مريم١٩-٧-٢٠١٦ السعودية ل٣ ترقيم عربي

٢٦ رجب ١٤٣٧

زفرات عابرة

الجزء الثاني

(الاتصال والسياسة والإدارة)

د. سعيد إسماعيل صالح صيني

١٤٣٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب السماوات والأرض الذي أنعم علينا بنعم عظيمة ومنها العقل والقدرة العالية على إدراك الواقع وتشخيصه والتأمل فيه، والاستنتاج من ظواهره التي تحيط بنا ونعيش بينها، وتؤثر فينا ونؤثر فيها. والصلاة والسلام على أنبياء الله ورسله وخاتمهم أفضل تسليم، ورضي الله عن كل من أحسن اتباعهم إلى يوم الدين.

جميل أن نفتح أعيننا على ما أحرزته الثقافات الأخرى من تقدم والاستفادة منها، ولكن من المؤلم أن ننبطح لها وتستعبدنا حتى نبذل جهدا ووقتا في تحصيلها أكثر مما نبذله في تحصيل المعلومات الأساسية عن ديننا. ويتضاعف الألم عندما نظن، لجهلنا بتراثنا الإسلامي، أن ما أنتجته البيئات غير المسلمة واللادينية تتفوق على ما عندنا في كل المجالات. بل ونتجرأ فنخضع لها التعاليم الربانية، ونحاكم إليها المسلمين.

ومما هو جدير بالاعتزاز أن يعمل المسؤولون المخلصون في المملكة على تطوير كافة أنظمة البلاد لتوفير الرخاء للمواطنين، والأمن في الداخل، والأمن من المخاطر القادمة من الخارج.

ومن السنن الكونية أن يكون هناك صراع بين الخير والشر، والحق والباطل، والصواب والخطأ، وحب الخير العام والأنانية... ومن المعلوم أن الصراع لا يجري بين أشياء معنوية، ولكن بين أنصارها. والأنصار يختلفون في درجة قوتهم وتأثيرهم

على القرارات العامة في أي موقع جغرافي. لهذا من واجب المسلم المخلص أن يساند دعاة الخير والحق والصواب وحب الخير العام، بدلا من الاستسلام لسيطرة أصحاب الباطل، وبما شرعه رب العالمين وأوجبه، أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهذه زفرات، يضعها كاتب هذه المحاورات في مجلد يجمع فيها زفرات حوالي الست سنوات تم نشرها في "مجموعة الدكتور عبد العزيز قاسم" التي منحت الكاتب الفرصة الكافية، من حيث المساحة ومن حيث شمولية الموضوعات وطرق الطرح. وهي سياسة استمدها عميد المجموعة من السياسة الإعلامية اليقظة التي تأخذ بها المملكة، الأكثر إسلامية في العالم، والتي تحسن استثمار وسائل الاتصال لتحقيق المزيد من التطور لهذه البلاد والرخاء لشعبه بطريقتين:

١- فتح المجال، في حدود تعاليم ديننا الحنيف، للتعبير عن المشاعر والآراء المخلصة في تشخيص الواقع، وإن كان بعضه مُرّا.

٢- فتح المجال للمقترحات المخلصة، وإن كان بعضها فجا.

وأخيرا أشكر كل من أسهم في إثارة هذه الزفرات وأعان في التعامل معها بطريقة أرجو أن تكون مؤهلة لإثارة همم الباحثين الجادين والعلماء والمفكرين والمسؤولين المخلصين. وأرجو الله حسن المثوبة لكل من أسهم ويسهم في تصويب أخطائها وإنضاج أفكارها بقراءتها قراءة متأنية وتزويد الكاتب بملاحظاته التفصيلية الموضوعية.

د. سعيد إسماعيل صيني

١٤/ ٥/ ١٤٣٧هـ

المدينة المنورة

sisieny@hotmail.com

الاتصال والإعلام

وسائل الاتصال متعددة، شفوية ورسومات وحركية سخرها الله لمخلوقاته ليحققوا حياة أكثر ألفة وتعاونا في الدنيا، للفوز بالسعادة في الدارين. وهو سلاح ذو حدين، يمكنك تسخيرها للخير أو للشر، سواء الخير بالمقياس الشخصي أو العام المقيد بتعاليم خالق الكون وموازينه. وهنا تأتي أهمية الموازنة في استخدامها. فلا إفراط ولا تفريط.

وكانت نظرية الحكومات في حماية المواطنين تتجه إلى حجب المعلومات التي تراها ضارة. وهي سياسة كانت مناسبة، في ظل وسائل الاتصال المحدودة التي كانت متوفرة. أما اليوم فوسائل الإعلام المتوفرة يستحيل حجبها إلا بصفة مؤقتة جدا. لهذا، فإن الحكومات الحكيمة أصبحت تركز أكثر على سياسة التحصين، أي التعريف بالمعلومات الخطيرة والتعريف بمخاطرها وطريقة التحصن من أضرارها.

"حرية التعبير" في الإسلام

أخي الدكتور عبد العزيز قاسم

أقول لا فُضّ فوك على مقال"إنه عصر عبد الله بن عبد العزيز" وسددك الله، وبارك فيك وفي كل المساندين للحق.

لقد ذكرني مقالك بجزء من بحث تم تقديمه في مؤتمر صنعاء، يحدد موقف الإسلام من حرية مناقشة قرارات أصحاب القرار، وكنت ضمنته نماذج عديدة من سيرة النبي صلى الله عله وسلم، ولضيق المساحة أقتصر على ما يلي:

عندما نتحدث عن حرية التعبير من المنظور الإسلامي، في المواقف السياسية، أي محاورة المواطن للمسؤول، نجد في السنة النبوية نماذج مضيئة في حرية التعبير قبل أربعة عشر قرنا. فظاهرة الاعتراض على الأوامر النبوية وسماح الإسلام به يستحق وقفة. وذلك لأن الاعتراض هنا هو اعتراض على الله وعلى رسوله المشرع، وليس اعتراض بشر عاديين على بشر مثلهم. ويحتاج إلى وقفة كذلك لأن الله، المتصرف في الكون كله، يسمح لعباده أن يحتجوا أو يراجعوه، وكذلك يسمح نبيه ورسوله صلى الله عليه وسلم بذلك. بينما يعز على أحدنا، وإن كانت سلطته محدودة، أن يسمح لإخوانه فعل ذلك. وقد يكون أخوه المسلم أفضل منه بدرجات في جوانب كثيرة، سواء عند الله أو في نظر كثير من عباده الصالحين. والاعتراض أو التعجب في هذه النصوص قد يكون في مسائل خاصة بالمعترض أو تكون عامة، تتعلق بالمجتمع الإسلامي كله أو بعضه[1].

والحكيم لا يستغرب سماح الإسلام بهذا النوع من حرية التعبير. فعندما تسود في الأمة أو في الوطن ظاهرة الاعتراض على قرارات وسلوك صاحب السلطة وحرية التعبير، تعني وجود خط ساخن بين القائد والأمة، والمعلم وطلبته، ورب الأسرة وأفراد الأسرة... ولا تنتعش ظاهرة الاعتراض إلا إذا توفرت لها ظروف، لا تقتصر على السماح بالاعتراض بمجرد الكلام، ولكن بتوفر الأمن من العقوبة وإن أساء المعترض الأدب، بل الأمن حتى من التوبيخ أو التهديد المبطن، ما دام التعبير لا يتجاوز حدود الألفاظ والمظاهرة السلمية، ولا يهدد مصالح الأمة. وبدون هذا النوع من العلاقة فإن جراثيم الفساد والانحراف ستجد مرتعا خصبا في الظلام فتنموا، وتنموا، حتى يستشري أمرها، وتصبح خطيرة يصعب علاجها أو التصدي لها. وبدون هذا الخط الساخن بين الراعي، أيا كان الراعي، وبين رعيته ينقطع حبل الاتصال، فيجهل كل منهما الآخر، وتنعدم الثقة بينهما، وتحل محلها إساءة الظن، ويطغى العنف على أسلوب التعامل.

---

(١) صيني، الحوار النبوي، انظر الصفحات ٢٧٨ - ٣٢٣ لأمثلة عديدة لطريقة تعامل النبي مع بعض أصحابه الذيني اعترضوا على بعض قراراته.

ومن المعلوم أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر تشريعا واجب التنفيذ أو مستحبا، ومع هذا نجد النبي صلى الله عليه وسلم يتقبل الاعتراض، الذي يأخذ صبغة الاحتجاج أو الإصرار على الرأي. بل كان تجاوبه مع الاعتراض لا يتجاوز تقديم الدليل أو البديل مع المبررات.

فمثلا، يوافق النبي صلى الله عليه وسلم على اتفاقية صلح الحديبية، استنادا إلى الإلهام الرباني، أو إلى بُعد نظره وحكمته، مع أن الاتفاقية تشترط أن يرد المسلمون من يسلم ويهرب من المشركين إليهم، وأن لا ترد قريش المسلم الهارب إليها. أثار هذا التنازل ألم المسلمين، ولاسيما، وهم في حالة عز وأصبحوا أندادا لمشركي قريش. فعبّر عمر ابن الخطاب عن ذلك الشعور الأليم بشدة، فلم يزد النبي على أن ناقشه بهدوء وروية. فقد كان النقاش كما يلي[١]:

قال عمر لنَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ فردّ: بَلَى.

قال عمر: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ فأجاب: بَلَى.

فتساءل عمر: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ فأجاب: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي".

فقال عمر: أَو لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ فأجاب: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟ فأجاب عمر: لَا. فختم النبي صلى الله عليه النقاش بقوله: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ.

ويفي عليه الصلاة والسلام بالاتفاق، حين جاءه، أبو بصير، أحد المسلمين مستجيرا، فيُعترض عليه، فلا يقول إلا عبارات ذات دلالات بعيدة المعنى، لم يدركها المسلمون إلا فيما بعد: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ. فهرب أبو بصير، وألّف جماعة تتصدى لقوافل قريش التجارية، حتى اضطرت قريش، صاغرة، طلب التنازل عن الشرط الذي أصرت عليه عند توقيع الاتفاقية[٢].

---

(١) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.

(٢) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.

ويحق للإنسان أن يعجب لحلم الله سبحانه وتعالى مع عباده، إذ يتركهم يراجعونه، فيما يأمر هم به. ومثاله: عندما نزلت ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء:٩٥] فَجَاءَ ابن أم مكتوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقول له: يا رسول الله: لو استطعت الجهاد لجاهدت، وذلك أنه كان أعمى. فأنز ل الله تبارك وتعالى: ﴿...غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء:٩٥](١). ولَمَّا نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:٨٢] قال الصحابة: أَيُّنَا لَا يَظلم نفسه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان:١٣](٢).

ولما نزل قوله تعالى: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾ [البقرة:٢٨٤] اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله، ثم بركوا على الركب، وقالوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ. وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة:٢٨٥].

فَلَمَّا فَعلُوا ذَلك، نَسخها اللَّه تعالى، وأَنزل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

---

(١) البخاري: الجهاد رقم ٢٦٢٠.

(٢) مسلم: الإيمان رقم ١٧٨.

قَالَ [الرسول صلى الله عليه وسلم]: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] قَالَ نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٦] قَالَ نَعَمْ ﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة:٢٨٦] قَالَ نَعَمْ"[١].

ليس هذا فحسب، ولكن الإسلام يأمر المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نصوص كثيرة، وردت في القرآن الكريم وفي السنة النبوية، ويجعله فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين من الراشدين. فالواجب على أي مجموعة إسلامية أن تخصص فئة منها، يساندها جميع أفرادها، للقيام بهذا الواجب. والمساندة قد تكون بالمال والجهد أو القول، بواحدة منها أو أكثر حسب إمكانيات المسلم. وهو فرض عين في حالات على كل قادر مؤهل لتلك الحالة. والقدرة لا تقاس بالعلم فقط ولكن بالسلطة وبالحكمة في اختيار الأسلوب المناسب، والانفراد بمعايشة الوضع الذي يحتاج إلى الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر[٢].

وهناك نصوص صريحة تحث على النصح في الأمور السياسية وغيرها. فقد جاء في الحديث النبوي "الدين النصيحة...لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[٣]. وسأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند إمام جائر[٤].

---

(١) مسلم: الإيمان رقم ١٧٩.

(٢) لقد أورد العمري نقاشا مستفيضا حول هذه القضية وانتهى إلى هذا الرأي مستشهدا بأقوال عدد من العلماء. ص ٣٣ - ٤٨؛ وانظر ٧، ١٤١،١٢٧، ١٤٢، ١١٠، ١٤٤، ١٨٥؛ ولضوابطه انظر صيني، مدخل إلى الرأي العام ص ٢١٧ - ٢٤٦.

(٣) البخاري: الإيمان؛ مسلم: الإيمان.

(٤) المقدسي، الأحاديث المختارة ج ٨: ص١١٠ ، ويقول إسناده صحيح.

المعارضة والخلفاء الراشدون

لعل من أبرز المعارضات التي واجهها الخليفة الراشد الأول، أبو بكر الصديق رضي الله عنه، كان اعتراض بعض كبار الصحابة على قراره محاربة الذين امتنعوا عن دفع الزكاة، وكذلك قراره المضي في بعث جيش أسامة، الذي كان الرسول صلى لله عليه وسلم قد جهزه قبيل وفاته[١].

وأما بالنسبة للخليفة الراشد الثاني، عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فقد عارض البعض مفاضلته بين الصحابة عند صرف المعاشات، وعندما قرر عدم توزيع أراضي العراق وإبقائها وسكانها للدولة، بدلا من قسمتها على المجاهدين[٢].

وأما أبرز حدث معارضة في عهد الخليفة الراشد، عثمان ابن عفان رضي الله عنه، هي قيام بعض مثيري الفتنة، مدفوعين بدوافع شخصية ومتأثرين بعبد الله ابن سبأ اليهودي، بتهمته بأمور كان بريئا منها، وطالبوه بالاستقالة. فوقف عثمان رضي الله عنه موقفا متسامحا جدا، حيث ناقشهم فأفحمهم، ورفض الاستسلام لطلبهم، فقد بشره النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث له، تلميحا. وقرر الصبر على تلك البلوى، حتى أنه أمر الصحابة الذين كانوا يريدون القتال عنه، أن يمتنعوا، حقنا لدماء المسلمين[٣].

وأبرز ما حدث من معارضة للخليفة الراشد، علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، كانت معارضة معاوية ابن أبي سفيان، ورفض البيعة له حتى يطبق القصاص على من قتلوا الخليفة الراشد عثمان، ظلما وعدوانا. وكان الخليفة الراشد الرابع يرى ضرورة توحيد كلمة المسلمين، أولا، لتطبيق القصاص. فهما اجتهادان، من صحابيين رضي الله عنهما، نرجو أن يؤجرا عليه. ويبدو أن حكمة رب العالمين

---

(١) البخاري المغازي؛ وانظر تعليق العسقلاني ج ٧: ٧٥٩، ابن كثير، البداية ج ٦: ٧٠٣.

(٢) أبو يوسف، الخراج ص ٢٦ – ٢٩؛ ص ٤٥ – ٥١، النحوي، الشورى ص ٤٦٥.

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية ج ٧: ١٧٦ – ٢٠٥.

اقتضت الانتصار للخليفة الذي كانت تستحي منه الملائكة، فحصل ما كان، اقتصاص ممن شاركوا في قتله، وتكفير للمسلمين الذين عاصروا ذلك الحدث الأليم[١].

وتفيد دارئة المعارف الإلكترونية "ويكيبيديا" بأن الإعلان الإسلامي الأول عن حرية التعبير السياسية صدر عن الخليفة عمر ابن الخطاب في القرن السابع الميلادي. وتضيف بأن هذه الحرية أعلن عنها، أيضا، الخليفة العباسي المأمون في رسالة له، إلى أحد المعارضين السياسيين. ويقول "جورج المقدسي" و"هيو قودارد" بأن فكرة الحرية في التعليم، في الجامعات الغربية كان قدوتها التقاليد الإسلامية، المتبعة في نظام المدرسة، في القرون الوسطى[٢].

سعيد صيني

١٤٣١/٠٦/٠٢هـ

هل نريد حرية شخصية لا تمنحها

هل نريد حرية شخصية لا تمنحها حتى الدول الأكثر حرية أو ديموقراطية أو لا دينية؟

وددت لو أن كاتبنا الكبير عبد الرحمن، تأمل فيما يقوله قبل نشره. "ماذا نريد: الـ (بلاك بيري) أم الأمن؟".

فهو يقول "ولهذا لو كان الخيار لي لفضلت الـ«بلاك بيري» على سلامتي" أي الخدمة الوحيدة خارج نطاق الرقابة الأمنية والأخلاقية. فهي خدمة تحمي و توفر المناخ الآمن للأنشطة الإرهابية والإباحية.

وينطلق سؤالي من الحقيقة التي يؤكدها الأستاذ عبد الرحمن، حيث يقول "والحقيقة أن الشركة المشغلة «رم» لا تملك حجة جيدة في معركتها مع الدول التي

(١) ابن كثير، البداية والنهاية ج ٧: ٢٣٨ - ٣٧٨

(٢) http://en.wikipedia.org/wiki/Freedom_of_the_press .

تلح بحق المرور والاطلاع، لأن الشركة تسمح للأمن في كندا والولايات المتحدة وبريطانيا بالاطلاع وتمنع بقية الحكومات بحجة حماية الخصوصية".

ويقول: "ولو أن الحريات الشخصية مقبولة وتحترم في منطقتنا ما كان يهمنا من يتلصص عليها، لكن بكل أسف حريتنا شبه معدومة بسبب التضييق المستمر". ويقابل هذا القول: لو أننا نحترم في استخدامنا الحرية الحدود المنطقية والتي لا تعتدي على المصلحة العامة، أو تضحي بحياتنا في الحياة الأبدية لما احتجنا إلى المراقبة والتحذير.

في الحقيقة ليست هناك حرية مطلقة، ولكن حرية نسبية. والحرية النسبية تتأثر بالمعتقدات والمبادئ الأساسية التي تؤمن بها كل مجموعة من الناس، تشترك في وطن واحد أو في فلسفة واحدة أو في ديانة واحدة.

وعلى رأس هذه المعتقدات تلك التي تفصل بين فئتين من الناس: الفئة التي تؤمن بوجود حياة أخرى أبدية، والفئة التي لا تؤمن إلا بوجود الحياة الدنيوية المؤقتة. فمفهوم الحرية عند الفئة الأولى تختلف تماما عن مفهومها عند الفئة الثانية، بل وتتعارض معها.

والحرية النسبية المثالية، حتى مع التغاضي عن نوع الانتماء، تختلف باختلاف الظروف المتغيرة التي تحيط بالمجموعة المحددة، من وقت لآخر.

ولهذا كان التصور الإسلامي لمفهوم الحرية، في تصوري، كما يلي:

١- الحرية في الإسلام لا تعني بتاتا الحرية المطلقة أو شبه المطلقة التي تنادي بها الشعارات اللادينية. فالإسلام دين واقعي شمولي النظرة. لهذا فإن الحرية في الإسلام قضية نسبية، وذلك لأن الإنسان مقيد بشبكة عظيمة محكمة من الأنظمة التلقائية (الأتوماتيكية) التي تسيِّر هذا الكون بمشيئة الله. فالله سبحانه وتعالى أوجد الكون ويخلق ما فيه ويسيره بأمره: كن، فيكون (الأمر المباشر) وبالسنن الكونية أو النظم التلقائية التي خلقها. ولا يقع شيء في هذا الكون إلا بإذنه وبمشيئته، فهو القاهر فوق مخلوقاته.

٢- بيد أن هذا لا يعني أن الله حكم على الناس أن يختاروا الحياة التي يعيشونها في هذه الدنيا، كما يحب البعض أن يفهم عقيدة القدر في الإسلام. فالقدر ليس إلا تسجيلا مسبقا لأفعال العباد، يستند إلى العلم المطلق للخالق. وهو علم لا يقيده قيد الزمان أو المكان أو الحواس المحدودة. فهو علم يحيط بكل شيء موجود في كل زمان أو مكان إحاطة تامة. (إسماعيل، كشف الغيوم ص ٥ - ٥٦).

وحرية الإنسان أيضا مقيدة بالمسؤولية تجاه خالقه الذي جعله خليفة في الأرض وسخر له المخلوقات، التي لا تُعد ولا تحصى لينعم بها في هذه الحياة المؤقتة، وليسخرها للحصول على النعيم المقيم في الحياة الآخرة. وترتكز هذه المسؤولية بشكل أساس على نعمة العقل، والهداية (التعاليم الربانية)، وحرية الاختيار بين الأسباب ذات النتائج الحتمية أو ما نسميه بالسنن الكونية. كما أنه مقيد بمسؤوليته تجاه نفسه والمخلوقات الأخرى.

ولكن يلاحظ أن الإنسان لا يمكنه الخلاص من قيد السنن الكونية في الأحوال العادية، ولكن يستطيع أن يتجاهل التعاليم الربانية، وإن كان ذلك سيكون على حساب مصيره في الحياة الأبدية بصورة مؤكدة. فالحرية لا تأتي بالمجان ولا يمكن المحافظة عليها بالمجان.

ويضاف إلى ذلك أن حرية الإنسان مقيدة بتقاليد المجموعات التي ينتمي إليها، سواء أكانت الأسرة أم المؤسسة التي يعمل فيها... وما ينطبق على الفرد ينطبق على الأقلية فهي مقيدة بما تقرره الأغلبية في الشؤون العامة. وما ينطبق على الجماعات في الدولة الواحدة ينطبق على الدولة في المجتمع الدولي.

بموجبها على ميزات العضوية، أن يفي بالتزامه إلى أن تنتهي المدة المحددة للاتفاقية أو إلى أن يتنازل الطرف الثاني، وإلا استحق العقوبة.

ومع هذه القيود فإن الإنسان لديه مجال واسع للحرية في كثير من الأمور. فبالإضافة إلى الحرية في الاختيار بين الصواب والخطأ بمعيار الدنيا المؤقتة أو بمعيار الحياة الأبدية، فإنه يملك أنواعا من الحريات تندرج كلها تحت حرية التنوع والتعدد المقبول وغير المقبول.

فالتعددية والتنوع من الصفات الفطرية اللازمة لسعادة المجتمع البشري. وبدونها يضعف التنافس الذي يشحذ الهمم لاستغلال الموارد الطبيعية من أجل توفير الرفاهية للإنسان فضلا عن احتياجاته الضرورية. والتنوع ضروري ليتعارف الناس وليتعاونوا. يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾[الحُجُرات:١٣].

وإذا قصدنا بالحديث حرية التعبير عن الأفكار أو الآراء، فإنه عندما نتأمل مفهوم هذه الحرية في الإسلام، سنجد في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية نماذج مضيئة، قبل أربعة عشر قرنا. فالله، المتصرف في الكون كله، يسمح لعباده أن يحتجوا أو يراجعوه. ويسمح النبي صلى الله عليه وسلم بالاعتراض عليه، وهو المشرع، وليس مخلوقا عاديا.

ولعل أبرز مثال في حياة النبي صلى عليه وسلم هو اعتراض الصحابة عليه عند التوقيع على صلح الحديبية لموافقته على شرط قريش أن يرد المسلمون من يسلم ويهرب إليهم، ولا ترد قريش من يهرب إليها. فأثار هذا التنازل ألم المسلمين، ولاسيما، أنهم كانوا في حالة عز وأندادا لقريش. فعبر عمر ابن الخطاب عن هذا الألم بشدة، حيث قال للنَبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ فردّ: بَلَى.

قال عمر: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ فأجاب: بَلَى.

قال عمر: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ فأجاب: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي".

فقال عمر: أَو لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ فأجاب: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ هذا الْعَامَ؟

فأجاب عمر: لَا. فختم النبي صلى الله عليه النقاش بقوله: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ.

هذا بالنسبة لحرية التعبير السياسية، أما فيما يتعلق بحرية التعبير أو النشر عموما، فإن الإسلام يضع بعض الضوابط، ويتمثل أبرزها فيما يلي:

١- النهي عن نشر الأخبار السيئة عموما، حتى عندما تكون صحيحة.
٢- الحث على ستر عيوب الآخرين.
٣- الحث على حفظ الأسرار، وإن لم تكن سلبية، مثل جمال المرأة وبعض القضايا الخاصة.
٤- النهي عن الخوض في الأمور التي يجهلها، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[الإسراء:٣٦].
٥- النهي عن نشر كل ما يسمعه الإنسان، ومنها الشائعات، حيث يقول النبي صلى الله عله وسلم "كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع".
٦- النهي عن اللغو عموما.

ومما لاشك فيه أننا في المملكة مثلا نلاحظ حرية أوسع في هذا العصر تتلاءم مع الظروف الداخلية والخارجية التي تعيشها البلاد. وهذه حقيقة لا ينكرها عاقل.

ولأن الحرية إما وسيلة إصلاح أو وسيلة تدمير، فإن المراقبة والموازنة المستمرة بين إيجابياتها وسلبياتها ضرورية وحتمية للفئتين السابقتين. وهي أكثر ضرورة للفئة الأولى لأن سوء الموازنة قد تعني الانزلاق إلى الجحيم في الحياة الأبدية بحسن نية وعن غير قصد. فينطبق عليها قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف:١٠٤].

سعيد صيني
٢٤/ ٨/ ١٤٣١هـ

هل الانفتاح الفكري أو الانغلاق كله خير؟

كثيرا ما أقرأ "ملاحظات"، من بعض أعضاء المجموعة، على نشر بعض المواد المكتوبة. ودعني أسميها، بلغة هذه الأيام، "مظاهرات أو اعتصامات سلمية مكتوبة"... وهم محقون في احتجاجهم، من زاوية، ولكن ليسو محقين من زاوية أخرى!

فهذه "المقترحات"، باللغة الأخوية، لصدق أصحابها ولإخلاصهم، يجعلني أتساءل:

هل هذه النشرة الخاصة بالمجموعة، التي تعكس خبرة متميزة في سعة الاطلاع وفي حاسة الاختيار، منبر جمعة أو قاعة محاضرات دعوية إرشادية؟

أم أنها مرآة للفكر الموجود في عالمنا الإسلامي والعربي، ولاسيما على أرض الوطن؟ وإذا قلنا بأنها مرآة، أتساءل هل هي لنخبة (مجموعة تعنى بالثقافة وقادرة على الإسهام في الساحة الفكرية وقادرة على التمييز بين ما يميل إلى الخير أو يميل إلى الشر) أم هي لفئات القراء كافة، أي جميع الذين يشترون الصحيفة بريالين؟

إذا اتفقنا بأنها مرآة للفكر الموجود في الساحة، وأنها خاصة بنخبة من العلماء والمسؤولين والمفكرين والمثقفين... فإن النشرة يجب أن تتوفر لها بعض الصفات الجوهرية، لكي تكون ناجحة، جديرة بالاطلاع، ومفيدة.

ومن هذه الصفات الجوهرية شموليتها وصدقها في تصوير الواقع الذي نعيشه، وليس "الواقع" الذي نصنعه لأنفسنا، سواء أكنا أمة لوحدنا، أو ننتمي إلى مجموعة محددة. فهناك المنبهرون بالعلمانية والمنفتحون عليها بغير قيود. وهناك المنغلقون، بتطرف، على تصوراتهم للحق والباطل... وهناك من ينتمي إلى درجة من الدرجات التي تتفاوت بين الطرفين. فهناك ضرورة لأن تكون نشرة المجموعة قادرة على تصوير أكبر مساحة من الواقع الفكري الموجود، حتى تغني القارئ عن تضييع ساعات طويلة في البحث بين ركام الغث الكثير...

ومن الصفات قدرتها على تحريك وإثارة الأفكار الجديدة، أي تساعد القارئ على التحرر من عبودية الانغلاق الفكري المنحرف عن الواقع أو تساعده في التحرر من الانفتاح الفكري غير المتزن. فمن درجات الانغلاق الفكري أو انفتاحه ما هو مقبول، أو محمود، ولكن من درجاته ما هو خطير ومرفوض، قد يولد "الفكر الإرهابي" أو يؤازره.

ومن أسباب وجود الانغلاق المرفوض الرقابة الشديدة والتحكم المتطرف، وذلك لأن الظلام من أخصب التُّرب لنمو الأفكار الثورية السوداوية التي تعكر أمن

الفكر وأمن البلاد... ولازدهارها. ومن نتائج هذا الانغلاق انزلاق المسلم في هاوية الاعتقاد بأن فهم البشر للنصوص المقدسة مقدسة أيضا، وبنفس الدرجة، وما ينسبه شيخي أنا إلى الله وإلى رسوله الكريم هو الحق، وما يخالفه هو الباطل بعينه، وذلك دون أن يكلف نفسه الرجوع إلى تلك النصوص بالعقل المستقل الذي ميزنا الله به عن المخلوقات الأخرى... وهذا يقود إلى إعلان الحرب على المخالفين لنا، ولو في بعض الأمور، أو بنسب محدودة.

ومن أسباب الانفتاح الفكري غير المتزن الانبهار بمظاهر الحضارات اللادينية التي تجذب الانتباه وتستحق التقدير، والجري وراءها دون وعي. وهذا يؤدي إلى التغافل عن الأسباب الحقيقية لنجاحها (العمل المخلص المجهد) وليست الشعارات والمبادئ البراقة، مثل التحرر من الدين فكريا وسلوكيا. ومن عواقب هذا الانبهار انزلاق المسلم الحريص على الفوز بالسعادة في الدارين، إلى مهاوي الضلالة المؤدية إلى الخسارة الحتمية في الحياة لأبدية، أو حتى الدنيوية.

وأخلص مما سبق أن المسلم اليقظ يحتاج إلى التعرف على الواقع بما فيه، سواء أكان جديدا أو مألوفا أو مفيدا أو ضارا. فيسخر المفيد لمصلحته الشخصية ولمصلحة أمته أو وطنه...، ويعرف حقيقة الضار ليتمكن من التعامل معه بكفاءة ويكافحه بمهارة.

والله أعلم

سعيد صيني

لا ثوابت إسلامية وقينان

رغم انغراقي في عمل آمل به سد الفراغ الذي نبه إليه قسيس كندي يعمل مرشدا في سجن يتراوح فيه أعداد المسلمين حول الأربعين بصفة مستمرة، لم أتمكن من تجاوز ما أورده أخونا الصحفي ذو الأسلوب المتميز

قينان الغامدي، حيث يقول، بحسن نية:

"...يتبقى بعد ذلك فئتان تتنازعان التحذير والتطمين حول ما تبثه الفضائيات في هذا الشهر الكريم، وفي نظري أنه لا موضوع بين الطرفين يستحق - فالفضائيات أكثر من أن تعد، والبرامج التي تبثها - فيما أعتقد - تناسب كل الأذواق وكل الأمزجة، بل وكل التيارات والأحزاب والأيديولوجيات، والجميع مسلمون يشهدون الشهادتين ويصومون رمضان، ولكل منهم في هذا الدين العظيم مخرج ودليل يدعم ما ينتج وما يشاهد، فلماذا التنازع والاختصام؟ لا شيء يستحق

ديننا العظيم لم ولن يكون في خطر أبداً، فالله جل وعلا ضمن له الأبدية والخلود في كتابه الكريم وعلى لسان نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، والخطر كل الخطر على المسلمين الذين لا يعونه ولا يعقلونه، أما هو فمحفوظ من رب رحيم، ولذلك فإن التنازع والخصومة حول برامج رمضان الفضائية ينطلقان من أجندة خاصة ويهدفان إلى خدمتها وليس من الإسلام العظيم، ولا لخدمته، لأن إسلامنا الخالد ليس ورقة في مهب الريح. كل عام وأنتم بخير وأعانكم الله على صيام رمضان وقيامه".

أخي الأستاذ قينان، إني أفهم من كلامك أن الإسلام لا هوية ثابتة له، وأنه يتعدد بتعدد الأهواء والأذواق، أي ليست له ثوابت تميزه عن غيره من الأديان والفلسفات والأطر الفكرية والثقافية. فهل هذا صحيح إذا عرفنا الإسلام ولو معرفة سطحية؟

ألا تعتقد بأن هناك تناقض بين القول "إسلامنا ليس ورقة في مهب الريح" وبين القول بأنه يجيز كل هذه البرامج التي ترضي جميع التوجهات الفكرية والعقدية والأهواء البشرية؟

أنا معك أن هذا التنوع غير المحدود يرضي المخلوقات التي تحرص على رضاء ربها والتي لا تحرص.

وأنا معك بأن هناك متطرفون في التدين، والإسلام لا يجيز ذلك، ولكن هناك متطرفون في التغريب وعدم التدين، والإسلام لا يجيز ذلك أيضا.

ويهمني وأنت مسلم ولديك ثقافة عالية أن تتأكد بأن هناك ثوابت إسلامية لا يمكن الخروج منها إلا لمن يريد الخروج من الإسلام، وهناك فرعيات تترك مجالا واسعا للاجتهادات المقننة العاملة بالكتاب والسنة بأصول الاستنباط.

وألحق مقتطفا من بحث مقدم في مؤتمر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، بعنوان: إشكالية التعايش السلمي بين الثوابت والخصوصيات

...الثوابت والخصوصيات أو المتغيرات كلمات ذات دلالات نسبية. والثوابت مشتقة من كلمة "ثبت" أي استقر في مكان واحد أو على حالة واحدة، أي صحّ وتحقق . والمتغيرات تقابل الثوابت بالمدلولين. فالثوابت غير قابلة للتغيير، بخلاف المتغيرات. وإذا كان الشيء مستقرا فهو في الغالب يتصف بالشمولية ولاسيما إذا كان الحديث عن القوانين، أي أن يكون قاعدة عامة مشتركة بين جميع الحالات أو معظمها، وبهذا تقابل الخصوصية التي تخضع للفروق الفردية وتسمح بالتعددية المقبولة.

وما دمنا نتحدث عن الثوابت والخصوصيات عند المسلمين فليس هناك ثوابت أكثر أهمية عندهم من الثوابت الإسلامية. فهي التي تحدد مصيرهم في الحياة الأبدية بصفة خاصة.

والثوابت والخصوصيات الإسلامية متقابلتان، وليستا أصنافا مستقلة تمام الاستقلال إما هذا وإما ذاك، بل يمثلان قطبين متقابلين وبينهم درجات متفاوتة.

ويمكن تلخيص الثوابت التي لا خلاف عليها في الإسلام ولا تندرج في الخصوصيات بأنها الاعتقاد في أركان الإيمان والعمل بموجبه، وتطبيق أركان الإسلام في حدود الفروض والواجبات أو ما يترتب على التقصير فيه عقوبة، واجتناب المحرمات. وتندرج المكروهات وبعض السنن في منطقة تقع بين الثوابت والخصوصيات. وما سوى ذلك فيندرج في الخصوصيات التي يمكن للمسلم الأخذ بها أو تركها بدرجات متفاوتة حسب رغباته وظروفه.

ومن الثوابت أن الإسلام لا يكره أحدا على الدخول في الإسلام. ويراعي حقوق الروابط المختلفة حتى مع اختلاف الدين، ويحث على التعاون في تحقيق المصالح المشتركة[١].

سعيد صيني

٤ / ٩/ ١٤٣٠هـ

وإن فقد بعض "رجال" الإعلام غيرتهم على أمهاتهم؟

ومن وحي حراك ومقالة السعيدي

يحق لنا أن نشكر السياسة الإعلامية التي منحت المخلصين والأكفياء من رجال الإعلام فرصة مساندة المخلصين من أصحاب القرار بالمساهمة في تشخيص الواقع بدقة وفي توفير المقترحات المدروسة بعناية.

وأقول لا تزال الدنيا بخير لوجود نماذج إعلامية لديها حس مرهف لمشكلات الوطن، ومؤهلة بمهارات عالية للتعامل معها، إما بإثارة التشخيصات الجيدة أو بإثارة المقترحات المفيدة. فهذه النماذج هي التي نحتاجها للحفاظ على مصلحة المجتمع والوطن وأمنه واستقراره، وصموده أمام الزوابع الهوجاء التي تهب من كل صوب.

ولكن يبدو أن البعض أخطأ تفسير هذه الحرية الإعلامية فاستغلها لتصيد الشهرة بتصيد الأحداث المثيرة واستثمارها، وإن كان بتسخير التحيز لأحد الأطراف والكذب على الطرف الآخر، وإن كان بقلب الحقائق: تصوير الذين يعتدون على الآخرين ويعرضون أنفسهم للعقوبة الشرعية ضحايا، وتصوير من يطبقون شريعة رب العالمين معتدين. والسؤال: أليس من واجبهم أن يبذلوا شيئا من الجهد والعمل لتثقيف أنفسهم حتى يصبحوا مؤهلين لأن يساهموا في رفعة شأن الوطن الذي ينعمون برغد العيش فيه والأمان؟ ألا يخشون مصيرهم يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا شهرة..؟

---

(١) ابن منظور، لسان العرب؛ أنيس، المعجم الوسيط حرف الثاء..

يدفعني للكتابة في هذا الموضوع ما وقع من هجوم على هيئة الأمر بالمعروف ودفاع من جهة أخرى. فأحسن الله مثوبة كل مسلم ومسلمة حريصين على أعراض المسلمين والمسلمات، وعندهم الغيرة على أمن الأسر المسلمة والوطن، ولديهم الوعي المتزن في تقويم الواقع وما يجري فيه من سلبيات وإيجابيات.

وأقول لا تزال الدنيا بخير لما أرى من حرص حكومتنا الرشيدة على الحفاظ على وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولما قرأته لأخينا سليمان الذويخ وغيره ولما اطلعت عليه في حلقة برنامج حراك حول قضية التعامل الإعلامي مع أنشطة هذه الهيئة، ولتعليق شيخنا محمد السعيدي و...

فوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واحدة من الأعمدة التي لا يستغني عنها أي مجتمع أو دولة حريصة على البقاء والعيش بسلام...

يأمر أحكم الحاكمين عباده فيقول: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران:١٠٤]. وليس غريبا أن يُحذر نبي الهدى من مغبة التهاون في أداء هذه الوظيفة في أحاديث كثيرة، منها: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده، ثم لتدعونه ولا يستجيب لكم".

وأقول: وإن فقد بعض "رجال" الإعلام من المسلمين غيرتهم على أمهاتهم، لأن الرجل أي رجل، لا يخلوا من أن تكون له أما، إن تعذّر بأنه ليس لديه أخت أو ابنة يغير عليها من أن يتعرض لها جاهل أو لئيم بأذية...

أهمية وظيفة رجال الإعلام

صحيح أن الفضل لله ثم للأداء الواعي للمسؤولين المخلصين في كافة مراتب المسؤولية في الدولة لما نحن فيه من خير. بيد أنه لا يمكن إنكار أهمية رجال الإعلام ومسؤوليتهم الكبيرة تجاه وطنهم، ولاسيما في عصر الوسائل الفردية والمؤسسية الضخمة. فهم يتحملون جزءا كبيرا من المسؤولية.

فالإعلامي اليقظ والمخلص (محرر في صحيفة أو في موقع أو مدونة شخصية...) يدرك أن مهارته أو مهنته تفرض عليه أن يجتهد في مساندة جهود المخلصين من المسؤولين في تشخيص الواقع بدقة وبتوفير المقترحات العملية لهم. فالنجاح "الصحفي" الذي يثاب عليه المسلم في الدنيا والآخرة لا يتمثل في صيد الفضائح وقلب الحقائق ومساندة الغاوين الضالين (مثل من يتعرض للمؤمنات المحصنات) على المصلحين والمربين (مثل رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

إن الإعلامي الكفو إذا كان مخلصا لدينه ولوطنه يحرص على معالجة الأسباب الخفية (الأنظمة واللوائح للهيئة) قبل تصيد التطبيقات السلبية الفردية للأنظمة واللوائح الصالحة. فالإعلامي المخلص لدينه ولوطنه ولمهنته وسعادته في الدارين مثله مثل الداعية والمربي، يحرص على إزالة العوامل الأساسية للانحراف بدلا من تبديد جهده ووقته على إبراز الانحرافات الفردية وتمجيدها من حيث لا يدري.

القضايا المصيرية ورجال الإعلام

هناك قضايا وطنية كثيرة تحتاج إلى المعالجات الناضجة والمحايدة وهناك ثقافات سلبية منتشرة تفت في عضد الوحدة الوطنية في حاجة إلى الجهود التوعوية الناضجة. فأين أصحاب "البطولات الصحفية"؟ وأين الكفاءات المتمرسة؟...

فالسائد مثلا، عند ملاحظة النقص في الشعور بالوطنية هو تركيز جهودنا كلها أو معظمها على علاج الفرد، مثل إلزام الطالب "الغلبان" بمقررات إضافية في التاريخ ومجموعة من النصائح، باسم التربة الوطنية، وإلقاء اللوم على المدرسين وأفراد أسرته. كما أن الاتجاه الغالب عند ملاحظة الخلل والفساد، على بعض الأفراد، في أداء الواجب أو في أسلوب التفكير أو في السلوك ننظر إلى المشكلة نظرة ضيقة، فنخرج بعلاجات تكون لها ردود فعل سلبية وخطيرة على الوطن كله لا ندرك وجودها حتى يستشري أمرها ويصعب علاجها أو يستحيل.

فكثيرا ما يقع المصلحون والمسؤولون المخلصون في قرارات هدفها الإصلاح، ولكن تأتي بنتائج سلبية خطيرة، وإن كان على المدى البعيد. فمثلا، بدلا من أن نعالج ظاهرة الخيانة عند بعض الموظفين في بعض القطاعات الحكومية ذات الحساسية قد نعمم الانحرافات الفردية على فئات كبيرة من المواطنين، وذلك باستخدام "الكفاءة في النسب" الموسعة. (مثل مواطن من الجيل الثالث...) وبهذا نؤثر سلبا على أمن الوطن كله وتهز ولاء قطاع كبير من المواطنين للوطن ولوظائفهم. وربما يدفع البعض إلى التحدي أو الانتقام لنفسه،...

فالوطن لا يتسغني عن الإعلاميين والمفكرين القادرين على الإسهام في تشخيص مشكلات الواقع بكفاءة. فهو المطلب الحتمي للوصول إلى معالجات ناجحة تخلوا من ردود الفعل السلبية. والوطن في حاجة إلى الإعلاميين الموهوبين في إثارة الأفكار المفيدة التي تسهم في حل مشكلاته وفي تطويره وتقدمه.

ولعل من أمثلة الموضوعات التي تستحق العناية الكافية من الإعلاميين والمثقفين قضية "كفاءة النسب" التي تناولتها بعض الأقلام القيادية المخلصة. فالعنصرية من الأوبئة التي لا تخلوا منها المجتمعات الإنسانية البدائية والمتحضرة. فهذا خضيري وهذا قبيلي، وهذا سعودي ماركة مسجلة وهذا سعودي تقليد،... وهذه الظاهرة طبيعية إذا بقيت بين بعض الفئات التي يسيطر عليها الجهل أو العنصرية العمياء، ولكنها تصبح خطيرة إذا انتشرت بين القيادات الفكرية في الوطن الواحد. أما إذا اعتمدتها بعض الإدارات الحكومية التي تصرف عليها الدولة من أموال المواطنين لإشغال بعض الوظائف العامة فالخطر يصبح عظيما. فالاعتراف الرسمي ب"كفاءة النسب" الموسعة لا يهدم أسرة آمنة سعيدة فقط، ولكن يسهم بطريقة خفية في هدم وطن يحرص فيه المخلصون من أصحاب القرار على بذل الغالي والرخيص لدوام عزه ورخائه وأمنه.

إنه من الطبيعي أن نحرص على كفاءة من يشغلون الوظائف العامة وأن نضع لها بعض الشروط والمواصفات، ولكن ليس من الطبيعي، بل من المخاطرة، أن نبني هذا المعايير على الصفات الموروثة التي لا يتحكم فيها الفرد وحده، ولا يتساوى فيها المواطنون جميعا. ففي ذلك مخالفة للكتاب وللسنة الموثقة. يقول تعالى: ﴿إِنَّ

أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحُجُرات:١٣] وورد في الصحيح أن النبي سُئل: أي الناس أكرم؟ قال: أتقاهم. وورد في السنن أنه قال: لا فضل لعربى على عجمى ولا لعجمى على عربي ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى. الناس من آدم وآدم خلق من تراب"[١].

وفي بناء معايير الكفاءة للوظائف العامة على "الكفاءة في النسب" الموسعة تهمة للأبرياء من المواطنين، ويتعارض مع القاعدة العامة في العدالة الإنسانية، فضلا عن الإسلامية التي تؤكد بأن "المتهم بريء حتى تثبت إدانته". وفي ذلك إثارة للضغائن وتفتيت لوحدة الوطن، وإن كان بطريقة خفية ولا تظهر آثارها السلبية إلا بعد فوات الأوان لعلاجها.

ويتعارض تطبيق هذه المعايير على المواطن المسلم مع الثقة الكاملة التي نمنحها للخبراء الأجانب ولاسيما من غير المسلمين. لا شك أن وضع الثقة في الأجانب من غير المسلمين أمر مشروع تفرضه الحاجة والضرورة. فقد وضع النبي صلى الله عليه وسلم ثقته في كافر، غير معادي، عند هجرته متخفيا من قريش. ومن الطبيعي أن تضع الدولة ثقتها في خبراء أجانب لا تعلم شيئا عن اتجاهاتهم العقدية أو الفكرية أو السلوكية، وذلك استنادا إلى الثقة في كفاءة الشركة التي يعمل معها في مجال محدد. ولكن من غير الطبيعي أن نجرد من الثقة فئات من المواطنين لا تحثهم معتقداتهم على بغض الرموز الإسلامية من الجيل الأول أو إيذاء إخوتهم وأخواتهم من المواطنين.

مهمة كليات الشريعة والقضاء والقانون

في ظل بعض الأنظمة واللوائح التي عليها ملاحظات أقترح على كليات الشريعة والقضاء والقانون منح عناية كافية لطريقة وضع وصياغة أنظمة الدولة ولوائحها التطبيقية. وأقترح عليها تدريس الأنظمة المتقدمة المتطورة في دول العالم

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى ج ٧: ٦٨٦.

في المجالات المباحة. كما أقترح عليها تنفيذ دراسات موضوعية لأنظمة ولوائح المؤسسات الحكومية في الوطن للكشف عن الإيجابيات والوقوف على السلبيات، ولاسيما سلبيات النظرة الضيقة المصحوبة بالإخلاص أو الحماس الشديد، وتبصير طلبة العلم بمخاطرها. (ومما يفيد في الموضوع أبحاث المؤتمر الأول للأمن الفكري لكرسي الأمير نايف، وخاصة علاقة الأنظمة واللوائح بالأمن).

وهناك مثال سريع من الواقع للنظام الذي أثمر استقرارا عامًّا أكثر من مائتي عام رغم التنوع الشديد في التركيبة السكانية والتعدد الحضاري والديني. تقتصر أقوى دولة في العالم على الشروط التي يتحكم فيها الأفراد ويتساوى فيها جميع المواطنين لشاغلي الوظائف العليا في الحكومة. فتشترط مثلا ما يلي:

١- لعضوية مجلس النواب تشترط حدا أدنى ٧ سنوات من تاريخ الحصول على الجنسية الأمريكية، و ٢٥ من العمر، والإقامة في الولايات المتحدة أثناء فترة الترشيح.

٢- لعضوية مجلس الشيوخ تشترط حدا أدنى ٩ سنوات من تاريخ الحصول على الجنسية الأمريكية، و٣٠ عاما من العمر، والإقامة في الولايات المتحدة أثناء فترة الترشيح.

ومن المعلوم أن هذين المجلسين يمثلان السلطة التشريعية العليا في الولايات المتحدة، ويسهم أعضاؤها في وضع جميع تشريعات الدولة كلها. وبعبارة أخرى، ليسا مجرد مجالس استشارية، والمرشحون لوظائفها ليسوا مجرد منفذين للتشريعات.

وقد يخطر في ذهن القارئ السؤال: ماذا يُشترط لرئاسة الجمهورية؟ والجواب: أن يكون مواطنا بالولادة الطبيعية لوالدين أمريكيين، وأقام في البلاد ١٤ سنة متصلة، وأن لا يقل عمره عن ٣٥ سنة.

وهنا لا بد من التنبيه إلى مسألة تخبّطت فيها آراء كثير من كبار "المفكرين المسلمين" فاقتصروا الحكم الإسلامي على الخلافة الراشدة، واتهموا كبار

الصحابة بالانحراف عن الإسلام لموافقتهم على النظام الوراثي للسلطة العليا في الدولة.

لقد غاب عنهم أن النظام السياسي يتكون من عنصرين: المضمون أو المبادئ، والشكليات أو الإجراءات. وفي الوقت الذي يضع فيه الإسلام المبادئ العامة اللازمة للتنظيم الاجتماعي والسياسي فإنه لم يقيد المسلمين بشكليات أو إجراءات محددة. وترك هذه الأمور للمسلمين في كل زمان ومكان ليختاروا ما يناسب واقعهم وظروفهم[1]. وغاب عنهم أن الله أجاز توارث النبوة والسلطة بين داوود وسليمان، ولم يحرّمه. يقول تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل:١٦]. فالمبادئ صالحة لكل زمان ومكان لأنها تخاطب العناصر الفطرية الأساسية للإنسان. والإجراءات الجيدة هي في الغالب ليست إلا نتيجة للتفاعل المتقن بين المبادئ الثابتة والظروف المتغيرة المتجددة. وتختلف درجة التفاعل المطلوبة باختلاف مجالات الحياة. وهي في مجال التنظيم السياسي أعظم من غيرها.

وقد أثبتت الدراسات بأن النظام الوراثي أصلح للشعوب التي تسيطر فيها الروابط الوراثية (الرباط الرأسي) وتسود فيها النزعات الفردية على الروابط الاجتماعية الأفقية (الرباط الناتج عن التماثل في الصفات المكتسبة: معلمون، محامون...). كما يؤكد الواقع أن النظام الوراثي لا تزال فعاليته ملحوظة، بعد إجراء درجات متفاوتة من التعديلات، سواء في الغرب أو في الشرق المتطور في العلوم الدنيوية. ولو تأملنا الواقع الملحوظ على الدول الإسلامية التي تحوّلت من النظام الوراثي (الملكي) إلى الانتخابي (الجمهوري) والدول التي حافظت على النظام الوراثي، وعقدنا بينهما مقارنة بمعايير محسوسة سنجد أن الغالب هو ما يلي:

---

(١) أسد ص ٥٣ - ٥٦؛ العوا ص ٦٦ - ٦٨.

١- الدول التي حافظت على النظام الوراثي أكثر استقرارا، وبالتالي فإن تراكمية التقدم فيها واضحة على البلاد، وإن كان التقدم بطيئا أحيانا. أما الدول التي تحولت إلى النظام الجمهوري فقد أدى انعدام الاستقرار فيها إلى حدوث مذابح كبيرة وهدم متكرر للجهود السابقة في البناء والتطوير...

٢- هجرة العمالة من الأولى إلى الأخيرة.

٣- عملات الدول التي حافظت على النظام الوراثي أكثر استقرارا وقوة.

وكمثال طريف للوائح التي تحتاج الإعلاميين اليقظين للتنبيه إليه والإسهام في إصلاحه، ذهب أحدهم ليبعث برسالة إلى مسؤول كبير ففاجأه موظف البريد بأن طلب منه نسخة مصورة من بطاقته الشخصية. وكان النظام السابق يقتصر على التأكد من هوية المرسل وتسجيل رقم بطاقته...

وجاءت المناسبة ليروى هذا المواطن هذه الطرفة لصديق له أمريكي كان في زيارة للمملكة. فصعق الأمريكي لذلك، ولم يتمالك من القول: "هذا نظام يتهم موظفي البريد بالخيانة ورجال الأمن بالغباء، لأنهم يحتاجون إلى مثل هذه الأوراق لأداء واجباتهم بكفاءة...

وبصراحة، أنا مندهش من هذا النظام ليس للأسباب التي قالها الأمريكي، ولكن لإحجام البعض عن تنبيه المسؤولين المخلصين بهذه الحقيقة. فكثر من أصحاب القرار المخلصين لا يعتقدون أن القرارات البشرية معصومة من الخطأ، وحريصون على معرفة السلبيات لمعالجتها، وواثقون من إخلاصهم لا يجرحها النقد.

وأما إذا كان المُرَسل طردا فعلى موظف البريد استخدام الحذر اللازم، في حدود إمكانياته، مثل التأكد من شخصية المرسل وهويته.

وطرفة أخرى، ذهب مقيم للحصول على رخصة سواقة في المدينة فقال له أحد المسؤولين في المرور "روح الطائف وطلع رخصة من هناك... إقامتك من الطائف". والسؤال الذي يقفز في الذهن فورا: هل الطائف دولة مستقلة لا تعترف بها المملكة التي منها المدينة، ولاسيما في عصر تطور إدارة المرور وكفاءتها الملحوظة في استخدام قواعد البيانات المركزية الإلكترونية؟

والحقيقة، عجائب الدنيا كثيرة، والموضوعات التي تستحق عناية الإعلامي والمفكر المخلص لدينه ولوطنه لا تُعدُّ ولا تحصى. وينطبق عليها المثل "تعيش وتشوف".

سعيد صيني

٢٩/ ١١/ ١٤٣٤هـ

معلومات لمستخدمي البريد الإلكتروني

مثلا بالنسبة للهوت ميل Hotmail للحفاظ على خصوصية قائمتك البريدية، وإن كنت سترسل رسالة واحدة إلى عشرات الأشخاص، يمكنك اتباع الخطوات التالية: (انظر شكل نافذة الإرسال العربية والإنقليزية المرفق)

١- ادخل نافذة الرد على رسالة أو إرسال رسالة.

٢- تجد بالنسبة للنافذة الإنقليزية في الأعلى من اليمين Show Bcc & Cc
أو بالنسبة للنافذة العربية تجد في الأعلى من جهة الشمال عبارة "إظهار الحقلين: نسخة ومخفية"

٣- انقر على العبارة، سيظهر حقل Bcc وحقل Cc بالإضافة إلى حقل To.

٤- ضع عناوين من تريد تزويدهم بالرسالة نفسها في حقل Bcc.(بالعربية حقل "مخفية") عند استلام الرسالة سيظهر عنوان مستقبل الرسالة فقط، دون عناوين الآخرين الذين يستقبلون الرسالة نفسها.

٥- ولإرشيفك الخاص يمكن إضافة عنوانك ضمن هذه العناوين، وهنا لا يعلم مستقبل الرسالة بأن عنوانك يشاركه في استقبال الرسالة، أو تضعها في حقل Cc ("نسخة") لتحصل على نسخة يعلم بها مستقبل الرسالة. وهذه واحدة من الطرق للحصول على نسخة من رسالتك المرسلة.

سعيد صيني

أي المنابر أعظم أثرا وأكثر خطرا؟

أشكر الابن الكريم نادر الحذيفي على طرح هذه الأسئلة ذات الأهمية، فهي تنبئ عن اهتمام وعناية بشئون المسلمين. كما أتوقع أن من يطرح هذه الأسئلة على

درجة من الثقافة تؤهله للنقاش في هذه المسائل ولطرح مثل هذه الأسئلة. ومن طريقة طرحه للأسئلة يمكنني الجزم بأن نيته خالصة في الوصول إلى رأي يرجحه، وقد تشابكت الأمور.

ولهذا أقول: وددت لو أن هذه الأسئلة نفسها تم توجيهها أولا إلى بعض القائمين على المنابر الإعلامية الأخرى الأوسع انتشارا بمئات المرات والأعظم أثرا في جميع أصناف المتلقين، سواء أكانوا مصلين أو غير مصلين، وسواء أكانوا من الحريصين على الالتزام بالشريعة الربانية، أو متهاونين بها، أو من المحاربين لها دون قصد ولكن انبهارا بالحضارة الغربية...

فحبنا للمسلمين وللوطن الذي يجعلنا ننقد أصحاب منابر الجُمع، يفرض علينا وبصورة أقوى نقد أصحاب المنابر الورقية والإلكترونية...؟ والإنصاف والعدالة التي تلزمنا بمحاكمة من يدافعون عن ديننا العظيم، إن أخطاوا في الأسلوب أو الاجتهاد تفرض علينا، بصورة ملزمة شرعا، محاكمة من يروجون ويدافعون عن الأفكار التي تخالف ديننا العظيم وتهدد أمن وطننا الغالي، وإن كان عن جهل.

وبشيء من التفصيل:

تقول: هل من اللائق وضع منبر الجمعة ساحة للشد والجذب والإختلافات الفكرية والتصريح بأسماء المخالفين وصحفهم أم لا ؟

لقد كنت دقيقا حيث قلت "الإختلافات الفكرية" ولم تقل "الاختلافات الفقهية" مثلا. فالأفكار المختلفة التي تتبادل الشد والجذب قد تمثل الشريعة الإسلامية وتنتصر لها بدرجات متفاوتة؛ وقد تحارب الشريعة الإسلامية وممثليها بدرجات متفاوتة. والأمر بالمعروف (مضمونا وأسلوبا) والنهي عن المنكر واجب للقادرين عليه ضد النوع الأخير من الاختلافات، كما تعلم.

وأما بخصوص التصريح بالأسماء، إن حدث، فالأولى اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم، إذ كان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا. وأما تسمية الصحف، وهي شخصيات اعتبارية، فيجوز تسميتها من باب التحذير منها إذا قامت بأعمال سلبية تمس مواطنين محددين وسمعتهم بسوء (وخاصة إذا كانوا من العلماء...) أو

تضر بالمصلحة العليا المرجحة للوطن، وتسهم في تضليل آلاف المتلقين من المسلمين وغيرهم ومن المواطنين وغيرهم. وفي المقابل يحق لها أن تتقدم بالشكوى إلى المحاكم، إذا كان في الخطبة قذفا، لا تسنده الأدلة، وعموما فإن الأمر يخضع لقرار القاضي في حضور المتخاصمين.

وأقترح أن تحال جميع قضايا التعدي على الآخرين، بما في ذلك قضايا القذف بالمنابر الإعلامية إلى المحاكم الشرعية المختصة في الفصل في القضايا، وذلك بدلا من اللجان الإدارية غير المتخصصة. وأضيف أيضا: هناك ضرورة مُلحّة لتوفير العدد الكافي من القضاة ليتناسب مع حجم المخالفات في عصرنا الحاضر. وهناك ضرورة لتأهيلهم بالدورات العامة المتعلقة بمهارات الاستماع إلى الخصوم والنظر في القضايا وإصدار الأحكام، وذلك إضافة إلى تأهيل المتخصصين منهم في صنف من أصناف القضايا بما يحتاجه ذلك التخصص، مثل قضايا التعدي على الأموال العامة، والقذف الشخصيي أو عبر المنابر الإعلامية، وقضايا الممتلكات العامة والممتلكات الخاصة...

وتسأل: أليس من المنهج الشرعي...الدعاء بالهداية للمخالفين؟ وهل توجيه العوام وأصحاب المعاصي إلى الأمور العقلية والخلافات الحزبية والإصطفاف وراء التيارات منهج نبوي أم تربيتهم ونصحهم ووعظهم وتوجيههم... ؟

وأقول: نعم تجب الدعوة بالهداية للمخالفين، حتى للكافرين، فكيف الأمر بالنسبة للمسلمين وللمواطنين. وهذا ما يفعله كثير من الناقدين والدعاة الملتزمين بتعاليم ديننا. ولكن الواجب لا يتم بالدعاء وحده في النهي عن المنكر، ولاسيما إذا كان حزب الشيطان لديه نفوذ وسلطة دنيوية لا يستهان بها، وعنده إصرار واضح على ترويج الأفكار التي تمس الإسلام وتمس المصلحة المرجحة للوطن.

أما بالنسبة للتحزب فيعتمد الأمر على التحزب مع من؟ التحزب مع الله وأنصاره أو التحزب مع الشيطان وأعوانه، ويعتمد أيضا على طريقة التحزب (بحكمة ووعي أو بتطرف أعمى). فالتحزب إذا كان للدفاع أو لتحقيق المصلحة المرجحة في الظروف المحددة للإسلام وللوطن فهو من الواجبات والنصر مصيره. يقول تعالى:

﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [المائدة:٥٦]. وقد يكون التحزب في أمور مباحة، تخضع للعقل والأهواء، ولا تمس بضرر المصالح العامة المرجحة أو الخاصة بالمسلمين وبالمواطنين، فأصله الإباحة فلكل مخلوق درجة من الحرية يحق له التمتع بها. وأما إذا كان التحزب للأفكار والأقوال أو الأفعال التي تتعارض مع دين البلاد أو مصالحها الوطنية العليا، مثل التعاون مع أعداء الوطن بطريقة ملتوية، وإن كان عن جهل وحسن نية، فالوعظ واجب. وطريقة الوعظ والنصح والردع وأساليبها متنوعة ومتدرجة من حيث القوة أو الشدة. ولكل نوع من المخالفات أو لكل درجة من درجات الإصرار على المخالفة نوع يناسبه، ويجب استعماله.

وتسأل: أليست البرامج الكثيرة والمتنوعة وعلى مختلف القنوات تكفي...؟

قضية هل يكفي محكومة بحجم المخالفات وقوة المخالفين وإصرارهم، وطريقة ونسبة استجابتهم للنصح... والسؤال: هل نحن راضين عما يجري في وطننا، سواء أكان بسبب انحراف الأفراد من غير ذوي السلطة والنفوذ أو من ذوي النفوذ والتأثير بدرجات متفاوتة؟ وبعبارة أخرى، هل الحالة العامة بخير (الفساد في المستوى الفردي والمستوى العام)، سواء بالمقياس الشرعي أو الواقع الدولي؟

وتسأل: هل حب الظهور و محاولة لفت الأنظار واردة على كل أو بعض من يعتلي المنابر... ، أم أن الهم الأكبرهو إنتصار الدين وأهله والغيره عليهم هي الدافع وراء كل ذلك ؟

وأتساءل: أليس الأصل إحسان الظن بالمسلمين؟ وأليس الأصل أن المخلوقين ليسوا معصومين، وإذا ثبت الخطأ بالأدلة الواضحة وجب على المسلمين التناصح، أي توجيه النصيحة للآخرين والترحيب بها إذا جاءته من الآخرين؟ وألا ينطبق هذا القول على الذين يعتلون المنابر الإعلامية واسعة الانتشار؟

وتقول: هل وضع المجتمع اليوم يحتاج إلى مزيد من التأزيم والتوتر ، أم هو بحاجة إلى نزع فتيل الأزمات ورأب الصدوع والشروخ وتقريب وجهات النظر ؟

وأقول: نعم تجنب التأزيم والتوتر، ورأب الصدع واجب، ولكن هل يمكن لأعداء الإنسانية وأعداء الحق أن يتوقفوا عن محاربة الحق، بصراحة أو بطرق ملتوية، وسواء عن قناعة بالباطل واغترارا به أو عن حسن نية؟ ومثال ذلك: التشنيع في المنابر الصحفية على العلماء الذين يغلب عليهم أنهم يخشون الله أكثر من غيرهم ويحرصون على تطبيق وصيانة شريعته أكثر من غيرهم. ومثاله أيضا: ترويج بعض الإعلاميين والمتنفذين في المنابر الإعلاية الأفكار وأنواع السلوك التي تتعارض مع الفطرة السليمة ومع مبادئ الشريعة الإسلامية، بين المواطنين والمقيمين المسلمين في البلد الإسلامي. ومثاله الحرص على السبق الصحفي، وإن كان بالاستعانة بالكذب على المسلمين والمسلمات أو بالتهاون في التحقق من التهم الموجهة لكبارنا أو لإخوتنا ولأخواتنا أو لأبنائنا وبناتنا.

والله الموفق لما يحقق السعادة في الدارين للجميع.

سعيد صيني

١٩/٥/١٤٣٢هـ

المعلومات "السرية" ومريم السودانية والردة

لعله من المناسب التعليق على المقال الهام للدكتور كمال الصبحي بعنوان "حماية الوثائق "السرية" للدولة؟ أم حماية الدولة ؟"، وذلك بإيراد بعض الحقائق عن حرية التعبير في الحضارة الغربية وعلاقتها بحقوق المواطنين في محاسبة الحكومات التي وُضِعت لإدارة الشئون العامة. كما يبدو من الضروري التعليق على قصة ردة مريم السودانية.

حرية التعبير وسرية المعلومات الحكومية:

يتضح لمن يرجع إلى مصادر الحضارة الغربية أن مفهوم "حرية التعبير"، مرتبط بنشأة الفكر العلماني المناوئ للنظام السلطوي الذي يجعل السلطات التشريعية والتنفيذية في يد مجموعتين: الأباطرة والبابوات. وقد ازدهر هذا المفهوم في ظل النظام الديمقراطي، وليد العلمانية، كأداة للحد من تجاوزات الجهة التنفيذية في هذا

النظام. ولهذا تنص دساتير الدول الديمقراطية على حرية التعبير أو حرية الصحافة في محاسبة الحكومة. ومع مرور الزمن استغل بعض الحاقدين، والمتلبسين بشهوة المال أو الشهرة هذه الحرية ليسخروها ضد أعدائهم، أو ليحصلوا بواسطتها على الثراء والشهرة.

و"حرية التعبير" قد تكون منضبطة وتخدم الخير، وقد تكون غير منضبطة، فتخدم الشر. فحالها مثل حال وسائل الإعلام، يمكن تسخيرها للخير أو للشر. والملاحظ أن الدول العلمانية تمنح حرية أكبر من الحرية التي تمنحها الدول، التي تنتمي إلى بعض الأديان انتماء صادقا. وتندرج ضمن هذه الحرية عمليات: جمع المعلومات، واستقبالها، ونشرها. وهذه الحرية، حتى في النظم العلمانية مقيدة، وذلك لأنها مرتبطة بالحقوق الأخرى، مثل حق الخصوصية، وقاعدة الحديث الذي يثير التباغض hate speech . وكثيرا ما تتعارض هذه الحقوق بعضها مع بعض.

ولعله من المفيد العودة إلى بعض المراجع في القوانين الإعلامية المعمول بها في الغرب، ولاسيما في الولايات المتحدة الأمريكية، التي تعد نموذجا، تحتذيه الدول الغربية الأخرى.

صحيح أن التعديل الأول First Amendment على الدستور الأمريكي ضمِن حرية التعبير freedom of speech أو حرية الصحافة freedom of press، ولكن المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى رأسها المحكمة العليا، تعترف ببعض القيود، سواء ما يتعلق منها بالمعلومات الحكومية أو بالمسؤولين في الحكومة، أو بالمشاهير، أو أفراد الشعب العاديين[١].

فبالنسبة للمعلومات الحكومية فإن المعلومات التالية تقع ضمن المحظور نشرها:[٢] ويلاحظ أن السلطات التنفيذية لا تنفرد بوضع هذه التصنيفات، بل تخضع هذه التصنيفات لإجازة الجهات التشريعية ولرقابتها المستمرة.

---

(١) Zuckman and Gaynes pp. ١٤٢.

(٢) Zuckman and Gaynes pp. ١٤٤-١٤٥ Wekpedia.

١- ما قامت الهيئة التنفيذية بإدراجها ضمن المعلومات ذات الحساسية الخاصة بالدفاع، مثل الخطط العسكرية، والأسلحة وطريقة تشغيلها، والمراسلات بين الأجهزة الحكومية والكتابات التي لا يطلع عليها إلا الجهات ذات العلاقة، ولا تتوفر للأحزاب السياسية.

٢- الأنشطة الإستخباراتية، والأنشطة الخارجية، والعلوم والتكنولوجيا والاقتصاديات ذات العلاقة بالأمن القومي، ومنها إجراءات الحماية من الأنشطة الإرعابية (الإرهابية).

٣- برامج حماية المواد النووية وخدماتها.

٤- أسلحة الدمار الشامل.

٥- المعلومات التي تجمعها هيئات التحقيق.

٦- المعلومات التي يجمعها جهاز حكومي لتقويم الوضع المالي لأي مؤسسة.

٧- الأسرار التجارية والمعلومات المالية الخاصة. وقد تندرج جميع كلمات المرور السرية pass words تحت هذا الصنف.

٨- ما يندرج تحت الملفات الطبية للمواطنين.

وبصفة عامة تصنف المعلومات السرية في النظام الأمريكي إلى ثلاث درجات: سرية جدا، سرية، وخاصة.

وهناك شد ورد بين المجالس التشريعية والجهات التنفيذية في اعتبار المعلومة المحددة سرية. والقرار النهائي في تصنيف المعلومة المحددة عند الاختلاف هي لمجموعة المحلفين في المحكمة. وكثيرا ما يؤكد القضاة بأن تصنيف الجهات التنفيذية للمعلومات المحددة بأنها سرية، لا تعني بالضرورة أنها سرية. وإضافة إلى ذلك فإن المعلومات لا تخضع للتصنيف لمجرد أنها معلومات محرجة ولتغطية الأنشطة غير القانونية. فالهدف من التصنيف هو حماية الأمن الوطني فقط.

وبالنسبة للشخصيات التي تتمتع بالحصانة المفتوحة (مثل: عضو مجلس الشيوخ أو النواب، أو مجلس الشورى) فنشر ما تصرح به تلك الشخصيات مشروط بما يلي[١]:

١- التزام قواعد التقرير الإخباري، بحزم، بما جرى أثناء المناقشات التشريعية أو القضائية.

٢- أن يكون التقرير منصفا ودقيقا.

٣- ليس وراء نشر التقرير دوافع غير سليمة.

٤- أن يكون التقرير مجرد وصف للواقع، لا رأي فيه.

وأما بالنسبة لحالات الحصانة المشروطة، في حالة موظفي الدولة، فيجب أن يكون التعليق منصفا والنقد في أمر يتعلق بالمصلحة العامة، وأن يثبت في المحكمة خلوه من الدوافع الخبيثة Actual Malice، ومن التجاهل المتهور Reckless Disregard[٢]. فموظفو الدولة عرضة للمحاسبة لقبولهم هذه الوظائف الحكومية التي تجعلهم أمناء على المصالح العامة.

وأما بالنسبة للمواطن العادي فله حقوق في الخصوصية أقوى، حيث يحظر مثلا انتهاك خصوصيته بنشر جوانب مخجلة في حياته الشخصية[٣]؛ وهو حق قد لا تملكه الشخصية العامة، ولا سيما إذا كانت لها علاقة بالثقة المنوحة له.

وقد يضاف إلى حرية التعبير والنشر ما يسميه القانون الأمريكي بقاعدة الإنصاف Fairness Doctrine. وتلزم هذه القاعدة محطات الإذاعة والتلفاز بمنح فرص متساوية للمتنافسين. وتنطلق هذه القاعدة من أن هاتين الوسيلتين من وسائل

---

(١) Spencer p. ٨٩

(٢) Spencer pp. ٩٠-٩٩

(٣) Francois pp. ٢٢٢-٢٢٤ Zuckman and Gaynes pp. ١٠٢-١٤١; Spencer pp. ١١٥-١٢٨.

الإعلام لا تعملان إلا برخصة من الدولة، ولأن الأصل فيهما هو خدمة المجتمع[١]. وتختلف عن المطبوعات، حيث لا تحتاج إلى ترخيص.

وخلاصة الموضوع أن القائمين بالوظائف العامة، ولاسيما أصحاب القرارات التي تؤثر بالسلب أو بالإيجاب في المصلحة العامة هم عرضة للمحاسبة وللتساؤل من قبل أفراد الشعب عامة، أو من ينوبوا عنهم، مثل وسائل الإعلام، أو أجهزة الرقابة الرسمية والعاملين فيها.

وأهمس في أذن الجهات الحريصة على دوام الدولة المحددة وعزتها منح مكافآت مجزية مناسبة لحجم ما يكشفه المواطن أو الموظف المخلص من فساد إداري، يمس مصلحة المواطنين أو الوطن بعامة. فالواقع يقول بأن كثيرا من المؤسسات الخاصة التي تسرق المواطنين أو الوطن يمنحون مكافآت مغرية للسكوت عن فسادها ولتكميم الأفواه المخلصة، وذلك إضافة إلى استخدام المؤامرات لإزاحة المخلص اليقظ عن طريقهم.

قضية مريم السودانية والردة

يقول منتدى الشرق الأوسط: "إن الحادثة المأساوية شائعة في بلدان المسلمين، وليس الخلل في القضاء و إنما في الإسلام الذي حكم بالموت على المتخلين عن ديانتهم".

وأقول: أولا- من المعلوم أن القاعدة العامة هي أنه لا إكراه في الدين، ولكن عندما يختار الإنسان الإسلام فإنه يدخل مع الله ثم مع المسلمين في معاهدة لمدى الحياة الدنيوية. وبهذا برّر بعض العلماء قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من بدل دينه فاقتلوه". (البخاري: الجهاد) ويشبه ذلك قبول الإنسان الانتماء إلى دولة وقبول تبعاتها من التجنيد الإجباري ودفع الضرائب وقبول حكم الإعدام للمستحق في ظل قوانينها.

---

(١) Agee et. al. pp. ٤٥٦ - ٤٥٧.

والمعاهدة أو العقد ملزم، ولا يمكن لأحد الأطراف أن ينقضه من عنده، حماية لحقوق جميع الأطراف المرتبطة بالمعاهدة أو العقد.

(مكررة من الردة) فحرية الدخول أو عدم الدخول في العقد شبه مطلقة، ولكن الخروج منه مقيد بحقوق الأطراف الأخرى. ومن يتأمل في الظروف التاريخية يجد أن هذا النص جاء في وقت كانت فيه الهوية السياسية ليست كما هي اليوم منضبطة بسجلات وغير ذلك، مما يمكن معها التمييز بدقة بين مواطني الدول المختلفة. وكانت الهوية الدينية هي الهوية المكتسبة البارزة التي يمكن التمييز بها بين فئات الناس الذين يعيشون في مدينة واحدة. وكان يسهل على جواسيس الجماعات المعادية للإسلام والمسلمين تقمص الشخصية الإسلامية والخروج منها بسهولة، فكان لا بد من وضع حد لهذا.

والهوية المميزة لمجموعة محددة من الناس تستوجب حقوقا وتستوجب واجبات، ويمكن للإنسان إساءة استخدامها كما هو بالنسبة للمواطنة. والإسلام كأي نظام آخر لا يسمح لأحد بالعبث بالنظام أو بسوء استغلاله. ومثال سوء الاستغلال ما ورد في قوله تعالى ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [آل عمران: ٧٢]. فقد كان بعض اليهود يتظاهرون بالإسلام لإغواء المؤمنين ولبث الفتنة بينهم.

وقد يضاف إلى ذلك أن الإسلام هو النسخة الأحدث بل الأخيرة من الرسائل السماوية وانتقال اليهودي أو المسيحي إلى الإسلام تطور. وأما تحول المسلم إلي اليهودية أو المسيحية فهو نكوص إلى الوراء.

ومن زاوية أخرى، فإن فقهاء المسلمين اختلفوا في تطبيق هذا النص. فمال بعضهم إلى أن هذا النص للتهديد والوعيد تخويفا أكثر منه للتطبيق. واستدلوا بأدلة منها الاختلاف في حكم المرأة المرتدة مثلا[1]، والاختلاف على مدة الاستتابة،

(١) الترمذي: الحدود.

رغم الاتفاق على ضرورتها. فقد قال البعض بأنها تمتد إلى نهاية العمر لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ [البقرة:٢١٧]. وكذلك لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بخواتيمها"[١]. ولقوله أيضا: "إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ"[٢]. وجاء في الحديث الشريف "لَا يَحِلُّ قَتْلُ مُسْلِمٍ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ فَيُحَارِبُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ فَيُقْتَلُ أَوْ يُصَلَّبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ، أي يشترط هذا الحديث إضافة إلى الردة أن يحارب الله ورسوله[٣]. وفوق ذلك يحتج أصحاب هذا الرأي بأن الإسلام لم يأت ليعجل بموت المخلوقات المكلفة، لكي يحرمهم فرصة الإسلام أو التوبة في مرحلة من العمر متأخرة.

ويستدلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم "لله أرحم بعباده من هذه بولدها"، وذلك تعليقا على قول الصحابة بأن الأم لن تطرح ابنها في النار إذا استطاعت أن لا تطرحه[٤]. ويستدلون بحرص نبي الرحمة على توفير فرصة الإسلام للأجيال التي لم تولد بعد لمشركي قريش. فقد ثبت أنه أجاب "بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ الله من أَصْلَابِهِمْ من يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شيئا، وذلك عندما سأله ملك الجبال: إن شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عليهم الْأَخْشَبَيْنِ؟"[٥] ويعتمدون على أن هذه الحياة هي دار اختبار، وإجبار المختبر على البقاء على إجاباته الصحيحة، يفسد مفهوم الاختبار الذي يهدف إلى التمييز بين المجتهدين وغير المجتهدين.

---

(١) البخاري: الرقاق وانظر إسماعيل ص ٧١ - ٧٣.

(٢) أحمد: سند المكثرين من الصحابة.

(٣) النسائي: تحريم الدم.

(٤) البخاري:٥٩٩٩، مسلم: ٧١٥٤.

(٥) البخاري، ج ٣: ١١٨٠.

وأقول: ثانيا - هناك تساؤلات كثيرة تخطر في الذهن، ومنها: من الذي رفع القضية إلى المحكمة؟ أهو الأب الذي تزوج مسيحية بدلا من مسلمة ثم طلقها؟ ولماذا؟ أم أقرباؤه الذين فشلوا في جذبها إلى الإسلام؟ أم الزوجة المسيحية كانت شديدة التمسك بمسيحيتها رغم جهود الزوج وأهله؟ وهل بذل الأب قصارى جهده في تربية ابنته على الإسلام بدرجة كافية؟ وهل وفّر لها حنان الأبوة وأدى مسؤوليته تجاهها بعد طلاق أمها مضطرا أو غير مضطر؟ وهل كانت مريم بجهود والدها المخلصة مسلمة أو أنها لم تكن مسلمة إلا بالانتساب إلى أب مسلم؟ وهل ارتكبت مريم الزنا؟ أو أنها تزوجت مسيحيا؟ وهل تأملت المحكمة كل هذه الحيثيات قبل إصدار حكمها؟

وبعبارة أخرى، هل هذا الحكم هو حكم الإسلام في الكتاب والسنة؟ أم هو حكم القاضي المسلم المعرض للخطأ في فهمهما أو الخطأ في تشخيص الواقعة التي سيطبق فيها الحكم؟

لقد التقيت مرة في أحد المراكز الإسلامية في أمريكا برجل تجاوز الستين يبكي بحرقة وهو يدعوا فعلمت أنه هاجر إلى أمريكا وبقي فيها حوالي العشرين سنة بعيدا عن أهله، إلا من زيارات كل عامين. وكوّن ثروة متواضعة وجاء بزوجته المسلمة وأولاده ليستمتعوا بالحياة في أمريكا... وبعد حوالي الشهرين طلبت زوجته الطلاق للتزوج بمسيحي، وبعد عامين تركته ابنته وابنه ليستمتعا بالحرية...

وفي المقابل جاء فلسطيني مطرود من وطنه إلى الولايات المتحدة فتزوج أول امرأة أشفقت عليه وكانت مسيحية، وأنجب منها طفلة وطفلا، فأحسن تربيتهما إسلاميا وعودهما على الذهاب إلى المراكز الإسلامية والصلاة و... وحاول مع زوجته التي كانت حائرة بين الإغراءات المالية وأمها الكاثوليكية المتعصبة، وبين زوجها المسلم القدوة وحالته المادية المتواضعة. فاستطاعت جدة الأولاد إقناع الأم بالهرب مع أطفالها إلى حيث خبأتهم. فكان مهموما، ولقيته يوما بعد صلاة الجمعة في المركز الإسلامي مسرورا يبشرني... لم يبشرني بعودة زوجته وألاده كما كنت أتمنى، ولكن بشرني بأن ابنته وعمرها سبع سنوات اتصلت به خلسة، وقالت ما

ترجمته: "بابا. لا تقلق. أنا وأخي باقون على الإسلام، رغم جهود جدتي وإغراءاتها..." وخطر في ذهني ماذا تعرف ابنته من الإسلام في هذا السن المبكر لتصر على التمسك به إلا أن يكون الأب قد قام بجهود مميزة قلما يبذلها المسلمون بالوراثة في أرض الإسلام.

وصادف أن عدت إلى المدينة نفسها لإجازة التفرغ العلمي فحضرت زواج الابنة على شاب مسلم ملتزم، بعد أن تُوفي والدها مقهورا. فالمنزل الوحيد الذي بنى جزءا منه بيديه استولت عليه زوجته. وحرمت منه حتى أولادها...

ويقول المنتدى: "طالما فشل المجتمع الدولي في توظيف هذه القضايا و تسمية الأشياء بمسمياتها فإن عددا لا يحصى من الأبرياء أمثال "مريم إبراهيم" سيعانون من عقبات كثيرة لمجرد ممارسة حرية التفكير و الاعتقاد بسبب الإسلام". وأقول: مستندا إلى قول سيد الخلق "إذا لم تستح فاصنع ما شئت"، "إذا لم تستح فقل ما شئت". أين القائمون على المنتدى من المذابح التي تحصل للمسلمين في بورما، وفي أفريقيا الوسطى...؟

سعيد صيني

٣/ ٨/ ١٤٣٥هـ

شياطين الجن كانت مصفدة، وحقيقة الآخبار

ودّعنا شهر رمضان الذي كان موسما للعبادات، وأرجو أننا خرجنا منه بشئ من المكاسب، لاسيما أن شياطين الجن كانت فيه مصفدة. وينبغي أن لا يفوتنا أن ندرك أن تصفيد الشياطين في رمضان لا يعني محو أو تجميد آثار جهودها خلال الأحد عشر شهرا الأخرى، ولا يعني تصفيد وكلاء الشياطين من البشر...

وجاء العيد، وأرجو لجميع الأحياء من المخلوقات المكلفة (الجن والإنس) مع كل عيد جديد نجاحا أكثر بمعيار الدنيا والآخرة.

لقد أهدى أحد الزملاء المهتمين بالدعوة بمجموعة ملاحظات على ما أطلق عليه المشروع التغريبي، بارك الله في جهوده وسددها. وقد وردت فيها نقاط جميلة،

ووردت فيها نقاط تحتاج إلى المناقشة. وهذا أمر طبيعي فليست العصمة لأحد إلا الله سبحانه وتعالى، ومن يعمل مُعرّض للخطأ... ولم أشعر بأني ملزم بالتعليق عليها، ولكن عندما قرأت التعليقات عليها، تذكرت أشياء عديدة، ومنها القصة التالية، التي رواها أحد الإخوة الفضلاء.

يقول أحدهم كنت أمر بسيارتي في حي لأساتذة إحدى الجامعات السعودية، قبل أكثر من ربع قرن، فلاحظت عند باب أحد المساكن رجلين يتبادلان الصياح والشتائم، وعلى وشك الالتحام في معركة بالأيدي. فأوقفت سيارتي ونزلت مسرعا، في محاولة لتهدئة الطرفين... ووقفت بينهما سائلا ""خير إن شاء الله" و"بسيطة...".

أسرع أحدهما قائلا "انظر. بلحية، ولا يستحي، ويطارد بنات الناس حتى إلى بيوتهن..." فاعترض الآخر قائلا "أنت اللي ما تستحي، تترك أهلك تدشر بالسيارة في الشوارع لوحدها...".

وكانت رواية الرجل الأول أن زوجته الحامل كانت تقوم بتدريباتها اليومية بالمشي في المنطقة المجاورة للمنزل. ثم دخلت مسرعة، وهي تلهج، وتصيح مستغيثة: "إلحقني. فيه رِجّال ما يستحي آذاني...، وشتمته، فأخذ يلاحقني حتى البيت. ويمكن هو اللي يدق الجرس، يحسب ما في البيت رِجّال". ففتح الزوج الباب، وبالفعل وجد رجلا...

أما رواية الثاني، فكانت أنه رأى امرأة تسوق السيارة في الحي لوحدها، فأراد أن ينصحها، فهربت إلى منزلها. ومن باب الأمانة، أراد أن يخبر أهلها وينصحهم، فربما أنها أخذت مفتاح السيارة بدون علمهم، ولاسيما أن الوقت كان ليلا، فطرق عليهم الباب...

وهنا وقف الراوي، وسأل: من تصدق؟ الأول، أو الثاني؟

في الحقيقة، وقف المستمع حائرا. وهذا أمر طبيعي، فكثيرا ما يقف القاضي حائرا أمام أقوال أو ادعاءات الخصمين الموجودين أمامه، وذلك بالرغم من توفر فرصة التحقق بمواجهة أقوالهما ومناقشتها في حضورهما. ولهذا لا نعجب

إذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلي وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ من بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ له بِحَقِّ أَخِيهِ شيئا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ له قِطْعَةً من النَّارِ"(١).

وهناك أدلة حاضرة في حلقة واحدة من حلقات المنتدى [عبدالعزيز قاسم:١٩٥٩] تحت عنوان رئيس تحرير الشرق الاوسط ينفي ايقاف الراشد.

أولا - هل نصدق كل خبر يصل إلينا؟

نفت اللجنة المنظمة لـ ''عيد حائل'' أن يكون ضمن فعاليات مهرجان العيد دبكة لبنانية نسائية. جاء ذلك في البيان الذي أصدرته اللجنة تؤكد فيه أن الدبكة اللبنانية فعالية رجالية ١٠٠٪، وبدون موسيقى، ومعتمدة من مجلس التنمية السياحية وهيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بحائل. وقال البيان: إن المهرجان الذي يقام بتنظيم من مجموعة قلب العالم وإشراف مجلس التنمية السياحية بالمنطقة وامانة حائل في متنزه المغواة الترفيهي توضيحا بشأن بعض العروض التي التبس على البعض تفسيرها خاصة إحدى الصحف الإلكترونية التي اوردت ضمن ثنايا خبرها الذي جاء بعنوان في مهرجان العيد بحائل .. فرقة نسائية لبنانية تعرف النساء "الدبكة" وقالت الصحيفة في ثنايا خبرها "حيث سيعرض ولأول مرة بحائل فرقة نسائية لبنانية تؤدي "الدبكة اللبنانية" ولتضفي نوعا من التنويع بالفعاليات التي اصبح روتينها واحدا على مرّ احتفالات العيد".

ثانيا - من نصدق؟

نفى رئيس تحرير جريدة الشرق الأوسط الصادرة من لندن طارق الحميد، إيقاف الإعلامي عبد الرحمن الراشد عن الكتابة اليومية في الجريدة.

وحاول موقع "شريط" الإتصال مع رئيس تحرير جريدة الشرق الأوسط السابق ومدير قناة العربية حالياً، عبد الرحمن الراشد على هاتفه الشخصي؛ ليؤكد أو ينفي صحة إيقافه عن الكتابة اليومية، ولكن للآسف لم يأتي الرد ..

---

(١) البخاري ج ٢: ٩٥٢.

وأعاد مصدر إعلامي مطلع التاكيد لموقع "شريط" الالكتروني، أن عبد الرحمن الراشد تلقى رسمياً قرار إيقافه عن الكتابة منذ نحو خمس أيام، الأمر الذي يفسر الغياب المستمر لزاويته خلال الايام الاخيرة.

وإذا تذكّرنا تحذير النبي عليه الصلاة والسلام أيضا "يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق أو الكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك". والأحاديث كثيرة في تحريم سوء الظن بالمسلمين، وفي سب أحيائهم وأمواتهم. (انظر مثلا رياض الصالحين للنووي) ومن المزالق الذكية جدا، التي يزيّنُها إبليس وأعوانه للمخلصين من الدعاة والمتحمسين من المسلمين هذا المنزلق. فيحاكمون الأحياء والأموات من اخوتهم المسلمين والمسلمات غيابيا، وذلك بالاعتماد على ما يكشفونه مما في صدورهم، وما يدور في أذهانهم من النوايا المستقبلية... ويحدث كل ذلك منا، بكل سهولة ويسر، ونصفق لها بكل حماس...

وهناك اختلاف بين هذا وبين أن ننقد، أعمال مكتوبة أو أقوال أو أفعال للآخرين، بعد التأكد من نسبتها إليهم، ولكن دون تجاوز ذلك إلى نقد أشخاصهم. وأقول ننقد، أي نوضح السلبيات والإيجابيات ونرجح بينها، وليس ننتقد ونجرِّح ونحاكمهم، ونحكم عليهم غيابيا، سواء أكانوا أحياء أو أموات.

وهناك فرق بين أن يرد في القرآن الكريم، وفي الأحاديث النبوية الموثقة أخبارا سلبية عن معتقدات بعض الأشخاص، وأقوالهم وأفعالهم، وصفاتهم الشخصية، وبين أن يصدر ذلك منا. وذلك لأن أحدا من المسلمين لا يدعي أن لديه علم يعادل علم الله أوعلم نبيه الذي ينزل عليه الوحي والإلهام... وهناك فرق بين أن نردد ما ورد من أخبار في القرآن الكريم وفي السنة المطهرة، وإن كان فيه ذكر لبعض الأموات بالسوء. فما يرد في القرآن والسنة الموثقة عن الموتى، يصدر عن علم مؤكد، والهدف منه ليس محاكمة الميت، ولكن للاعتبار والتعليم، ولعلاقتها المباشرة بالتشريع الذي جاء به سيد المرسلين. ومثال ذلك قصص الأخطاء الذي وقع فيها بعض الذين عاشوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، سواء أكانوا مسلمين أو منافقين... فلولا علاقتها المباشرة بالتشريع لما وردت في النصوص المقدسة، وجاز

ترديدها، وقد مات أصحابها. ومن زاوية أخرى، إن كان الإسلام يشجع على الستر على الأحياء فالأموات أولى بذلك. وإن كانت الغيبة هي ذكر المسلمين بالصفات التي يكرهونها وهي حقيقية، فإن ذكر المسلمين بما يكرهون من الإشاعات أولى بأن تكون غيبة لها عقوبة عظيمة. ومن يعتقد أن هدفه هو النصح، فينبغي عليه إن كان ناصحا أو داعية مخلصا أن يحرص على إيصال النصيحة إلى المنصوح نفسه، وليس إلى من يهتفون لها لأنها تعبر عن آرائهم ومشاعرهم ومواقفهم التي قد تكون خاطئة، وليس إلى من يتحمسون إلى نشر هذه الصفات السلبية التي قد يتصفون بها هم أنفسهم أو بما يشابهها، أو من المحتمل أن يقعوا فيها أنفسهم، إن وقعوا في الظروف نفسها.

ولعل من الفقرات التي نحمد أخينا أبا عمر وغيره عليها، التنبيه إلى مخاطر حجر الفتوى على بعض الجهات الحكومية، التي لا تدعي العصمة لاجتهاداتها.

ويفترض أخونا أبو عمر أن هذا الأمر الملكي هو من صناعة المصلحين المغرِّبين، لمحاربة المصلحين الإسلاميين. وإذا صح هذا الافتراض فهذا دليل أن المغربين أذكياء جدا جدا، يحسدهم عليه كثير من المصلحين الإسلاميين.

والحقيقة، هناك افتراض آخر، أرجو أن لا يغيب عن أذهاننا، ولاسيما أن هناك أدلة تُرجِّح احتمال أن الأمر الملكي هو من صناعة بعض المصلحين الإسلاميين المتحمسين لكثير من أعضاء الهيئتين الرسميتين المتخصصتين في الفتوى... وعند صناعتهم لهذا الأمر قاسوه على أوامر رسمية مماثلة في ظروف كانت موجودة في العهود السابقة، حيث كان الجهل منتشرا بين الناس، وحيث كان بعض أعداء الدولة يستخدمون الفتاوى لمحاربتها. وهو عهد قد مضى، مع انتشار العلم ومع يسر الحصول على المصادر الإسلامية الموثقة ووسائل فهمها، وانكشاف التعدد المقبول لفهم النصوص الثابتة. بل انكشف خطأ بعض المفاهيم التي بقيت سائدة ردحا من الزمن بين كثير من طلبة العلم ولها شعبية واسعة مرتبطة بشعبية قائليها... ولا تزال بعض آثار هذه الآراء باقية حتى بين طلبة العلم المخلصين وبين المتحمسين

لإصلاح الآخرين من كبار الدعاة... مثل الآراء التي تدور حول مصطلح الجهاد والولاء والبراء.

هذا، والله أعلم.

سعيد صيني

١٤٣١/١٠/٠٣هـ

أهمية تهمة الإمام أحمد

أشكر لأخي فؤاد على التأكيد، بطريقة غير مباشرة، على أهمية النقاط المطروحة وعلى تصويباته النحوية أو المطبعية. فالمعلومات التي أوردها التي زادت ألمي من الأخطاء المنهجية في فهمنا لما أنزله رب العالين منذ أربعة عشر قرنا وطبقّه نبي رب العالمين، فيما يخص العلاقة بين المسلمين وغيرهم. إن المنهج الشائع بين كثير من طلبة العلم الإسلامي في مناقشة المسائل الفقهية، تقتصر على الدفاع عن ما حفظناه، والبحث عن الأدلة تؤيدها بأي وسيلة ومهما كانت طبيعتها... وهذا المنهج يجعل تفادي الأخطاء المنهجية التي أوردتها في المشاركة السابقة أكثر ضرورة. وهناك تساؤلات:

يقول أخي فؤاد: "...له تتمة تنفي أن يفهم منه ما فهمه الصيني ، وتبين أن ذلك أمر طبعي من طبيعته، وليس بأمر شرعي؛ فقد كان يقول: لا تأخذوا عني هذا؛ فإني لم أجده عن أحد ممن تقدم ، ولكني لا أستطيع أن أرى من كذب على الله".

أقول: ما رأيك لو أن أحدا اتبع الأسلوب نفسه وقال: "رأيي ليس حكما شرعيا ولكني أترفع عن تهمة الإمام أحمد بالتظاهر أو الادعاء بأنه، بطبيعته، أكثر ورعا من نبي رب العالمين وصحابته، وخاصة أنه يؤكد "لم أجده عند أحد ممن تقدم"؟

يقول: قول "الكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك": "ليس فيه ما يخالف وجوب العدل... كما أنه لا يعني الأمر بالجحود والنكران؛ لأن المراد بالمعاداة البراءة من دينه ، وبغض وهجر ومباعدة ما هو عليه، ومخالفته في المظهر والعادات الخاصة به ...".

أقول: إن العبارة صريحة "تجب معادته وإن أعطاك وأحسن إليك"، أي أنه ولو لم يكن محاربا تجب معاداته، بل، وإن كان محسنا إليك. ويمكنك الرجوع إلى معاجم اللغة العربية للتأكد من مدلول كلمة "العداوة"... فالعداوة (هي التعبير العملي والقولي للبغض والكراهية، أي هي من الأشياء المحسوسة) وتكون للأشخاص وليس للمعبودات، إذ يقول تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الأنعام:١٠٨]. والسؤال: هل من العدل، في الإسلام، معاداة من يعطيك ويحسن إليك؟

ويقول: "والعقل لا يرفض هذه القصة؛ لأن ابن عمر - رضي الله عنهما - سلم على من قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تبدؤوهم بالسلام) كما في صحيح مسلم "

أقول: ليتك قرأت البحث الملحق بمشاركتي في هذه المسألة، قبل أن تستشهد بالفهم السائد والذي يردده الكثير من الحفظة...، دون التمعن في سياق الحديث الصحيح ثبوتا والمجرد من سياقه عند فهمه.

ويقول مبررا القول المنسوب إلى ابن عمر بأنه طبيعي: قال الغلام لأبي بكر الصديق: "كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية ، وما أحسن الكهانة إلا أني خدعته ، فلقيني ، فأعطاني بذلك ، فهذا الذي أكلت منه ؛ فأدخل أبو بكر يده ، فقاء كل شيء في بطنه".

أقول: هذا يختلف تماما عن الرجوع إلى الشخص ومطالبته "رُدّ عليّ سلامي" لأن القيء شيء محسوس يمكن التخلص منه، وإن كان لا يمكن إعادته إلى مانح الطعام. ولكن بالله عليك، أفدني كيف نرد السلام على صاحبه إذا طلب ذلك أو طالب به؟ أو كيف نسترد السلام الذي نلقيه على أحد الأشخاص وليس له حجم أو وزن؟ لو كنت في مكان من طلب رد سلامه عليه، هل يكفي أن يقول لك الطرف الآخر "خذ سلامك. لا أريده" سواء أكان مصحوبا بالإشارة أو غير مصحوب بها؟!،

أو قال "فعلت"؟! والقصة المنسوبة إلى ابن عمر وأبي هريرة تقول: "فقال رد علي سلامي. قال: له نعم قد رددته عليك. فقال بن عمر أكثر الله مالك وولدك". والسؤال: أيهما أنفع في نظر العاقل: السلام أم الدعاء بتكثير المال والولد؟

أما عن سردك لسند القصة، فأقول إن ابن عمر إنسان وهذه القصة يمكن رفضها بداهة وبالمنطق البشري، تنزيها لمن كان في عقله وعلمه، ولا نحتاج إلى ترديد الأسانيد وأن نضيع الوقت والجهد بإخضاعها للنقد الذي تخضع له النصوص المقدسة لتؤهل للاستشهاد بها... وعند مراجعة ٢٩ مرجعا تجد أنها تكرارات بالحرف الواحد، ولكن بعضها يقول أنه يهودي والآخر يقول بأنه نصراني... ولم أجد من علق على السند تعليقا يبرر تصديق القصة. وأسندها البعض بالفهم الخاطئ للحديث الذي ورد في صحيح مسلم "لا تبدؤوا... بالسلام" وثبت خطأ فهمه الشائع بنقد السند والعقل.

وأسأل الله أن يجعل جميع المخلصين من المجتهدين في البحث عن الحق، لا يقتصرون على ترديد الأقوال غير المعصومة.

سعيد صيني

١٤/٢/ ١٤٣٣هـ

الشيخ فؤاد والقصص المنسوبة إلى العلماء

أشكرك على دعواتك والاستراحة الظريفة

أخي الحبيب فؤاد، بعيدا عن الألقاب، لقد أسعدني الحوار... معك بعد غياب طويل. وأشكرك على دعواتك الصالحة بالتوفيق. فهي دعوة يحتاجها جميع الباحثين عن الحق والصواب. كما أشكرك على الاستراحة الظريفة من عناء البحث الذي أنا غارق فيه.

ويسعدني أننا نتفق على أكثر مما نختلف فيه. فتركيزك على المحاورة حول هذه القصص المنسوبة إلى بعض كبار العلماء والصالحين (النقطة الثالثة في مشاركتي الأصلية) تجعلني أفهم أنك توافقني على بقية النقاط المنهجية التي وردت في

المشاركة... ولكن مبرراتك لصحة المنسوب إلى كبار العلماء يثير مزيدا من التساؤلات، ومنها:

تقول: لأن معنى كلام الإمام أحمد أن حال النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة إذا لقوا الكفار أفضل ؛ ولكنه لا يستطيعه ، ربما أحيانًا، ومن كان مغلوبًا على حال ؛ لم يلم عليه .

وأقول: تشير إلى تعليقي على القول المنسوب إلى الإمام أحمد: "لا أقدرُ أنظر إلى من افترى على الله وكذبَ عليه" وهو يعني الكافر وكأنه يدعي أنه أكثر ورعا من النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه البررة، فلم يثبت أن فعلوا ذلك، إذا صحت النسبة إليه. ألا يعني قولك هذا أنه عاجز عن اتباع سنة نبي رب العالمين وصحابته البررة، لأنه لا يستطيع التحكم في طبيعة فيه؟ وهل يليق نسبة هذه الصفة إلى من عرفنا علمه وورعه وصلابته في الحق؟

وكأننا متفقون على أن القادر على التحكم في طبعه أفضل، حيث تورد قول ابن تيمية "والقوة والتمكن أفضل كما هو حال النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة..." ولهذا أرجح تبرئة الإمام أحمد من تهمة العجز، وهو الذي صمد بجرأة فائقة في فتنة بدعة القول بخلق القرآن. والقول المنسوب إليه لا يتسق مع شخصيته العظيمة المعلومة.

وتقول: القول "الكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك" لا يلزم من العداوة عمل وقول يعبران عن البغض والكراهية ؛ أي أن تكون محسوسة ، فقد توجد العداوة ، ولا يوجد عمل وقول محسوسان يعبران عن البغض والكراهية ، وتكون العداوة للأشخاص لأجل عقائدهم ، وللأشخاص دون عقائدهم ، ولغير الأشخاص ؛ فلا يصح أن يقال: إنها تكون للأشخاص، وليس للعقيدة...".

وأقول: إن اقتباسك من الخطابي يؤكد أن العداوة لا تكون إلا لأشياء ظاهرة فهو يقول "ونصبوا العداوة لأخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولسنته المأثورة عنه، وردوها على وجوهها ، وأساءوا في نقلتها القالة..." وكذلك اقتباسك من ابن تيمية يؤكد الحقيقة نفسها، حيث يقول"، وفي استيلاء هولاكو على بغداد ، وفي

قدومه إلى حلب، وفي نهب الصالحية، وفي غير ذلك من أنواع العداوة للإسلام وأهله" فالعداوة تعبيرات فعلية أو قولية، وليست مشاعر فقط.

وأما الاقتباس من الراغب الأصفهاني فيقول: عدا: العَدْو: التجاوز، ومنافاة الالتئام: فتارة يعتبر بالقلب، فيقال له: العداوة والمعاداة. وتارة بالمشي فيقال له: العدو. وتارة في الإخلال بالعدالة في المعاملة، فيقال له: العدوان والعدو، قال: (فيسبوا الله عدوًا بغير علم). اهـ. إنه لم يأت بمثال يدل على الحالة التي تقتصر على القلب، وقوله هذا لا تتسق مع قوله: "عدا: العَدْو: التجاوز، ومنافاة الالتئام". فكلها أفعال وليس فيها ما يقتصر على المشاعر.

فالعداوة ومشتقاتها كلمة تعبر بطريقة محسوسة عن مشاعر البغض البغض، لا يمكن إخفاؤها والتظاهر بعكسها. أما البغضاء فهي قابلة للإخفاء. (انظر مثلا لسان العرب لكلمة "عدا").

تقول: من الذي يحتاج إلى الرجوع إلى معاجم اللغة العربية للتأكد من مدلول كلمة "العداوة" أنا أم أنت يا دكتور سعيد؟

أقول: لا أحد يستغني عن الرجوع إلى معاجم اللغة، ولكن لا نجعلها حكما على الاستعمالات القرآنية للمفردات التي وردت فيها. فمن يراجع، مثلا الاستعمالات القرآنية لكلمة الولاء، والبراء، يجد أخطاء تتردد في معاجم اللغة ويرددها المستعينون بها، دون تأمل. ويغفلون عن تعارضها الصريح مع الآيات التي يتلونها. كما أننا إذا نظرنا في القرآن الكريم إلى استعمالات كلمة "عدو" أو "عداوة" أو "أعداء" سنجد أنها تتحدث عن الظلم والتجاوز والكيد، لا تقتصر على الشعور السلبي. ويفرق الله بين العداوة والبغضاء بإضافة أحدها إلى الآخر في قوله تعالى ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤﴾[المائدة: ١٤، وانظر لاستعمالات العداوة سورة آل عمران: ١٠٣؛ فصلت: ١٩، ٢٨؛ الأحقاف: ٦؛ والممتحنة: ٢].

أما عن استشهادي بقوله تعالى ﴿وَلَا تَسُبُّواْ...﴾[الأنعام:١٠٨] فأقصد به النهي عن معاداة (سب آلهة الكافرين)، أي عقيدتهم. ولم أقصد ما فهمت فعلقت عليها بقولك؛ فلا يصح أن يقال: إنها تكون للأشخاص، وليس للعقيدة. فنحن نعادي الكافرين المحاربين، ومع هذا لا ينبغي أن نعادي ما يعبدون بسبّها كما أمر رب العباد... ومن المعبودين أنبياء وصالحون، وليس من العقل أن نبغض الجمادات، مثل الأصنام.

تقول: لا يجب على من ابتدأ كافرًا بالسلام، وهو لا يعلم؛ أن يسترده منه كما فعل ابن عمر رضي الله عنهما، ولكن لا يصح استنكار ذلك، كما سبق، ولذلك لم يستنكره أحد من أهل العلم حتى من لم يفت به؛ كالإمام مالك؛ فإنه إنما لم يفت به؛ لأنه لم يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وليس مما له حكم الرفع؛ لأنه يمكن أن يفعل بالرأي، خلافًا للدكتور سعيد الصيني!!!

أقول: ربما أن القصة تم تأليفها بعد وفاة الإمام مالك أو لم يطلع عليها. أما من يعمم حديث عدم بدء الكافرين بالسلام فهي غنيمة سائغة للمنادين بجهاد الطلب، يحرصون على ترديدها دون تفكير في مدلولاتها المرفوضة. وقد قلت في اعتراضي على القصة في المشاركة الأصلية "أما القصة العجيبة المنسوبة إلى الصحابي الجليل ابن عمر ترفضها البديهة ويرفضها العقل. ويكفي أن تتصور أنك التقيت بشخص لا تعرفه وسلّم عليك، ثم بعد لحظة...[وحسب نص القصة، بعد أن جاوزته رجع إليك] قال لك "رد علي سلامي". ما الذي يخطر في ذهنك فورا: ١) ربما أنه يمزح، ٢) ربما أن في عقله خلل، ٣) أما إذا قال لك ذلك بشي من العنف فربما ترد عليه "من قال لك تسلم عليّ". إذا كانت هذه هي ردة الفعل الفورية هل يجوز نسبة مثل ها الفعل إلى صحابي جليل مثل ابن عمر رضي الله عنه".

ليس هذا فحسب، ولكن حسب النص يحرص على "سحب" سلامه ويدعو لك "أكثر الله مالك وولدك". والسؤال: أيهما أنفع لغير المسلم في نظر العاقل: السلام أم الدعاء بتكثير المال والولد؟" العاقل يقول: لا شك الدعاء، ولكن المعممين للحديث والمرددين له لا ينتبهون إلى هذه الحقيقة. كما أنهم لم يكتشفوا أن أمر

النبي صلى الله عليه وسلم "إِنَّا ذَاهِبُونَ غَدًا إلى الْيَهُودِ فَلاَ تبدؤوهم بِالسَّلاَمِ"، حسب الرواية الثابتة والكاملة، إنما كان موجها للصحابة الذين يدركون من المقصود ب "اليهود" عند ذهابهم إلى بني النضير لمعاقبتهم على خيانتهم وغدرهم.(وللتفاصيل انظر دراسة بدء الكافرين بالسلام).

تقول في الإجابة على سؤالي هل يكفي أن يقول لك الطرف الآخر "خذ سلامك. لا أريده" سواء أكان مصحوبا بالإشارة أو غير مصحوب بها؟!، أو قال "فعلت"؟! نعم يكفي !!!

أقول: هل يختلف الوضع إن لم يقل ذلك وتجاهلك؟ هل ستخسر شيئا؟ إذا كنت تعتقد أنك أخطأت حسب فهم المعممين للحديث، هل تحتاج إلى غير الاستغفار؟

وختاما، اتضح لي يا أخي الحبيب من تعليقك الأخير أنك لا تقرأ أدلة المحاور الآخر كلها، ومنها بحث بدء الكافرين بالسلام. وربما كان ذلك لضيق الوقت فليس من المناسب أن أضيع المزيد من وقتك بمشاركة أخرى في الموضوع.

أخوك

سعيد صيني

١٧/ ٢/ ١٤٣٣هـ

أسباب الجدل حول تصرف منال الشريف

عند استعراض عشرات التعليقات على ما فعلته المواطنة منال الشريف والبيانات يتضح لنا أن السبب الرئيس للجدل وشيء من اللغط الذي وقع فيه، حتى بعض المفكرين المعتبرين، ناتج عن عدم التفريق بين حرية التعبير والتمرد على الأنظمة بطريقة التحدي.

هناك ضرورة حاسمة للتفريق بين حرية التعبير (بالنصح أو الاقتراح أو الاعتراض، سواء بالقول أو بالأعمال السلمية) وبين الخروج على نظام الدولة والتمرد عليه بطريقة التحدي.

فحرية الاعتراض بالطرق السلمية - في الأصل - مكفولة في الإسلام، وأبرز مثال على ذلك اعتراض الصحابة على فقرة في صلح الحديبية. وقد عبّر عن هذا الاعتراض عمر ابن الخطاب بعبارات واضحة، وعبّر عنه الصحابة بالإمساك عن تنفيذ توجيه النبي صلى الله عليه وسلم بحل الإحرام، حتى اتضح لهم أنه كان جازما، إذ كان هو أول من قام بتنفيذه.

وهنا لا بد من تنبيه. نعم، قد يقول البعض بأن التعبير السلمي عن الاعتراض مباح في الأصل، ولكن قد يصبح محرما قطعيا في ظل الواقع المحتمل تطبيقه عليه. ومثال ذلك عندما يحاول استغلال الأعداء مثل هذا الاعتراض المباح في الأصل، ليكيد للوطن، وللبلد الإسلامي، ويتحين الفرصة لزعزعة أمنه واستقراه، ولإضعافه، وتهديد تشريعاته الإسلامية...

أما الخروج على أنظمة الدولة، فهي تأخذ صورا ثلاث: ١) صورة الامتناع عن التطبيق، ٢) وقد يتعدى إلى التمرد عليه بفعل ما يخالفه سرا، ٣) وقد يتجاوز ذلك كله إلى تحدي النظام جهرة وعلنا. وهنا تجب العقوبة الرادعة المناسبة لكل حالة من هذه الحالات الثلاث، ولاشك أن أشدها استحقاقا للعقوبة الشديدة هي الحالة الثالثة. فهو عمل فيه استهتار كبير بالنظام العام وتحدي سافر، يشجع على التمرد على الدولة وأنظمتها التي تهدف - في الأصل - إلى تحقيق المصلحة العامة وحمايتها من الأخطار المحتملة.

وللمسلم أو أي إنسان عاقل أو عاقلة أن تتصور أن ابنها أو ابنتها تفعل علنا تماما عكس المنهي عنه، وبصورة تمثل التحدي السافر. هل يمكن تسمية هذا السلوك حرية تعبير سلمية؟ ...

ومع هذا فإنه يمكن القول بأن ولي الأمر، سواء أكان حاكما أو قاضيا، يملك صلاحية العفو، في ضوء الواقع وظروفه والاحتمالات المستقبلية...

والله أعلم

سعيد صيني

١٤٣٢/٠٦/٢٥هـ

١١ سبتمبر المؤامرة التي انطلت على المسلمين

رغم الدراسات العلمية التي أثبتت استحالة اصطدام بالبرجين بتنلك الدقة نتيجة تدريبات طيران لا تؤهل الإنسان ليكون من هواة الطيران، ورغم الدراسات العلمية التي أثبتت وجود متفجرات خاصة تصهر الفولاذ في ركام البرجين... لا يزال بعض رجال الفكر من المسلمين يصدقون أن أسامة بن لادن هو صانع تلك الكارثة. فيسهمون في ترويج الصيغة التي أوجدها أعداء الإسلام لتكون مكملة لمؤامرة تفجير البرجين، لهدم جهود المسلمين المخلصين عبر سنوات طويلة لتعزيز العلاقة مع العالم المتقدم صناعيا، ولإظهار الإسلام على حقيقته.

وأقول، مستندا إلى دراسة للحادثة وللوثائق المرتبطة بها: المكتوبة منها والمصورة. توصلت هذه الدراسة بعد حدوث الحادثة بعامين وتم تحديثها بدراسة الصور التي نشرها المسؤول في "ناسا" حديثا، والتي في ظلها رفض بعض العلماء الشرفاء تقرير الحكومة الأمريكية الهش، وطالبوا بإعادة التحقيق في الحادثة...

حادثة ١١ سبتمبر والحوار بين الثقافات

هناك - على الأقل - روايتان متعارضتان حول مدبري أحداث ١١ سبتمبر ومنفذيها:

الرواية الأولى: وهي التي نشرتها الحكومة الأمريكية بصورة رسمية وحاولت جاهدة في إثبات صحتها بشتى الطرق. وهي التي تناقلتها وسائل الإعلام المحلية والدولية باعتبارها حقائق مؤكدة. وتقول هذه الرواية بأن بعض المسلمين هم الذين خططوا لها وقاموا بتنفيذها. وهي الرواية الأكثر شعبية حتى بين المسلمين المتهمين بالحادثة. وسخّرت لها الجهات المدبرة للحادثة موقعا على شبكة الإنترنت لمتابعة النقد الموجه لهذه الرواية والدفاع عنها، وفي تفنيد براهين أصحاب الرواية الأخرى.

وانقسم المسلمون بالنسبة لهذه الرواية إلى فرق، منها:

أ - فريق يرفض الرواية الأمريكية الرسمية والتهمة وهم قلة نادرة.

ب - فريق يمثلون الأغلبية فيما يبدو، وينقسمون إلى قسمين: ١) قسم يعترف وباعتزاز؛ ويحاول تفسير بعض الأحداث بطريقة تؤكد التهمة، وقد يختلق قصصا لدعم وجهة نظره والرواية الأمريكية الرسمية. ٢) وقسم يعترف بتخاذل. وقد يقترح على المسلمين تقديم اعتذار إلى الحكومة الأمريكية أو إلى الشعب الأمريكي عن الحادثة التي يرون أنها تقترب في فظاعتها مما يجري في فلسطين وما يجري في أفغانستان وفي العراق اليوم.

الرواية الثانية: وهي عموما تقول بأن ما حدث هي مؤامرة سياسية قذرة خطط لها ونفّذتها عصابة تتكون من "الموساد" أي الاستخبارات الإسرائيلية، وعناصر ذات نفوذ في ال"بِنتَاقون" (وزارة الدفاع الأمريكية)، وفي ال"سي آي أي" (الاستخبارات الأمريكية). ويستدل هؤلاء ببراهين أورد الكثير منها صاحب كتاب "الخديعة المرعبة" الذي يرجح أنها من صنع عناصر في البنتاقون، ومن البراهين التي أوردها أن الدمار الشامل للمين لا ينتج إلا بوجود متفجرات بكميات ضخمة في قاعدة البرجين، وأن الطائرتين تم توجيههما بأجهزة تحكم موجودة في تلك المباني. كما يشك في اصطدام طائرة بمبنى وزارة الدفاع الأمريكي.

وكذلك تستند هذه الرواية إلى الخبر الذي نشرته صحيفة "لوس أنجلس تايمز" الذي يفيد بإلقاء القبض على ما يزيد عن المائة جاسوس إسرائيلي، كان بعضهم في مواقع قريبة من مواقع المسلمين المتهمين الذين يعيشون في الولايات المتحدة، خلال فترة الحادثة ليجمعوا المعلومات اللازمة عن المتهمين، ليلبيسوهم التهمة أو ليشركوا بعضهم فيها كأدوات. كما يستدل أصحاب هذه الرواية بغياب عدد كبير من الموظفين اليهود في البرجين لغير مناسبة يهودية خاصة، أثناء الحاثة، بل كان بعضهم خارج البرجين بكايرات يترقب حدثا يصوره مما يدل على وجود نوع من المعلومات لديه.

ويستدلون أيضا بما يشاع عن علاقة بعض رجال الجيش الأمريكي والاستخبارات بمصانع الأسلحة التي يسيطر عليها الصهاينة من اليهود، ثم تورُّطُ

الجميع في إثارة الحروب بين شعوب العالم ترويجا لبيع الأسلحة. كما تستدل هذه الفئة بخلو قوائم ركاب الطائرتين من أسماء المتهمين من المسلمين.

يضاف إلى ذلك أسطورة جواز السفر السعودي الذي صمد أمام النيران التي أتت على البرجين الضخمين، وأسطورة السعوديين الذين كانوا في الطائرتين اللتين انفجرتا بما فيهما ووجودهم أحياء في بلادهم في وقت واحد. ومن الأساطير التي رافقت الحادثة أن الطيار السعودي الذي مات قبل خمس سنوات من الحادثة في بلده مسالما، يموت مرة أخرى في الحادثة إرهابيا حسب الرواية الأولى.

ومن يدقق النظر في الشريط الوثائقي الذي نشرته وزارة الدفاع الأمريكية يلاحظ أن أثر الصناعة فيها واضح. وهناك شكوك تثار حول مصداقية الأشرطة التي تُصور أسامة بن لادن، يعترف بمسؤوليته عن الحادثة التي تسلمتها قناة الجزيرة من جهات تدعي أنها "القاعدة"، فنشرتها عن حسن نية. فمن يقارن المقابلة التلفزيونية لأسامة بن لادن عقب الحادثة مباشرة، ولقطات التصريح بأنه المسؤول عن الحادثة، يلاحظ بوضوح أن المقابلة الأولى التي أفاد فيها "أنه لم يعلم بها، وأنه مسرور لما حدث" يفترش فيه أسامة بن لادن الأرض كعادته ويجيب على الأسئلة بسجيته المألوفة عند من يعرفونه. كما كانت الصورة طبيعية، وكذلك صوته واضح وطبيعي. أما في التصريح الذي أُرسِل من مجهول إلى قناة الجزيرة وبثّته، فيبدو متبنيا التقاليد الغربية، أي يقف خلف منصة التصريحات الغربية الرسمية، وتتسم الصورة والكلام بالتشويش الواضح، لإخفاء آثار الصناعة.

ومن المعلوم أن إسرائيل استطاعت، قبل نصف قرن، تركيب مكالمة بين جمال عبد الناصر والملك حسين، تساند إسرائيل وتثير عطف الآخرين عليها، وأذاعته. وقد تطورت صناعة التزييف مئات المرات عما كانت عليها.

صحيح أن الإنسان الحكيم سيقف حائرا أمام هذه الروايات المتعارضة، ولكن الرواية ذات الصوت الأعلى والأقوى هي التي صدقها الرأي العام في النهاية.

وهذه الحقيقة تقود إلى حقيقة أخرى، وهي احتمال أن تكون وسائل الإعلام هي نفسها ضحية للخدعة الشبه مُتقنة. فالحقد الأعمى لبعض اليهود وشهوة

السيطرة وإغراء المال قد تدفع بعض السياسيين إلى اختلاق أحداث جسيمة قد يذهب ضحيتها الآلاف من البشر دون رحمة. فيستدرجون وسائل الإعلام إلى نشر أخبارها بصورة تحقق مصالحهم الشخصية المخطط لها، وذلك بالتلاعب والكذب في الأجزاء التي يصعب التحقق منها. بل ويعملون أيضا على عرقلة محاولات الآخرين للتحقق من مصداقية الأحداث باسم السرية والأمن القومي والسلامة...

ومن المؤلم جدا بالنسبة للمسلم أن يرى أن كثيرا من المسلمين يصدقون الأخبار تصديقهم للقرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة، وإن كانت ضد إخوانهم من المسلمين وإن كانت أخبارا كاذبة أو افتراءات مُدبّرة. وتنطلي عليهم المؤمرات التي يدبرها أعداء المسلمين بمهارة، فيسهمون في دعم جهود الأعداء ببراءة وإخلاص كبيرين. لهذا أرجو وأتوسل إلى رجال الفكر المسلمين أن يكونوا يقظين بما فسه الكفاية عند التعامل مع المكايد التي يحيكها أعداء الإسلام والمسلمين، وأن يبذلوا جهدهم في التحقق مما يسمعون ويقرأون، قبل تصديقها وترديدها ونشرها.

سعيد صيني

القرني والعضيدان. هل ما حدث سرقة أو نقل؟

ألحّ عليّ أحدهم، قبل موعد نومي في العاشرة مساء، أن أعلق في موضوع الدكتور عائض القرني والأستاذة سلوى العضيدان، بحجة أني درّست مادة القوانين الإعلامية قبل عشرين عاما.

وأجبرني على المضي في الموضوع، رغم شح الوقت، أني وجدت نسخة من كتاب القرني "لا تحزن" في المنزل. فتصفحته وقرأت مقدمته واستعدت من الذاكرة ما اطلعت عليه في القضية من مشاركات المجموعة المباركة.

وبعبارة أخرى، سوف أدلي بدلوي في الموضوع على افتراض أن المعلومات الأساسية التي أبني عليها مشاركتي مبنية على الاطلاع على إنتاج أحد الأطراف، وعلى الاستنتاج من مشاركات المجموعة. وأرجو إن كان بعض معلوماتي غير صحيحة أن يتكرم المكتشف للخطأ بتنبيهي إليه، وله مني جزيل الشكر.

المعلومات الأساسية

الأستاذة العضيدان تتهم الدكتور القرني بالسرقة من كتابها "هكذا هزموا اليأس" عند تأليف كتابه "لا تيأس" باعتبار كتابها المذكور صدر أولا.

محبي الدكتور القرني يتهمون الأستاذة العضيدان بالسرقة من كتب القرني عند تأليفها الكتاب المذكور. وهذه الكتب هي: "لا تحزن"، "ثلاثون سببا للسعادة" و "مفتاح النجاح"، وذلك باعتبارها صدرت قبل كتابها. وهناك تطابق واضح تؤكد وجود النقل، مع انعدام التوثيق.

لا يدعي أحد المؤلفين أنه أنشأ كل فقرات الكتاب المستقلة (المادة العلمية والأسلوب)، لكن كلاهما يعترف بأنها عملية تجميع من مصادر مختلفة وترتيب. فالعضيدان تقول بأنها جمعت مادتها من أربعين مرجعا. والقرني يقول، مثلا في مقدمة الطبعة الأولى لكتابه "لا تحزن": "جمعت فيه ما يدور في فلك الموضوع من التنزيل ومن كلام المعصوم صلى الله عليه وسلم، ومن الأمثلة الشاردة، والقصص المعبرة، والأبيات المؤثرة، وما قاله الحكماء والأطباء والأدباء...".

لم يوثق أحد المؤلفين المقاطع المستقلة في كتابيهما؛ واقتصر الأمر على نسبة أجزاء منها إلى بعض الأشخاص، داخل القطع المستقلة التي تم تجميعها.

المناقشة باختصار

هناك ضرورة للتفريق بين الأنواع الرئيسة التالية من "التأليف" الذي يشمل المضمون والأسلوب، فالإبداع قد يرتكز على أحدهما أكثر:

١- بحث علمي يتكون من موضوع محدد ومنهج ونتائج، رواية أو قصة أو قصيدة متماسكة الأطراف، سواء أكانت طويلة أو قصيرة.

٢- تعريف بعلم أو ترجمة حياة مجمعة من مصادر مختلفة، ولكن تم تجميعها بطريقة مترابطة متسقة، تميزها عن الكتابات الأخرى المماثلة في الموضوع الرئيس. ومثال ذلك المدخل إلى الإعلام الإسلامي، قصص الصحابة.

٣- تجميع لأبحاث أو أوراق عمل متميزة في مضمونها بصفة خاصة.
٤- تجميع لأفكار شائعة أو قصص أو قصائد، لا نعرف مصادرها الأساسية، تداولها الرواة أو تداولتها وسائل الإعلام بالنشر في الصحف، أو المجلات، أو المواقع الإلكترونية...

حق المؤلف في الفئات الثلاث الأولى واضح في ضوء القوانين الإعلامية وأعراف الكتابات العلمية المعاصرة. أما بالنسبة للفئة الرابعة فهي مجال اختلاف كبير، يدركها القارئ العادي، فضلا عن المحكمين القانونيين أو شبه القانونيين.

التوثيق الحديث وضوابطه التي تترتب عليها حقوق للملف لم يعرف في العالم العربي والإسلامي إلا في حدود القرن الواحد، وفي الحضارة الغربية عُرفت الصور الأولى منها في حدود القرنين. ومن يقرأ كتب التفسير وشروحات الحديث والفقه ومعاجم اللغة العربية سيجد نفسه أمام تكرارات حرفية لعبارات تعبر عن آراء و"حقائق" لا تصدر إلا عن أشخاص قاموا بجهود شخصية (فحص النصوص أو الظواهر والتأمل فيها، والاستنتاج منها) أو صدرت إجابة على أسئلة وُجّهت إليهم... ومثال ذلك عندما تراجع مؤلفات ابن القيم في ظل فتاوى شيخه ابن تيمية وكتاباته يصعب التفريق بين ما تعلمه التلميذ ونقله عن شيخه وبين الذي أضافه هو من اجتهاده الخاص، في مسائل كثيرة.

لا أستبعد أن العضيدان استفادت من القرني وأن القرني استفاد من العضيدان. وكلاهما لم يكونا يكتبان مؤلفات من الأنواع الثلاثة الأولى فلا بأس إن قررا عدم التوثيق، إلا إذا كان المنقول، مثلا: قصيدة شعرية قالها الدكتور القرني، أو قصة خيالية قامت بتأليفها الأستاذة العضيدان، ولا تندرج ضمن "الأخبار" حسب تعريف النظام السعودي لحقوق المؤلف. فالأخبار مادة علمية مشاعة، وكذلك حال "المؤلفات التي مضى عليها خمسون عاما بعد وفاة المؤلف".

ولهذا أرجح أن ما حصل بين الكتب المذكورة موضوع النقاش ليس سرقات، ولكن نقل لمعلومات يغلب على معظمها أنها مشاعة، لا يملك حقها أحد المؤلفين، ولا يحق له إقامة دعوى سرقة فيها.

ولإصدار حكم جازم في الموضوع لا بد من توفير ظروف المحاكمة العلنية التي يحضر فيها الطرفان أو محاميهما أمام قاض مؤهل للنظر في مثل هذه القضايا الإعلامية. وأعود فأكرر اقتراحاتي السابقة بضرورة تعيين المزيد من القضاة المؤهلين والمدربين على النظر في القضايا العامة والمتخصصة. ومع احترامي لاجتهادات أعضاء اللجان التقليدية وإخلاصهم فإن هذه اللجان التي تصدر أحكاما شبه غيابية غير كافية لإحقاق الحق في كثير من القضايا التي يتنازع فيها أطراف متعددة. هذا والله أعلم.

سعيد صيني

الطقوس الوثنية في الإسلام! والدكتور عبد الله

ذكّرني ما كتبه الدكتور عبد الله عن الجمرات بمحادثة جرت مع قسيس مسيحي عربي، في لقاء جانبي في إحدى مؤتمرات "الحوار بن الأديان". ولعلي قبل رواية القصة أنبه إلى أن البعض يظن بأن المقصود بهذه المحاورات هو التفاوض على المعتقدات الدينية و... ومن يحضر، ولو بدون مشاركة، يدرك أن الأمر ليس كذلك. فالهدف من هذه المؤتمرات باختصار هو إيجاد سبل للتعاون لتحقيق المصالح المشتركة التي لا تعد ولا تحصى، رغم الاختلاف في الدين.

والسؤال لماذا سميت "الحوار بين الأديان"، مع أن المحاورات عبر الأديان موجودة على المستوى الشعبي والرسمي منذ وجود البشر ووجود الاختلاف في الأديان، سواء أكانت ثقافية، سياسية أو اقتصادية. فالمفاوضات هي نوع من المحاورات بمعناها العام. والإجابة هي أن هذه المؤتمرات عادة ورسميا تكون محاورات بين ممثلي الأديان. وهذا ما يميزها عن المحاورات عبر الأديان بين السياسيين والاقتصاديين و...

أما القصة فهي أن هذا القسيس المسيحي وهو يعايش المسلمين، ويرى توجههم في الصلاة إلى بناء مربع أسود (الكعبة المشرفة)، ويطوفون بها إذا

سنحت لهم الفرصة و... قال: أنتم المسلمون تلومونا على الانحناء للصليب، ولكنكم تفعلون الشيء نفسه للكعبة. بل أنتم تفعلون أكثر من ذلك، إذ تطوفون بها...

فكان ملخص الإجابة ما ورد في تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات:

" ... صحيح أن بعض الأعمال في العبادات الإسلامية تشبه في ظاهرها الطقوس الوثنية، مثل الصلاة إلى الكعبة والطواف بها. بيد أن هناك فرقا شاسعا بين الاثنين. فالطقوس الإسلامية ذات المظهر غير المنطقي هي أوامر ربانية ثابتة[1]. لهذا فإن القيام بها يعني الطاعة التامة لله سبحانه وتعالى. أما الطقوس التي يحدثها الناس، سواء أكانت منطقية أم غير منطقية، فإنها انحرافات عن التعاليم الربانية الأصلية".

سعيد صيني

٢٤/ ٧/ ١٤٣٠هـ

تساؤلات منهجية في البحث الاستنباطي

لأخي فؤاد مشاركات جميلة، ولكن هذه المشاركة أثارت في ذهني بعض التساؤلات المنهجية ذات الأهمية العظيمة. وتتمثل هذه التساؤلات، على وجه السرعة، فيما يلي:

أولا - يقول الشيخ فؤاد في تعريف التمثيل: "حكاية قول أو فعل واقعيين أو مصطنعين أو حكاية قصة واقعية أو متخيلة بمحاكاة أشخاصها وأحداثها ومكانها وكل ما يتعلق بها". وأعتقد أنه تعريف جيد ما دامت كلمة "حكاية" تشمل المحاكاة والتمثيل.

ثانيا - يقول أن من أدلة المبيحين: "بأن الأصل في غير العبادات الإباحة، ولا يوجد دليل شرعي يدل على المنع من التمثيل".

---

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

والسؤال: أليست هذه هي القاعدة الصحيحة، أي أن الأصل في غير العبادات المحددة بصراحة هي الإباحة؟

ثالثا – هذا يعني أن أصل التمثيل الإباحة إلا أن توجد أدلة نقلية قطعية الثبوت وصريحة العبارات، لا تقف أمامها الأدلة العقلية.

وإذا نظرنا إلى هذه الأدلة النقلية التي ينطلق منها لتحريم التمثيل بصفة عامة نجد فقط، قول النبي صلى الله في حديث عائشة رضي الله عنها: "حكيت إنسانا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا ".

ويلاحظ أن الحديث جاء في سنن البيهقي في باب من خرق أعراض الناس يسألهم أموالهم وإذا لم يعطوه إياها شتمهم، وليس في المحاكاة والتمثيل بصفة عامة.

والسؤال: هل عدم حب النبي صلى الله عليه وسلم للشيء يُعتبر منهجيا تحريما؟ فماذا عن امتناعه عن أكل الضب؟ وتنزهه عن أشياء أخرى مباحة؟ وهل التنزه مساو للتحريم؟ وهل الحديث صريح في أن تعليق النبي كان على "التمثيل بصفة عامة" أم أنه احتمال وفي ظروف مقرونة بالمنهي؟ أي أن التمثيل لا يحرم إلا لعوامل أخرى تحرم؟

رابعا – من الأدلة العقلية على تحريم التمثيل بصفة عامة:

١- تأويل أخي أبو الغيث للنصوص قطعية الثبوت في الكتاب والسنة، وصريحة الدلالة التي تؤكد أن جبريل، والملائكة قاموا بالتمثيل.

٢- آراء ١٦ عالم جليل، لا يدعي أحدهم أن آراءه تعادل، فكيف تُرّجح، على النصوص الصريحة في الكتاب والسنة، ولا يدعي أحدهم أن الملائكة يفعلون المنكر وهم الذين لا يعصون الله ما أمرهم.

٣- القول بأن هناك كثير غير هؤلاء العلماء، "ولا يوجد ما يبين نسبة عددهم إلى عدد من يرى جواز التمثيل بشروط ، أهم أكثر أم أقل أم أنهم قليلون جدًا ؟!"

والسؤال: أليس الحكم في تحديد الحق في الأمور الشرعية خاصة، هو ما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة، ولاسيما بعبارات صريحة، وليس رأي العلماء، وإن

كانوا بالملايين؟ وبهذا يختلف عن التشريعات العلمانية التي تعتبر النسبة المئوية هي المعيار.

أما أدلة الإباحة: فيلاحظ عليها أنها وردت في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل، وفي السنة النبوية عالية المصداقية، وجاءت العبارات صريحة بأن ملائكة الله قاموا بالتمثيل، وبعلم الله، ولم ينكر عليهم ذلك أو ينكره نبيه الكريم. وهي كما أثبتها أخي أبو الغيث كما يلي:

١- تمثل جبريل عليه السلام لمريم بشرًا سويًا ...

٢- مجيء الملائكة إلى إبراهيم عليه السلام ولوط عليه السلام في صورة بشر ...

٣- دخول ملكين في صورة رجلين على داود عليه السلام ، وتحاكمهما إليه ...

٤- مجيء جبريل في صورة رجل يسأل عن مراتب الدين ...

٥- مجيء الملك إلى الثلاثة من بني إسرائيل الذين كان أحدهم أبرصًا والثاني أقرعًا والثالث أعمى؛ فشفاهم الله، وأنعم عليهم بالمال ثم أراد أن يبتليهم فبعث إليهم ملكًا في صورة رجل سائل يقول: رجل مسكين وابن سبيل ...

٦- تصور جبريل عليه السلام بصورة دحية الكلبي ...

والسؤال: أي الأدلة النقلية أكثر قوة من حيث الثبوت ومن حيث الصراحة؟ دليل الذي يحرم مطلقا؟ أو ادلة من يقول بأن الأصل فيه الإباحة؟ من الواضح أن أدلة المبيحين أكثر قوة من الناحيتين. فهل بعد هذا يجوز منهجيا أن نحرم ما أحله الله لملائكته؟ أو أن نعتقد بأن ملائكة الله المقربين يفعلون المنكر مهتدين بشريعة الله؟

ومعذرة على الاختصار، وكل رمضان جديد وأنتم بخير دنيوي وأخروي أكثر.

سعيد صيني

٢ /١٢/ ١٤٣١هـ

حكم التمثيل باختصار

أخي فؤاد أنت ماهر في المجادلة التي تستهدف إطالة النقاش، ولكن لأني لا أشكو إلا من قلة الوقت، فأقول باختصار عن حكم التمثيل وللمرة الأخيرة:

أولا - لا شك أنك تعتقد في صحة "أن الأصل في الأشياء الإباحة" وليس التحريم، وليس الإيجاب. فالتحريم والإيجاب يحتاجان إلى أدلة نقلية كافية، من حيث درجة المصداقية، ومن حيث درجة الصراحة والبعد عن الغموض.

وبهذا يتضح أن إباحة التمثيل لا يحتاج إلى دليل أكثر من القاعدة الفقهية "الأصل الإباحة". أما من يحرم فعليه أن يأتي بالدليل الكافي في قوته من حيث الثبوت والدلالة. فإذا لم يأت بهذا النوع من الدليل فيبقى الأصل كما هو.

ثانيا - قلت بأن مضمون الحديث "يتكون من شطرين: شطر يتعلق بالغيبة، وشطر يتعلق بالحكاية". وقد أتيت بأدلة تؤكد أن علماء الحديث يثبتون الحديث للاستدلال على منع الغيبة. وأما الاستدلال به على "تحريم التمثيل" فلم تثبته، بل أراك تحرص على نفيه باقتصارك الحديث على "الحكاية"، وتتجنب الحديث عن "المحاكاة" وعن التمثيل". وهذا دليل ذكائك، فلم يرد في نص الحديث شيء عنهما.

ثالثا - التحريم بدون دليل كاف يعادل في الإثم الإباحة بدون دليل كاف لقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾ [المائدة:٨٧].

وبهذا يتضح أن المسلم حريص على عدم التساهل في استخدام كلمة "لايجوز" كما ورد في تعليقك في الفقرة التالية:

(وأسأل الله بحق هذا الشهر الكريم أن لا يحرمنا من ذلك كله...) لا يجوز ؛ لأنه ليس في استحقاق هذا الشهر ما استحق من تفضيل الله له ما يكون سببًا لإجابة السؤال ، ولكن يشرع للسائل أن يقول: أسأل الله بصيامنا وقيامنا وقراءتنا للقرآن وتصدقنا في هذا الشهر. ولو راجعنا أنفسنا لأدركنا أن فضل شهر رمضان آكد لأن الخالق خصّه بنزول القرآن الكريم فيه. أما فضل أعمالنا في رمضان، فليس بمؤكد، ولاسيما في عصرنا هذا...

رابعا - ورغم استغناء المبيحين عن الإتيان بأدلة نقلية تثبت إباحة التمثيل، فإن أدلتهم قوية باعترافك، وهي صريحة أن رب العالمين استخدم وسيلة المحاكاة والتمثيل في تعليم عباده ما يريد. ولم يقتصر على الرواية والحكاية، مما قد يدل على فعاليتها الخاصة في بعض أنواع الرسائل. فهل نتجرأ نحن المخلوقات على تحريم ما أباحه الله لنفسه، بدون دليل نقلي كاف، وبخلاف قاعدة الأصل الإباحة، ومعارضين أدلة نقلية قوية؟

وكل رمضان والجميع بخير أكثر بمعيار الدنيا والآخرة

أخوك

د.سعيد صيني

١ / ٩ /١٤٣١هـ

الشيخ فؤاد يعزز أدلة إباحة التمثيل!

حقيقة، أنا عاجز عن الشكر لأخي فؤاد على دعواته المتكررة بالتوفيق. وكذلك دعاءه "أن يمن الله علينا وعلى الجميع بالعون على طاعته، وقبول صالح الأعمال، والتجاوز عن السيئات والإهمال"، وأضيف وعلى أن يوفقنا للصواب في فهم ما يريده، سبحانه وتعالى، منا، أولا. وأسأل الله بحق هذا الشهر الكريم أن لا يحرمنا من ذلك كله، نحن وجميع الأحياء من المخلوقات المكلفة.

وأُكبِر في أخي فؤاد الاعتراف بالحق وقد تبيّن له، حيث يقول: "نعم أدلة المبيحين أكثر قوة من حيث الثبوت". وقوله "لا شك أن التنزه ليس مساويًا للتحريم، ولكن قوله صلى الله عليه وسلم (ولو أن لي كذا وكذا) يدل على شدة الكراهة".

وأما عن استدراكه "أما من حيث الصراحة فلا . بل أدلة المانعين بإطلاق أصرح، وهي ثابتة ، وإن لم تكن أكثر قوة". فأشكره على تقديم أدلة إضافية على إباحة التمثيل في الأصل. فقد جاء بالروايات الأخرى للدليل النقلي الوحيد الذي استشهد به المحرمون للتمثيل، من مصادر متعددة.

وكلها تؤكد أن الدليل المذكور لا يتعلق بالتمثيل عموما، وربما، ليس بأي صورة، إلا بعد تأويل واضح للنص. فقد اتفقت الروايات المتعددة، التي أوردها أخي فؤاد، بأن الحديث المذكور عن عائشة رضي الله عنها يتعلق بالغيبة، وليس بالمحاكاة والتمثيل، وذلك بحسب تصنيف المحدثين لها وبتعليق شراح الحديث له.

ولعل من القضايا المنهجية التي لاحظت أنها تفوت على كثير من الباحثين، في رسائل الماجستير والدكتوراه، أنهم يقولون مثلا: ورد في ذلك ثلاثون حديثا، ويعني ثلاثين دليلا من السنة. والحقيقة هو حديث واحد، ورد إما بعبارات مختلفة قليلا (قد يكون اختلاف كلمة واحدة)، أو رواة مختلفون (قد يكون اختلافا في راو واحد في سلسلة الرواة).

وأشكر أخي فؤاد لأنه ينبه إلى حقيقة تفوت على الكثير، وهي الفرق بين:

١- كون الشهود أو المخاطبين يعرفون أن من يخاطبهم ملَك، أو رسول من الله، مثل، ظهور جبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي، والملائكة الذين أرسلهم الله إلى بعض الأنبياء.

٢- وبين أن يحسبوه رجلا عاديا، ويحاكي شخصا آخر، سواء أكان حقيقي أو من صنع الخيال. ومثال ذلك ظهور جبريل في هيئة رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لَا يُرَى عليه أَثَرُ السَّفَرِ ولا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ. والملك الذي اختبر الثلاثة من بني إسرائيل، وأدلة المبيحين تندرج كلها تحت هذا الصنف. وهذا هو التمثيل بعينه حسب تعريفه السابق.

ومعذرة على إضافة كلمة "كثير" المستنتجة من قولك "وغيرهم ، ولا يوجد ما يبين نسبة عددهم إلى عدد من يرى جواز التمثيل بشروط، أهم أكثر أم أقل أم أنهم قليلون جدًا ؟!".

ويقول: "أدلة المبيحين ليست مطابقة لما استدلوا بها عليه ؛ فهو إما فعل الملائكة أو فعل من الضرب الذي قد ضيق فيه ؛ كالكيد والحيلة والتورية ؛ فلا يستعمل هذا الضرب من الأعمال إلا إذا كان فيه مصلحة راجحة ، يغلب على الظن

حصولها ، والتمثيل ليس فيه ذلك ..." ويقول: "ورد الاستدلال بتمثل الملائكة بالبشر في حال مجيئهم إليهم على جواز التمثيل المعروف لا يلزم منه تحريم ما أحله الله لملائكته أو القول بأن ملائكة الله المقربين يفعلون المنكر !!"

هذا القول فيه تقييد لمدلول أدلة أكثر قوة في الثبوت وأصرح في الدلالة على أن أصل التمثيل الجواز، كما قال معالي الشيخ المبارك. وقول أخي فؤاد تقييد بدون دليل نقلي واحد يعادل أدلة الجواز، ومؤسس على الدليل النقلي الوحيد الذي لم يثبت أنه يحرم التمثيل، ولكن يقتصر في الغالب، على الإنكار على الغيبة، وفي تحريم الغيبة أدلة نقلية أقوى منها.

وشيء آخر قد يخطر في الذهن، وهو أن الله يُشرِّع للملائكة ما يختلف عن الذي يشرعه للمخلوقات المكلفة. وهذا وارد ولكن يحتاج لإثباته إلى دليل نقلي قوي الثبوت صريح في مدلوله. وهو أيضا مقيد بالحقيقة التي تنزه الله سبحانه وتعالى عن التناقض في تشريعاته، سواء على مستوى المخلوقات المكلفة أو مستوى مخلوقاته كلها، فيما يتعلق بتحديد الشر أو الخير، أو المحرم والواجب. فالمباح يمكن أن يكون حراما في وضع معين، (الأكل و... أثناء الصوم). أما الحرام فلا يصبح واجبا، أو الواجب يصبح حراما، إلا في الحالات الاستثنائية التي يعصي فيها المخلوق أوامر به (يرتكب جريمة قتل عمد) أو الاضطرارية التي يسمح فيها للعبد، حماية لمصلحه شخصية.

ومن زاوية أخرى، فإن هذا يعني جواز تصور رب العالمين في موقف يضطر فيه إلى إباحة المحرم "للكيد والحيلة والتورية"! فمن المعلوم أن الملائكة لم يكونوا مضطرين [من ذاتهم إضافة بعد النشر] للتمثل بالبشر، ولكن الله كلّفهم بالقيام بذلك.

أما القول "...بناءاً على هذا ، فقياس (عالم الشهادة) على (عالم الغيب) في ذلك قياس فاسد ، لأنه قياس تشكل جزئي وهمي كاذب ، على تشكل كلي حقيقي صادق ...".

فلا أدري على وجه التأكيد ما المقصود بهذا القول. إذا كان المقصد أن تمثيل الملائكة في أدوار غيرهم جاء في القرآن الكريم، وفي السنة الموثقة، فهي غيبيات لم نشهدها، ويختلف عن التمثيل الذي نحضره في المسرحيات، أو حتى التي يشاهدها الناس عبر وسائل سمعية ومرئية. فأقول: ما لا نحضره في المسرح أو يجري أمام ناظرنا فهو غيبي لأنه مروي أيضا. والغيبيات التي يذكرها رب العزة والجلال أو يرويها نبيه في السنة الموثقة أعلى مصداقية وأكثر حقيقة، ومطابقة للواقع. ولا أظن أن مسلما يشك في ذلك.

هذا، والله أعلم.

سعيد صيني

١٤٣١/٠٩/٠٤هـ

توحيد كتابة نطق الأسماء وشكلتها

أخي الدكتور عبد العزيز قاسم

استجابة لدعوتك

ونظرا لضيق الوقت أبعث بمقتطف من كتاب في انتظار النشر

وهو مطور عن كتاب ""ترجمة معاني القرآن الكريم مقترحات لتحسينها صدر عام ١٤٢٢هـ

سعيد صيني

١٤٣٢/٧/٣٠هـ

مقتطف من كتاب "ترجمة النصوص الإسلامية المقدسة"

قيد النشر والطباعة

كتابة نطق اللفظة العربية:

هناك اتفاق على كتابة نطق الأعلام والمصطلحات، كما هي في العربية في بعض الحالات، ولكن هناك ملاحظات ينبغي مراعاتها عند كتابة الأصوات:

أولا - ينبه منوفي[١] إلى ملاحظة هامة، وهي أن عملية كتابة نطق المصطلح العربي ينبغي أن تكون مطابقة للنطق، وليس للأحرف المكتوبة. ففي الأسبانية، مثلا لا يُنطق حرف H، أي ما يقابل حرف "هـ"، في لفظ الجلالة "الله"، كما أن حرفي LL اللام المشددة، أي "لل" ينطق ياء. والنتيجة ينطق الأسباني لفظ الجلالة المرسومة ب Allah "أيّأ".

ثانيا - أن التحريف عند كتابة النطق حتمي، لا يمكن التغلب عليه أحيانا، إلا بوسائل هي نفسها جديدة على القارئ في اللغة الهدف. فقد لا يتوفر ما يقابل بعض الأحرف العربية (الهمزة، العين، الخاء الهاء، ط، ق، ص) وما يعبِّر عن الحركات العربية الأربع (الفتحة، الضمة، الكسرة، السكون، والمدود) في كثير من اللغات.

ومما يزيد هذه المشكلة سوءا، يقول ألارو بأن كتابة نطق بعض الأسماء تعددت في اللغة اليوروبية. فمثلا بالنسبة ل"عيسى". ظهرت: Hisa أو Issa أو Isa. وبالنسبة للزكاة ظهرت: Zakaah أو Sakat أو Saka أو Zakat[٢].

ويشير يونج إلى مشكلة أخرى وهي أن اسم Muhammad بالأحرف الإنقليزية غير مألوف عند الكوريين بأنه اسم النبي محمد صلى الله عليه وسلم. فالمألوف عندهم هو "ماهوميت" Mahomet. وقد رفضت دار نشر تبني ترجمة كتاب "حياة محمد" لهذا السبب واشترطت كتابة اسم النبي بالطريقة المألوفة[٣]. وهذا يذكِّر بالخطأ الشائع عند كتابة نطق اسم "القرآن"، حيث يُحذف حرف الألف أو الهمزة في كتابة نطقه بالأحرف اللاتينية، ويتم الاقتصار فيها على "القران"، أي Quran أو Koran، بدلا من Qur'aan أو Quraan، مثلا في أحسن الأحوال.

ثالثا - قد يضاف إلى ما سبق أن هناك ضرورة للالتزام بنطق الاسم أو المصطلح الذي نكتب نطقه، وليس بالأحرف التي تُكتب بها في العربية، أي تحذف

---

(١) منوفي ص ١٧.

(٢) ألارو ص ٤٦.

(٣) يونج كيل ص ١٨ - ١٩.

اللام الشمسية مثلا. ويكتب اسم "الرحمن" مثلا Ar Rahamaan وليس Al-Rahmaan. ويفضل التعامل مع التاء المربوطة في النهاية مثل Zakat أو Zakahأو salaah (صلاة) rah'raka (ركعة) كما تنطق عند الوقف في جميع الحالات، وتجمع بإضافة صيغة الجمع في لغة الهدف، سواء في هيئة حرف مثل s أو كلمة مستقلة، حس المستعمل في لغة الهدف، لكي يفهمها القارئ للترجمة بأنها جمع.

ولعل الأفضل كتابة نطق لفظ الجلالة "الله" إذا أضيف أن يظهر بصورة مستقلة، مثلا Abdu Allah وأن يبدأ لفظ الجلالة بحرف كبير عند توفر مثل هذا الإجراء في لغة الهدف أو استعمال البديل لها. أما بقية الأسماء مثل "عبد الرحمن" فيمكن كتابتها Abdur Rahmaan، أو Abdur rahmaan باعتبارها اسم علم مركب، مع الفصل بين المقاطع إما بفراغ أو بخط وسط السطر. ويفضل في هذه الحالة تكبير الحرف الأول في كلمة"عبد"، وذلك لاختلافها عن ألف التعريف التي لا تمثل جزءا أساسا من الاسم.

وبالنسبة للحركات في العربية فيفضل التمييز بين الفتحة ومد الألف، والكسرة ومد الياء والكسرة، والضمة ومد الواو، ومثاله كتابة "عبد الرحمن" Abdur Rahamaan. وربما الاستعانة بالأحرف المتوفرة، قدر المستطاع، أفضل من إحداث أشكال ورموز لا تتوفر بسهولة في مفاتيح الطباعة العادية key board أو في برامج صف الكلمات word processor. فمثلا - عند الكتابة بالأحرف اللاتينية يمكن استخدام A/a للفتحة، واثنتان للمد، والضمة ب u والمد ب oo حتى يكون قريبا من المألوف في الإنقليزية، والكسرة ب I/i ومدها ب ee لتكون قريبا من المألوف أيضا. وتمييز العين بالفاصلة المقلوبة، أي التي تأتي للملكية، وتمييز الشدة بتكرار الحرف المشدد.

ويفضل في حالة العبارات المرتبطة بالإضافة أو غير ذلك، عند كتابة نطقها، الفصل بين الكلمتين بفراغ أو بشرطة، لينبه إلى أنها أحرف أو كلمات مستقلة.

سعيد صيني

اختلاف الثقافة أو الدين وقادة الفكر

قرأت خلال أسبوعين عددا من المقالات وخبرا واحدا فأثارت قراءات وذكريات كثيرة، ولكني كنت منشغلا ببحث حول "غول الإجماع". وقد انتهيت من مسودته الأولى، سأحاول التعليق على تلك المقالات، تحت ثلاثة عناوين: اختلاف الثقافة أو الدين، الفرق الدينية والوطن الواحد، دور قادة الفكر.

اختلاف الثقافة أو الدين

لم يترك الإسلام مجالا من مجالات الحياة إلا وقد وضع لها القواعد العامة اللازمة. والعلاقة بين المسلمين وغيرهم من أكثر هذه المجالات أهمية. ولهذا وضع لها الإسلام القاعدة العامة الواضحة.

وتتمثل القاعدة في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء:١٠٧] وفي قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ...﴾ [البقرة:٢٥٦] فقد منح الله الإنس والجن حرية الاختيار للدين، التي تمثل واحدة من العناصر الأساسية للمحاسبة والتكليف. وجعل الحساب على الاختيار عقب انتهاء فترة الاختبار (الحياة الدنيا) بشرط تجنب الاعتداء على الآخرين ومعتقداتهم. يقول تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩﴾ [يونس:٩٩][1].

وانطلاقا من هذه الحقيقة، جعل الله القاعدة العامة في طريقة التعامل بين المختلفين المسالمين، أو المعادين في قوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ

(١) وانظر البقرة: ١١٩، العنكبوت: ١٨.

ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ [الممتحنة:٨، ٩][1].

كما هو واضح تؤكد الآيات السابقة بأنه ينبغي على المسلمين أن لا يجبروا أحدا على رحمة الإسلام وأن يقصروا جهودهم على الدعوة إليها، وأن يتركوا المحاسبة على الكفر إلى الخالق... فالله تعالى لا ينهى المسلمين عن القسط إلى من يرفض الإسلام لنفسه وبره، إذا كان مسالما أو مناصرا للمسلمين، وذلك في الحدود التي لا يضحي فيها المسلم بمصيره في الحياة الأبدية. فهذه المعاملة تسهم في توفير علاقة طيبة، ومناخ مناسب لإشراكه في نعمة الإسلام، فلعله يسلم يوما.

وإذا كان لا ينهانا عن البر بالكافر، فإن معاملته بالإنصاف والعدل واجبة على المسلم في جميع الأحوال. والعدل في الإسلام لا يتلوّن حسب الأهواء. وحتى في حالة حدوث العداوة، فقد تتبدل إلى المودة، إذ يقول تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٞۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٧﴾﴾ [الممتحنة:٧]. وبدون شرط الإسلام.

فالأصل أن الإسلام يهدف إلى تحقيق السلام للمخلوقات المكلفة في الدارين: الدنيا والآخرة معا. وإذا رفض بعض الأطراف التعاون لتحقيق هذا السلام الشامل فإن الإسلام جاهز أيضا للتعاون على تحقيق السلام في مستوى الحياة الدنيا فقط مع هذه الفئة. وذلك في الحدود التي لا تُعرِّض مصير المسلمين إلى الخطر، ولاسيما في الحياة الأبدية.

ولم يأت الإسلام ليفرق بين الناس، وليزرع بينهم العداوة والبغضاء، بسبب هذا التنوع، أي بخلاف ما يفعله كثير من قادة الفكر أو السياسة. فالإسلام لا يتجاهل أهمية الروابط الفطرية والمكتسبة، وإن لم تكن في إطار العقيدة المحددة (إسلامية، مسيحية، بوذية...) بل، يحث على توطيد هذه العلاقات الفطرية بين المخلوقات

(١) والآيات الأخرى ص ٢٠ - ٢٤.

ويعمل على تقويتها ويشجع على أداء حقوقها، في حدود أهميتها النسبية، ما دام ذلك يحقق لها السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة أو يحقق السعادة في الدنيا فقط بالنسبة للبعض، دون اصطدام بسعادة الآخر في الآخرة[١]. ويؤكد هذه الحقيقة تكريم الإسلام الإنسان عموما، ومراعاة حق الرحم ومراعاة حقوق الروابط المكتسبة.

ومن هذه الروابط رابطة الإنسانية، حيث أثبت الله أخوة الكافرين لمن جاءهم من الأنبياء، واحترام الأموات، والمحبة الفطرية بين أفراد الأسرة، بصرف النظر عن الانتماء الديني. وأثبت الله محبة المتلقي للإحسان للمحسن إليه، وضرورة التعامل بالحسنى، وأجاز تبادل الهدايا، وحث على النصرة في الحق، وعلى حقوق الجار والضيف...[٢].

وهناك حالات استثنائية، ومنها حدوث العداوة بين التوجهات الثقافية، أو المذهبية، التي يحرم على المسلم الحق أن يبدأها.

اختلاف الدين والوطن الواحد

لقد عرف الإسلام التعددية في أول وحدة سياسية إسلامية نشأت في المدينة. فقد كانت وحدة متعددة الأعراق (قبائل الأنصار وقبائل المهاجرين، واليهود)، ومتعددة الدين (المسلمون واليهود والوثنيون).

ويراعي الإسلام حقوق الأفراد وحقوق الجماعة، سواء أكانت أغلبية أم أقلية، ويوازن بينهما، ولكن بنسب متفاوتة مناسبة لكل منهما. فيمنح الجماعة حقوقا لا يمنحها للفرد. ويمنح الأغلبية حقوقا لا يمنحها الأقلية في الشؤون الجماعية التي يتعذر فيها التعدد، والتوحيد فيها ضروري.

---

(١) ابن هشام ج ٢: ١٠٧ - ١٠٨.

(٢) انظر مثلا Islamic Foundation of Cross Culture relations أو كتاب علاقة المسلمين بغير المسلمين.

ولهذا يجب على الحكومات أن تلاحظ هذه الحقيقة في قوانينها لتسهم في وحدة الوطن الواحد واستقراره. ويجب على الأفراد والأقلية ملاحظة الحقيقة نفسها. فالأصل أن يؤدي المواطن واجباته تجاه الوطن قبل المطالبة بحقوقه فيه.

ويمنح الإسلام للأقلية في الشؤون الفردية (مثل العبادات) والحقوق المدنية (مثل عقود النكاح والإرث) حقوقها المناسبة في ظل المبادئ العامة للدستور الذي تقره الأغلبية.

ومع إقرار الإسلام بميزات الأغلبية فإنه يحرص على حقوق الأقلية، إذ يقول نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم "أَلا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" والمقصود بالمعاهد معناه الشامل فيدخل فيه من له ذمة الله ورسوله، سواء أكان مواطنا أم مقيما[1].

ونتيجة لهذه المبادئ التي طبقها حكام المسلمين بصفة عامة استمرت الدولة الإسلامية في بلاد الشرق الأوسط مدة طويلة، واستمرت المسيحية واليهودية تحت حكمها قرونا طويلة، بل وانتعشت فيها. ولهذا أيضا حافظت الأغلبية الهندية على ديانتها الهندوسية خلال حكم المسلمين لها سبعة قرون. ولهذا اعتنقت أغلبية دول شرق آسيا الإسلام، غم أن الجيوش الإسلامية لم تصل إليها. ولهذا كانت الدول الإسلامية في شمال أفريقيا خير ملجأ لليهود الذين فروا من أسبانيا بسبب الاضطهاد المسيحي لهم.

الفرق الدينية والوطن الواحد

برزت، في العصر الراهن، ظاهرة، بعضها لها جذور قديمة، ولكن تعاظم خطرها في ظل الوحدات السياسية المستقلة وحركة الهجرات الجماعية، ونمو الأطماع الدولية السياسية والاقتصادية. فنشأت ما يسمى بالأقليات الثقافية أو الدينية المرتبطة عبر الحدود الوطنية بقيادات أجنبية. وقد أسهم في نمو هذه الظاهرة

(١) انظر العسقلاني ج ١٢: ٢٧٠ - ٢٧٢.

وسائل الاتصال والمواصلات الحديثة، وازداد خطرها لصعوبة الاحتفاظ بالخصوصية الثقافية، ومنها الدينية؛ ولطغيان المؤامرات الدولية في العالم، يسودها سياسة الغاب، ليس للحصول على لقمة العيش فقط، ولكن للحصول على المزيد إلى ما لا نهاية.

وحتى بين أصحاب الديانة الواحدة ظهرت حركات أو تحزبات سياسية، مثل السلفية والصوفية، والوهابية والإخوانجية... وهي مسميات أو دمغات أو إكليشات صنعتها الفئات نفسها أو صنعها الآخرون. وهي قابلة للاستعمال للمدح أو للذم، يحرص أعداء الإسلام على استغلالها لإذلال المسلمين. وكثير من المسلمين مستسلمون لهذه الخدع ويتنازلون عن مصدر سعادتهم في الحياة الأبدية "بكل كرم"!

ولو ألقينا نظرة على الانتماءات داخل الوطن الواحد لوجدنا أن قضية الانتماءات متنوعة، ويمكننا التمييز بين نوعين منها:

١) الانتماءات الفكرية (اللادينة، والغربية) أو الدينية (مثل الإسلامية والمسيحية)، والمذهبية في ظل الديانة الواحدة. وهي انتماءات لا تتقيد بحدود الوحدات السياسية.

٢) والتحزبات السياسية المرتبة بالوطن المحدد.

ويصطدم النوع الأول من الانتماء - في العادة - مع الانتماء إلى الوحدة السياسية المحددة، مثل مسلم يعيش في دولة غير مسلمة والعكس، أو شيعي يعيش بين أغلبية تأخذ برأي جمهور علماء المسلمين والعكس. وبهذا تتصادم المصالح الوطنية العليا والعامة مع الانتماء إلى الإسلام أو إلى العقيدة الشيعية.

وهنا من الضروري التفريق بين عدد من الحالات:

١- حالة ينطبق عليه لكم دينكم ولي ديني، أي هناك مسيحي، وهناك مسلم.

٢- حالة تندرج تحت الاختلافات التي لا يترتب عليها لعن كل طرف الآخر أو يصمه بالكفر، مثل "أنت إخواني وأنا سلفي" فالجميع يؤمن بكتاب الله الذي

حفظه قراء المسلمين، وبنبيه الأمين ويؤمن بأن زوجاته أمهات المؤمنين وأن أصحابه الآلاف هم الذي حفظوا الدين ونقلوه إلى الأجيال التالية.

٣- حالة انتماء الفئتين إلى دين واحد، ولكن كل فئة تطعن في صحة انتماء الطرف الآخر للدين "المشترك". بل، في الوقت الذي تَعظم الفئة الأولى رموز الفئة الأخرى تقوم الفئة الأخيرة بتحقير ولعن رموز الفئة الأولى، وتزرع الأحقاد والضغينة وتحث على الإضرار بالفئة الأولى، وإن كان في السر أو في الدروس الخاصة.

والحالة الأخيرة تختلف كلية عن الحالة الأولى والثانية، وتتسم العلاقة بين طرفيها بالتعقيد الشديد، وذلك لأسباب. ومنها أن الدروس السرية مهما حاولت التقية في تغطيتها فهي لا بد وأن تطفوا على السطح، ولاسيما في سلوك وألسنة الأتباع المحرومين من الثقافة العامة، ومن القدرة على استخدام العقل والمنطق. ويضاف إلى ذلك أن التربية، منذ الصغر على موقف محدد، يصعب التخلص منه أو السيطرة عليه، مهما كانت غير منطقية و... ولا ينجح في التغلب عليه إلا أصحاب العقول المتميزة وذوي الإرادة القوية. ولا يجرؤ على انتقادها من المنتمين إليها علنا إلا من توفرت عنده الجرأة النادرة، واكتسب الحرية الحقيقية والاستقلال.

ولهؤلاء وجود... والأمل في نموهم بسبب انتشار الثقافة والوعي الشامل بالمصالح الشخصية والوطنية. ولم يخلوا التاريخ من هذه النماذج، فقد أشار إلى بعضها الأستاذ محمد ابن المختار الشنقيطي. في مقاله "السنة والشيعة بين التواصل والانقطاع".

ومن أسباب تعقد هذه الحالة إذا بدأت إحدى الفئات لعن الرموز العظيمة للفئة الأخرى، فإنه من الطبيعي أن ترد الفئة المقابلة بطريقة تلقائية، دفاعا عن رموزها إما بمعاقبة الذين ينالون من أعراض ومكانة رموزهم، أو بمبادلتهم البغض والعداوة، أو على الأقل بالإشفاق عليهم في أحسن الأحوال. وتنعدم الثقة في التعامل أو تضعف، ولاسيما إذا كانت الفئة التي تبيح لعن رموز الطرف الأول، تعتقد أن النفاق

أو التقية وسيلة يثاب من يستعملها للدفاع عن معتقداتهم. وردة الفعل قد تأتي من إخوتهم المواطنين أو من الجهات الرسمية.

فينتج عن فقدان الثقة، إذا أكدتها كثير من التجارب، حرمان المنتمين إلى الفئة التي بدأت العداوة، إذا كانوا أقلية، من الحقوق التي يستحقها المواطن الذي يؤمن بأن مصلحة الوطن المشترك وإخوته المواطنين فوق كل انتماء، وأن المصلحة العامة التي تؤمن بها الأغلبية فوق المصالح الشخصية والخاصة.

وهنا يكون موقف المثقف من فئة الأقلية حرجا جدا ونسأل الله له حسن البصيرة والثبات على الحق. فهو، من جهة، يقف حائرا بين مصلحته الشخصية المرتبطة بمستقبله في وطنه وبالمواطنين الآخرين الذين يشاركونه خير الوطن وشره، ويسهمون في عزه أو في ذله. ومن جهة أخرى، ينازعه انتماءه الفكري الضاغط... ولاسيما إذا استغلته القوى الخارجية المحاربة لوطنه أو لحكومته. وهنا يتميز العاقل واليقظ عن غيره، فهو يدرك أنه عندما يجد الجد يتخلى عنه من استغلوه وورطوه في وطنه مع بني وطنه وحكومته، بينما هم آمنون في أوطانهم. وإن هو لام المحرضين من الخارج سيردون عليه برد إبليس على من أغواهم: "**إنما دعوتكم فاستجبتم لي**".

وأما إذا تجاوز الأمر إلى خيانة الوطن المشترك الذي ينعم بخيراته التي تمنعه من الهجرة، فالمسألة تصبح خطيرة، ولا تقره القيم الأخلاقية الإنسانية، مهما كانت فلسفتها أو ديانتها. وأبرز علامة لهذه الخيانة هي الاستعانة بأعداء الوطن والتعاون معهم بأي شكل من الأشكال ضد مصلحة الوطن المشترك.

وصحيح أن مصطلح "المصلحة العامة للوطن" مطاط، ولكن يمكن تجسيده في معيار قوي هو: هل المعيشة في الوطن أكثر سعادة وأفضل مستقبلا من العيش خارجه؟ إذا كانت الإجابة: **نعم**، فإن العاقل يصمم على نيل حقوقه بالطرق السلمية، دون الاستعانة بجهات خارجية ويلح في جهوده الإصلاحية بطرق حكيمة. وسيتحقق ما يريده، بإذن الله، إن كانت مصلحته الشخصية لا تتعدى على المصلحة

العامة للوطن كله. وهذا ما فعله سيد الخلق حتى انتشر الإسلام في كافة أنحاء الأرض.

وتنطبق القاعدة نفسها على المقيم مؤقتا في غير وطنه، فالمثل يقول "يا غريب كن أديب" والأخلاق الإنسانية والإسلامية تقول "إما أن تكسب عيشك بأدب، أو تغادر سالما". وتذكرني هذه الحقيقة بأحد الإخوة الذي ناشد الأقلية المسلمة في دولة غير مسلمة، في خطبة الجمعة، بشكر الأكثرية على الاستضافة، وحثهم على رد الجميل ببذل شيء من الجهد لإشراكهم في نعمة الإسلام بدون إكراه أو خداع.

ونقول للضيف الذي يسهم في تنمية الوطن ويجمع نقودا لنفسه وأهله ويدعي أنه يريد المساهمة في إصلاح نظام وطننا: "**جزاك الله خيرا على نيتك الحسنة. نحن لا نحتاج مساعدتك في هذا المجال، ووفر جهودك لإصلاح وطنك**".

وأحيانا، لا تقصد الأقلية المسلمة، معاداة الأكثرية غير المسلمة، ولكنها تردد أو تعلم أبناءها، عن حسن نية، بعض المفاهيم الخاطئة للجهاد والولاء والبراء والتفسيرات الخاطئة لنصوصها. ومن الطبيعي أن يترب على ذلك إثارة الشكوك حول المدرسة الإسلامية، وتهمتها بالترويج للترويع (للإرهاب) terrorism. وقد تتأثر بعض الأجيال المتحمسة والمتذمرة من سياسة بعض الدول الغربية فيترجموا هذه المفاهيم إلى أفعال تضرهم وتضر الأقلية المسلمة والإسلام.

وبالمناسبة سمعت إشاعة بأن بعض الشيعة في المدينة المنورة يقولون بأنهم هم أحفاد الصحابة، وطيبة الطيبة هي لهم من عهد أجدادهم. وأنا واثق بأنها إشاعة مغرضة ضد إخوتنا الشيعة، وذلك لأن الشيعي الذي يدعي بأنه من نسل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يفترض احتمالين، لا ثالث لهما، هما:

١- أن من شيمة الشيعة لعن أجدادهم ديانة. وهذا أستبعده من خلال تعاملي مع كثير من الشيعة في المستويات التعليمية المختلفة والطبقات الاجتماعية. فالمثقفون اليقظون يقرون بأن كثيرا من مشايخهم يلقنونهم لعن رموز غالبية المسلمين وكسب الأجر من أذية من يخالفونهم، ولكن أجداهم فلا.

٢- أن الشيعة يعتبرون الصحابة أعداء للإسلام لا يزالون على قيد الحياة فيجوز الدعاء عليهم أو لعنهم لاكتفاء شرهم. وكما نعلم الصحابة قد انتقلوا إلى ربهم منذ قرون، بعد أن فدوا الإسلام بأموالهم وأرواحهم...

دور قادة الفكر والسياسة

لقد قلنا أن الأصل في العلاقة بين المختلفين عقيدة أو حضارة أو فكرا أو مذهبا هي العلاقة السلمية، ولكن هل يترك الطامعون في المال والجاه من قادة الفكر ولاسيما السياسيون، العلاقة سلمية في حال سبيلها؟

عندما نستقرئ التاريخ نلاحظ أن قادة الفكر ولاسيما السياسيون هم الذين يخلقون الاختلافات ويشعلونها. وهم الذين يسخرونها لتحقيق المصالح الشخصية تحت شعار المصلحة العامة للفئة التي يطمع في استغلالها و"حلبها". وفي الوقت نفسه قادة الفكر والسياسيون منهم، هم القادرون على إطفاء نيران الاختلافات بطرق سلمية أو - على الأقل- التخفيف من أخطارها.

سعيد صيني

١٤٣٥/٦/٥هـ

رسالة إلى اليائسة النجاح في الدنيا

اقرأي في سيرة نبي رب العالمين وتأملي المحن التي مرّ بها

من الواضح أن الابنة الكريمة التي تريد الانتحار تمتلك شجاعة نادرة حيث تصرح بوضعها النفسي أمام المجموعة..

وأوصيها بقراءة سيرة نبي رب العالمين وبتأمل المحن التي مر بها وهو نبي رب العالمين ورسوله وخليله..

وأذكر الابنة بأنه على قدر العزائم تكون الاختبارت والابتلاءات

وأذكرها بأن جميع حالات الوفرة في نعم الله وحالات ندرتها أو انعدامها هي عملات صعبة للمخلوقات المكلفة. وعلى المخلوق المكلف أن يستثمرها

ويسخرها لتحقيق الحد الأدنى من النجاح أو الفوز بدرجات عالية. فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الأنبياء:٣٥]. (وانظر العنكبوت: ٥٧؛ وابن تيمية، مجموع ج ٨: ٢٠٩ - ٢١٠) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "عجبا لأمر المؤمن. إن أمره كله خير. وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن. إن أصابته سراء شكر، فكان خيرا له. وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيرا له". (مسلم: الزهد، المؤمن أمره).

وأبعث بنسخة من كتاب تساؤلات جدلية حول الإسلام لتقرأ ما ورد عن القضاء والقدر في الفصل الثاني.

وأسأل الله أن لا يحرمنا من الصبر والجلد وأن يكشف الضر عاجلا غير آجل.

سعيد صيني

حصر الفتوى وتدريس الفلسفة

تعليقات سريعة على موضوعات ثلاث:

حصر الفتوى وإلزاميتها

في ضوء دراساتي للعلاقة بين الفتاوى والتطبيقات هناك نوعان من الفتاوى من حيث الإلزام في التطبيق:

١- فتاوى ملزمة للدولة، وهذه يمكن حصرها في لجان محددة (هيئة كبار العلماء، اللجنة الدائمة للافتاء)، ويشترط أن لا تصدر هذه الفتاوى إلا بعد توفر التشخيص، الكافي من حيث جودته، للواقع الذي تنطبق عليه الفتوى، وذلك بالتعاون مع الجهة الحكومية التي يعنيها الأمر. ولا تكون ملزمة للمواطنين إلا إذا أقرتها الدولة وأصبحت جزءا من النظام العام.

٢- فتاوى غير ملزمة للدولة أو للأفراد، فلدولة وللفرد حق الاختيار منها، بناء على مرجحات تتوفر أو يمكن الحول عليها، سواء تباينت الفتاوى بسبب طريقة الفهم للنصوص أو بسبب الاختلاف في تشخيص الواقعة التي تطبق فيها.

فالدراسات الاستقرائية المكثفة للفتاوى أثبتت أنها - في معظمها - اجتهادات بشري، لا عصمة لها من الخطأ. فالبشر قد يخطئون في فهم النصوص أو في تشخيص الواقع. ولو أخذنا بعض الأمثلة، واستعرضنا الفتاوى الخاصة بالرسوم الجمركية (المكوس) وبأصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم (الولاء، والبرء، والجهاد)، لأدركنا أن الفتاوى حتى الجماعية ليست معصومة عن الخطأ على مر العصور الإسلامية...

ولا شك أن الفتاوى الجماعية أقل عرضة للخطأ من الفتاوى الفردية مع ضرورة التفريق بين نوعين من الآراء الفردية:

١- رأي استنبطه الفرد بنفسه من بعض النصوص أو حفظه من علماء آخرين أو انتقاه من آخرين، ولم ينظر في أدلتها من الكتاب والسنة بمنظار مستقل، ولم يستعمل أو لم تتوفر له القدرة للنظر في النصوص بمنظار مستقل. فهو إنما هو يردد فهم علماء آخرين للنصوص وآراءهم، ويؤيدها وينافح عنها.

٢- رأي مبني على الدراسة الجادة التي تستعرض جميع الآراء (طرق الفهم المتعددة للنصوص) وتتأكد من سلامتها بمعارضتها بنصوص الكتاب والسنة مباشرة، مستعينا بالأدوات اللازمة للاستنباط، مثل الإلمام الكافي باللغة العربية، وأدوات الاستنباط والتحليل التي طورها علماء المسلمين خاصة وطورها علماء البحث العلمي عامة.

قضية الجرأة في محاكمة الأجيال السابقة

لقد وقع كثير من المسلمين، ومنهم علماء كبار من الأجيال المتأخرة التي لم تعاصر الأحداث التاريخية التي وقعت بين الصحابة رضوان الله تعالى عنهم...

ونسي هؤلاء أو يتناسون قول الله تعالى:

١- ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾ [البقرة: ١٣٤].

٢- أن القاضي كثيرا ما يحتار في تحديد المخطئ من المصيب، والخصمان أمامه، يدافع كلٌ منها عن وجهة نظره.

٣- أعداء الإسلام يحاربون الإسلام والمؤمنين منذ بدء الإسلام، بطرق مختلفة، ومن أكثرها خطورة تلفيق الأحداث "التاريخية" المكذوبة، أو على الأقل - تحريفها بحيث تسيء إلى المسلمين. وأقول هذه أخطرها لأن القتل والتدمير المادي المبني على التهم يقتصر ضررها - في الغالب- على الأجيال المعاصرة. وأما أضرار القصص التاريخية المشوهة تمتد عبر الزمان، وقد يتبناها كثير من المسلمون المخلصين، وكثير من علمائهم المخلصين، فيحاربون الإسلام والمسلمين لاشعوريا، ويخدمون الأعداء من حيث لا يشعرون...

تدريس الفلسفة للأجيال اللاحقة

يتحدث الكثير عن "الفلسفة": المتعلمون والعامة... فعلى سبيل المثال يقول الأمي العامي... "يا أخي بلاش فلسفة!"

لهذا أتساءل ماذا نعني ب"الفلسفة" هل هي الفلسفة اليونانية التي انتقدها ابن تيمية وفنّدها؟ أم التفكير المنطقي العقلاني المتمرد على العلم النقلي المنسوب إلى رب العالمين بدرجة عالية من المصداقية؟ أم هي التفكير المقنن والمبنى على مناهج ومعايير يمكن التأكد من كفاءتها مع التأكد بصورة مستمرة من صحتها بمقارنتها بما ورد في الكتاب والسنة؟...

إذا كنا نعني بها الفلسفة اليونانية فهي قد انقرضت، وتطورت منها المناهج العلمية المقننة، ومنها الملحدة ومنها غير الملحدة، ودراستها نوع من الاستهتار بالوقت. قد يضيع فيها البعض وقته للترفه الفكري والمتعة.

وإذ كنا نريد بالفلسفة الوصف العلمي والحصر الشامل والتحليل العلمي بمناهج قابلة للاختبار للتأكد من كفاءتها، فالقرآن الكريم يزخر بالنصوص التي تحث على التأمل والتفكر، وليس الاقتصار على النقل والحفظ مثل أشرطة الكاسيت. فأعظم نعمة أنعمها الله على الإنسان هي نعمة العقل المميز للأشياء

المتناقضة، والمتناسة...والقادرة على فهم واستيعاب الإرشادات الربانية، والقادرة على التفاعل بكفاءة عالية مع الواقع المتجدد والمتغير، بطريقة مفاجئة في أحيان كثيرة.

ومعذرة على الاختصار الشديد، فرغم ضيق الوقت لم أستطع إلا التعبير عن بعض ما توصلت إليه منذ زمن ليس بقريب، وذلك للأهمية البالغة للموضوعات المثارة.

والله أعلم

سعيد صيني

١٢ / ١ / ١٤٣٣هـ

هل جاء الإنسان منتصبا في أحسن تقويم أم..؟

هل نصدق رب العالمين أم النظريات البشرية المحدود وسائل إدراكها، وبالتالي ما يتوصل بها من معرفة؟ هل نصدق خالق الكون الذي يؤكد ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [التين:٤] أم "العلماء" الذين يعتمدون على حقائق وظنون متناثرة ومتفرقة وجزئية جدا؟

نعم، درس كثير منا أجزاء متفرقة من نظريات داروين وتلامذته. بل درسناها على أيدي أساتذة مسلمين مخلصين للإسلام بتطبيقاتهم المتميزة وبمعرفتهم الإسلامية المتعمقة في كثير من المجالات، ولكن وقعوا في شراك المعلومات المترجمة بدون دقة وبدون توثيق. فقد أدرجها بعض المثقفين من العرب، ومنهم المسلمين، عن حسن نية، في كتب العلوم المقررة في مدارس البلاد العربية والإسلامية وفي الجامعات... وذلك خدمة للأمة العربية والإسلامية وتطويرا لها.

وتعلّمناها عن مدرسينا، بصفتها حقائق علمية وصلتنا من الغرب المتقدم "حضاريا"، مع تقدمها الملحوظ في المجال المادي، وتأخرها الملحوظ في المجال

الروحي. وكأن الحضارة تقتصر على العناصر المادية والذهنية، والنفسية، ولا علاقة لها بالروحية التي تتضمن الإيمان بالغيب وبالعلوم التي تأتي من مصادر غيبية.

وما دام الحديث للمسلم فيكفي أن يقرأ المسلم الآيات التالية ليعلم أن "الإنسان" صنف من المخلوقات، له نشأة واحدة بدأت بآدم من طين، واستمر من ماء مهين. يقول تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦] وقال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾﴾ [السجدة:٧، ٨].

وقد كرّم الله الإنسان منذ البداية بصفات كثيرة على الأصناف الأخرى من المخلوقات. يقول تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ [الإسراء:٧٠]. بل وفطرهم على معرفة الوحدانية، قبل ولادتهم. يقول تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف:١٧٢].

وزودهم ليس بجمال الخلقة، منذ البداية، والتكوين الروحي، بل القدرات العقلية والنفسية المتفوقة.

ونعم، تفرّق نسل آدم في الأرض، وتنوعت أشكالهم نسبيا ولغاتهم، وطرق معيشتهم، وعاداتهم... بصورة غير محددة. ويكفي أن ينظر المسلم إلى مجموعة من الحجاج...

وصحيح أن بعض مكونات النظرية التطورية الجزئية (الحقائق الجزئية) ثابتة وقابلة للإدراك بالحواس الخمس، ولكن أجزاء منها كثيرة، ووسائل الربط بينها تسبح في عالم الخيال والظنون. وهناك الكثير من فنّد مزاعم هذه النظرية التطورية، سواء أ كانت الدوافع دينية أو منطقية، ويصعب حصرها.

وبالنسبة للتفاصيل فالتكهنات والافتراضات فوق الحصر، وإن حصرها بعض من كتبوا في هذا المجال ، مستخدمين التصنيف الاستقرائي، في حدود المعلومات المتوفرة لديهم.

هذا، والله أعلم

سعيد صيني

تعليق عابر على وعي المرأة بحقوقها

تقول: **تعليق: بتصوري أن أحد أهم الأسباب ارتفاع الوعي لدى المرأة بحقوقها، فيما يظل سي السيد متمسكا برؤيته المتوارثة، والله أعلم.. عبد العزيز قاسم**

وأقول: صحيح، "تمسك السيد برؤيته المتوارثة" نظرية واقعية، ولكن لا تكتمل إلا بمعرفة أن الوعي الإيجابي بين الأقلية من أمهاتنا وأخواتنا وبناتنا، دائما، يصحبه الاغترار بالمأمول المتخيل والتمرد اللاواعي على الواقع المعاش بين أكثريتهن. ومن هذا الواقع أن كثيرا من الرجال يميلون إلى فهم القوامة على أنها التسلط، وليس القيام بالواجبات، ومنها التحذير من المخاطر. ويضاف إليها أحيانا الاغترار بالنداءات اللادينية والمساواة اللاطبيعية بين الرجل والمرأة. ويعلوا هذه العوامل كلها ما يلاحظ على الطرفين، من ضعف الخوف من الله، ومن الحساب في الآخرة، والاستجابة العمياء للمغريات الدنيوية في هذا العصر... فكلها من أسباب انتشار وباء الطلاق وتفشيه في عصرنا الحاضر.

سعيد صيني

السياسة والإدارة العامة

إن الحديث في مجال السياسة والإدارة ذو شجون وذو مخاطر إذا اعتبر الكاتب أن رأيه هو الصواب، ومن يخالفه فهو مخطئ. فالأصل أن الحديث في هذا المجال هو استقراء لواقع يحتاج إلى علاج أو مقترحات قد تستحق العناية. فهو اجتهاد يغلب عليه أنه بشري محض، ما لم يمس الثوابت. وكان هدفي من الكتابة فيه هو بذل شيء من الجهد لمساندة المهتمين بهذه القضايا التي تم طرحها. كما دفعني إلى هذه الزفرات ذلك الوعي الذي انتشر، في العقود الأخيرة، بين أصحاب القرار الواثقين من إخلاص الذاتي. فهم حريصون على الحصول على مساندة الجمهور، سواء في تشخيص الواقع أو في توفير بعض المقترحات المفيدة.

القرني وتصوره للديموقراطية

لقد لفت نظري في الحديث مع الداعية الكبير الدكتور عائض القرني موضوعان:

النظام الديموقراطي، والتعددية. وقد ناقشتهما في كتاب تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات ألحق هنا نسخة منهما.

النظام السياسي في الإسلام

يتكون أي نظام من عنصرين: المضمون أو المبادئ، والشكليات أو الإجراءات. وفي الوقت الذي يضع فيه الإسلام المبادئ العامة اللازمة للتنظيم الاجتماعي (الجمعيات والمؤسسات الخاصة) والسياسي (الأحزاب والمؤسسات العامة) فإنه لم يقيد المسلمين بشكليات أو إجراءات محددة، وترك هذه الأمور

للمسلمين في كل زمان ومكان ليختاروا ما يناسب واقعهم وظروفهم[١]. فقد أجاز الله توارث النبوة والسلطة بين داوود وسليمان، ولم يحرمه. يقول تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل:١٦]. فالمبادئ صالحة لكل زمان ومكان لأنها تخاطب العناصر الفطرية الأساسية للإنسان. والإجراءات الجيدة هي في الغالب ليست إلا نتيجة للتفاعل بين المبادئ الثابتة والظروف المتغيرة المتجددة. وتختلف درجة التفاعل المطلوبة باختلاف مجالات الحياة. وهي في مجال التنظيم السياسي أعظم من غيرها.

فالإسلام يشجع على التنظيم وعلى تعيين رئيس للجماعة وإن كان عدد أفرادها لا يزيد عن الاثنين. وهذا ظاهر في الحث على أداء الصلاة جماعة، وأن لا يسافر اثنان إلا ويؤمر أحدهما، والانتماء إلى جماعة المسلمين، والحث على وحدة الكلمة، إذ يقول تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران:١٠٣]. ويحث الإسلام على التعاون في سبل الخير بين الناس عامة، حيث يقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [المائدة:٢]. كما يحث على التعاون لتحقيق المصالح المشتركة بين المختلفين حتى في الدين. وأبرز مثال على ذلك الموادعة التي تم عقدها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة مع اليهود والمشركين[٢]. ويؤكد الإسلام على حسن التعامل بين الناس، وإن اختلفوا في الدين، فمثلا يقول تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [الممتحنة:٨].

ومن حيث المبادئ، فهناك أوجه شبه كثيرة بين النظام السياسي الإسلامي وغيره. بيد أن هناك أيضا بعض الاختلافات الجذرية بينه وبين النظام الديني

(١) أسد ص ٥٣ - ٥٦؛ العوا ص ٦٦ - ٦٨.

(٢) ابن هشام ج ٢: ١٠٧ - ١٠٨؛ حميد الله ص ٣٩ - ٤٧؛ العوا ص ٥٠ - ٦٤.

المسيحي من جهة، وبينه وبين النظام اللاديني الديمقراطي من جهة أخرى. وعلى رأس هذه الفروق ما يلي:

١- النظام الديني الذي ينتسب إلى مسيحية القرون الوسطى كان نظاما يغلب عليه أنه بشري، ولكنه يتخذ صفة القدسية الكاملة. فالحاكم هو المشرع وهو الحكَم النهائي. أما في النظام الإسلامي فالحاكم فيه والمحكوم يخضعان للشريعة الربانية المستقلة بصورة كافية، أي المؤهلة لأن يحتكم إليها الاثنان. ويترك فرصة للتحكيم البشري في التفاصيل، وعند الاختلاف على نسبة بعض النصوص إلى الخالق، أو الاختلاف في فهم النص، أو في تشخيص الواقع، أو في تطبيق الحكم على الحالة المحددة.

٢- النظام اللاديني الديمقراطي أو الشعبي يجعل التشريعات في يد الأغلبية الصادقة أو المصنوعة أو المزيفة، ولم يترك للأديان إلا المعتقدات والعبادات. أما في النظام الإسلامي فالمعتقدات والعبادات والتشريعات كلها تخضع لخالق الكون بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة كما سبق بيانه. فكلها خاضعة للقرآن الكريم والسنة النبوية، ويسهم في وضع تشريعاتها العلماء العالمون بكتاب الله وسنة رسوله، إضافة إلى ذوي الخبرة في كل مجال من مجالات الحياة.

ويضاف إلى ذلك أن النقد البناء المنضبط (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) واجب ديني، لا يمكن التنازل عنه بصورة جماعية، بخلاف الديمقراطية فحرية النقد غير المنضبطة حق للفرد يمكن التنازل عنه.

كما أن الشورى في النظام الإسلامي (المشاركة بالرأي) يركز على الكفاءة، أي رأي ذوي البصيرة في العلم الشرعي أو في مجال الحكم ولا يقتصر عليهما، دون تفريق بين الإناث والذكور والكبار والصغار، أي أن المعيار الجوهري هو الخبرة في المجال المحدد. وهو بخلاف النظام الديمقراطي أو الشعبي الذي يصوغ فيه ذوو النفوذ [1] القرارات. ثم يصوت عليها بعض الذين بلغوا السن القانونية

(١) ذوو النفوذ سواء أكانوا مؤهلين في القضية أو غير مؤهلين وسواء استشاروا أو لم يستشيروا =

للتصويت، بدون تمييز بين ذوي الكفاءة وغير الكفاءة في الغالب. وهذا البعض قد يمثل أغلبية المؤهلين للتصويت أو لا يمثلهم. وقد تسيطر على القرارات مراكز القوة التي تتمثل في القوة المالية خاصة بصورة خفية أو مكشوفة[1].

بيد أن الإسلام يثني على كثير من المبادئ التي تتبناها النظم الديمقراطية، مثل مبدأ حرية التعبير عن الآراء والأفكار والمشاعر، ولكن بشرط عدم خروجها عن الآداب الإسلامية أو عدم تعديها على حقوق الآخرين. فهذه الحرية تسهم في تشخيص الواقع الذي نتعامل معه والتعرف عليه. وبدون التشخيص الجيد لن تكون هناك قرارات أو حلول صائبة. ومن الوسائل التي يقدرها الإسلام الانتخابات المشروعة بأشكالها والاحتكام إليها، ما لم تتدخل في الثوابت، مثل: مصداقية النصوص قطعية الثبوت، والواجب والحرام. كما يشجع الإسلام جميع الوسائل المشروعة المستخدمة في النظم الديمقراطية أو الشعبية لتوسيع دائرة الاستشارة قبل إصدار القرارات ووضع الأنظمة.

ومن زاوية أخرى، فإن النظام العلماني يستند في الدرجة الأولى إلى مبدأ تصارع القوى والمساومة بين الأطراف التي لديها ما تساوم عليه ولديها مهارة في المساومة والرابح هو من لديه قوة أكبر ولديه مهارة أكبر في المساومة. وفي ظل هذا النظام وانعدام الرقابة الخارجية، إلا من البشر الذين يمكن صناعة آرائهم أو التمويه عليهم، تجد المهارة في استخدام الوسائل غير المشروعة سبيلها في ساحة الصراع السياسي بسهولة كبيرة لتنتصر المصالح الشخصية. وقد يتم هذا النصر على حساب مصلحة الجماهير العريضة من الشعب، وإن كان برضا أغلبية صورية منها أو مخدوعة.

=

ذوي الخبرة. فالمعيار وجود النفوذ لإمضاء القرار، أي لديهم مهارة ووسائل للحصول على أصوات الأغلبية التي تدخل الانتخابات.

(١) نظرا لقصر المدة المحددة لحكم المنتخب ولانعدام المحاسبة إلا أمام الناس وفي الدنيا فقط في النظام العلماني فإن هذا النظام يجعل الحكام أكثر عرضة وأيسر في التأثر بالإغراءات المالية والمصالح الشخصية.

أما في النظام الإسلامي، فيعتبر نظام الحكم وسيلة من وسائل تحقيق السعادة في الدنيا والآخرة. ولا تقتصر الرقابة فيها على رقابة الجماهير، ولكن الله معهم رقيب. كما أن المحاسبة لا تقتصر على الحياة الدنيا وأمام الناس فقط. فقد يكون المجرم بريئا أمام الناس لكن الله محيط بحقيقته. وحتى الرقابة البشرية تستمد قوتها من التشريعات الربانية، ولا تقتصر على القوة البشرية في الإقناع وفي المساومة، كما هو الحال في النظم الديمقراطية أو الشعبية.

ماذا عن المواطنة والتعددية في الدين؟

لقد عرف الإسلام التعددية في أول وحدة سياسية إسلامية نشأت في المدينة المنورة[١]. فقد كانت وحدة متعددة الأعراق (قبائل الأنصار وقبائل المهاجرين، واليهود)، ومتعددة الدين (المسلمون واليهود والوثنيون).

ويراعي الإسلام حقوق الأفراد وحقوق الجماعة، سواء أكانت أغلبية أم أقلية، ويوازن بينهما، ولكن بنسب متفاوتة مناسبة لنسبة كل منها. فيمنح الجماعة حقوقا لا يمنحها للفرد. ويمنح الأغلبية حقوقا في الشؤون الجماعية لا يمنحها للأقلية. وذلك لأن حق الأغلبية يرجح في الشؤون العامة التي يتعذر فيها التعدد، والتوحيد فيها ضروري. وبرجح الإسلام حقوق الفرد على حقوق الجماعة ما لم تكن ضرورية لأغلبية الأفراد[٢].

وفي الحقيقة، إن مصطلح "الذمي" في العهود الأولى للإسلام ليس إلا جزءا من مصطلح "الأقلية" الذي شاع استخدامه في العصور الحديثة للتمييز بين فئات المواطنين. والاختلاف الوحيد بينهما هو أن مصطلح الذمي يقتصر في التمييز على الدين؛ بينما مصطلح "الأقلية" اليوم أكثر شمولية. فقد يكون مبنيا على صفات وراثية مثل اللون والعرق أو مكتسبة مثل اللغة والدين.

---

(١) ابن هشام ج ٢: ١٠٧ - ١٠٨.

(٢) صيني، الأمن الفكري والأنظمة.

ويمنح الإسلام للأقلية في الشؤون الفردية (مثل العبادات) والحقوق المدنية (مثل عقود النكاح والإرث) حقوقها المناسبة في ظل المبادئ العامة للدستور الذي تقره الأغلبية.

وجدير بالذكر أن ما كان يسمى بالجزية ويدفعها المواطن غير المسلم يمكن إدراجه تحت ما يسمى بالضرائب. فأقصى ما كان يدفعه غير المسلم من ماله لا يزيد عن ٥٪، أي أن ما يدفعه لا يساوي إلا جزءا ضئيلا جدا من الضرائب المفروضة اليوم في النظم الديمقراطية وغيرها. ويُعفى منها الصبي والمرأة والمجنون والفقير حال فقره والشيخ الكبير، ومن به مرض مزمن أو لا يرجى برؤه[١].

ومع إقرار الإسلام بميزات الأغلبية فإنه يحرص على حقوق الأقلية، إذ يقول نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم "أَلا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" والمقصود بالمعاهد معناه الشامل فيدخل فيه من له ذمة الله ورسوله، سواء أكان مواطنا غير مسلم أم مقيما[٢].

ونتيجة لهذه المبادئ التي طبقها حكام المسلمين بصفة عامة استمرت المسيحية واليهودية في بلاد الشرق الأوسط التي حكمها المسلمون قرونا طويلة، بل وانتعشت فيها. والهند مثال آخر حيث حكمها المسلمون حوالي سبعة قرون ولم يجبروا أحدا من سكانها على الإسلام. لهذا فإنه لا غرابة إن بقيت الأغلبية الهندية محافظة على ديانتها الهندوسية. ومن زاوية أخرى، فإن الجيوش الإسلامية لم تصل إلى الشرق الأقصى، مثل إندونيسيا وماليزيا، ومع هذا فإن الأغلبية فيها اعتنقت الإسلام[٣]. بل وكانت الدول الإسلامية في شمال أفريقيا خير ملجأ لليهود الذين فروا من أسبانيا بسبب الاضطهاد المسيحي لهم[٤].

---

(١) أبو يوسف ص ١٢٩ - ١٣٠؛ صيني، حقيقة العلاقة ص ٦٤.

(٢) سنن أبي داوود: الخراج.؛ انظر العسقلاني ج ١٢: ٢٧٠ - ٢٧٢.

(٣) Naik p. ١٤.

(٤) المساري، الاعتذار عن الماضي.

ماذا عن العلاقات الإنسانية؟

إن الإسلام يدعو إلى الخير الشامل في الدنيا والآخرة لجميع المخلوقات المكلفة (الإنس والجن). وحتى من يرفض الإسلام طريقا للنجاة في الآخرة، دون أن يعادي الإسلام أو يظلم المسلمين ولا يساند من يظلمهم، فإن الإسلام يجعل حسن المعاملة هي القاعدة في التعامل معه[١]. ويحث على التعاون مع غير المسلمين لتحقيق المصالح المشتركة، في الحياة المؤقتة ما لم يكن لهذا التعاون أثر سلبي على سعادة المسلم في الحياة الأبدية. فالله سبحانه وتعالى جعل التعاون بين الناس ميلا فطريا، حيث يقول ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحُجُرات:١٣].

وبصفة عامة فإن القاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين يحددها قوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٩﴾ [الممتحنة:٨، ٩].

وبعبارة أخرى، فإن الإسلام يحث جميع المخلوقات المكلفة (الإنس والجن) على التعاون لتحقيق السلام في الدنيا والآخرة[٢]. والسلام – كما هو معلوم- معناه إتاحة الفرصة لكل فرد راشد لأن يعمل على إسعاد نفسه دون تدخل من الآخرين، إلا أن يحاولوا مساعدته، بدون إكراه، لتحقيق السعادة التي ينشدها أو التي هي أفضل منها.

وهذا يؤكد حقيقتين مهمتين:

---

(١) سورة الممتحنة: ٦٠ – ٦١.

(٢) صيني، حقيقة العلاقة، ص ١١١ – ١١٤.

١- أن جزءا من الاختلاف بين الناس أمر فطري وضروري، ليتعارفوا ويتنافسوا، ولكن معيار الكسب الحقيقي هو التقوى، أي محاولة كسب رضا الله واجتناب غضبه، وذلك بطاعته فيما أمر به وفيما نهى عنه.

٢- أن وجود بعض الاختلافات بين الناس لا يمنع من التعاون في أمور مشتركة كثيرة. بل ينبغي أن يتعاونوا فيها ليكمل بعضهم جهد البعض الآخر لتحقيق السعادة للجميع في الحياة المؤقتة وفي الحياة الأبدية أيضا، إن أمكن ذلك.

ومن باب الإنصاف يفرق الإسلام بين المحايدين أو المساندين من الرافضين للإسلام دينا لأنفسهم وبين الرافضين المعادين للإسلام ولأهله. فالفئة الأولى تسمى ديارهم ديار سلم والآخرون تسمى ديارهم ديار حرب. بيد أنه مع وجود هيئة الأمم المتحدة فإن المرجح أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأصل فيها أن تكون ديارهم ديار سلم، مع عدم استبعاد الحالات الاستثنائية التي يفرضها الواقع أحيانا ولو بصورة جزئية ومؤقتة.

وعموما مسألة التحديد هذه مقيدة بالأعراف والظروف الدولية. ومن جهة أخرى، فإن الذي يملك صلاحية هذا التصنيف - في الإسلام - ليس الأفراد أو الجماعات المنشقة عن الجماعة ولكن ولي الأمر، أي الجهة المسؤولة عن الدولة كلها. فنظرة الأفراد والجماعات مهما كانت مخلصة تنقصها الشمولية. وهي في الغالب تكون حماسية ومبنية على النظرة الجزئية للقضية. ولهذا فإنها كثيرا ما تنحرف عن الرأي الإسلامي الصحيح. وقد تجر الأمة أو جزءا كبيرا من الأمة إلى عواقب ليست في مصلحة الإسلام أو المسلمين. بل قد تضر بها ضررا بالغا، وقد يندم عليها كثير من المتحمسين لتلك القرارات أنفسهم. وهذا طبيعي لأن الآراء الفقهية التطبيقية يجب أن تكون مبنية ليس فقط على الفهم الكافي للنصوص، ولكن أيضا على الفهم الكافي للواقع.

وغزوة أحد خير مثال لتوضيح هذه المسألة. لقد رأى الشباب بدافع الحماس وبدافع الغيرة على الإسلام أن الخروج إلى العدو هو الأليق بالمسلمين. أما نظرة الرسول صلى الله عليه وسلم فكانت البقاء في المدينة للدفاع عنها. فكانت نظرة

تتسم بالشمولية، لأنها تضع في حساباتها للواقع: قوة العدو وقوة المسلمين ومصير الإسلام والمسلمين جميعا على المدى الطويل. والملاحظ أن رأي الشباب كان نابعا من استعدادهم للتضحية بأرواحهم من أجل دينهم فقط. أما رأي الرسول عليه الصلاة والسلام فكان نابعا من شعوره بالمسؤولية تجاه الإسلام ومستقبله والمسلمين جميعا وسلامتهم. وشتان بين هذا وذاك.

وهذا لا يعني أن بعض القرارات الحكومية قد لا تخدم إلا المصالح الشخصية لذوي النفوذ ولو على حساب الإسلام والمسلمين. بيد أن الغالب على القرارات الصادرة عن الجهات المسؤولة أنها أبعد نظرا وأكثر حذرا وتحسبا للعواقب الوخيمة.

سعيد صيني

١٥ /٩ / ١٤٣٠هـ

الطرابيشي والعلمانية ومناقشة

أشكر أخي الدكتور عبد العزيز قاسم على توفير هذه القطعة المبدعة للمفكر جورج طرابيشي. فتوفيره لهذه القطعة هو توفير لجهد ووقت كبير كنت سأحتاجه لترجمة وتلخيص مئات الصفحات التي تتناول تاريخ تطور الفكر العلماني، وتعريفه، وسماته...

عندما كنت شابا يافعا، بهرتني الحضارة الغربية، أي مخرجات الفكر العلماني، فساقتني قراءاتي في المصادر العربية التي كتبت عنه إلى الإعجاب بالفكر العلماني. ولكن عندما بدأت أقرأ عن العلمانية في مصادرها الأساسية باللغة الإنقليزية أُصبت بخيبة أمل كبيرة، وذلك لأنه تبيّن لي أن الفكر العلماني يحارب الدين، وبالتالي يحارب الإسلام ومصادره الأساسية: الكتاب والسنة الموثقة. ولا أخفيكم بأن المخرجات المادية (التقنية) للفكر العلماني، وإخلاص العلمانيين لعلمانيتهم لا تزال تثير إعجابي. وأتمنى أن يكون لدى المسلمين إخلاص مشابه في فهم دينهم الإسلام وفي تطبيق تعاليمه.

وأقول أن هذه قطعة مبدعة لأنها تعكس بعمق وبمصداقية عالية حقيقة الفكر العلماني، التي تختلف عن الصورة التي ألفها القارئ في المصادر العربية الشائعة، ولا تمثل إلا جزءا مبتورا من حقيقة الفكر العلماني.

فكما هو واضح من قول الخبير بالعلمانية الذي يستقي معلوماته من مصادرها الأصلية بالفرنسية والإنقليزية أن العلمانية هي اللادينية.

يقول الطرابيشي بأن العلمانية تستند قانونيا - في المقام الأول- على الفصل بين الدين والدولة، الذي اقترحه مرسيل غوشيه، وعبر عنه بأنه الخروج من الدين، والقطيعة مع النظام المعرفي الديني للقرون الوسطى(أي المسيحية). وهذه القطيعة هي ما يمكن أن نطلق عليه اسم العلمنة sécularisation التي يمكن لنا بالرجوع إلى مفردات المعجم العربي الإسلامي، على أنها جهاد في سبيل الدنيا كخيار بديل عن الجهاد في سبيل الآخرة.

ولهذا فإن من السمات الرئيسة للعلمانية في نظر خبير العلمانية ما يلي:

١- انطلقت العلمانية من الثورة البروتستانتية التي عملت على "تحطيم احتكار رجال الدين لعملية القراءة والكتابة".

٢- العلمنة الثقافية: تعني ظهور نوع أدبي جديد هو الرواية التي هي بالتعريف فن متمحور حول الإنسان في مصائره الدنيوية.

٣- العلمنة اللغوية: هي تلك الحساسية الأدبية الجديدة التي أعلنت التمرد على اللغة المقدسة التي كانت تمثلها اللغة اللاتينية، وقامت بتكريس اللغات العامية الدنيوية ورفعها إلى مستوى لغات قومية تكرس بدورها القطيعة، على مستوى الشعوب والدول، مع وحدة الكنيسة المسكونية وإمبراطوريتها المقدسة.

٤- العلمنة الإنسانية: تعني أن الإنسانيات تعادل عملية إحياء حقيقية للثقافة الوثنية للعصور القديمة، وردّ اعتبارها كاملاً إليها، بعد أن كانت تمثل بالنسبة إلى الثقافة الدينية المسيحية للقرون الوسطى ما تمثله "الجاهلية" بالنسبة إلى الإسلام.

والسؤال: هل يعني هذا أن العلمانية تقتضي إحياء "الجاهلية" التي ذمها الإسلام؟

٥- العلمنة العقلية: هذا يعني الإعلان للسؤدد الذاتي للعقل وإنهاء دور الفلسفة كخادمة للاهوت، وذلك لتعمل في إمرة العقل وحده وتحت سيادته.

والسؤال: هل يعني هذا التخلص من توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية؟

٦- العلمنة العلمية: جاءت الثورة العلمية لتسدد طعنة صماء إلى الصورة التوراتية للكون ولتحدث انقلاباً في المركزية بحيث فقدت الأرض حظوتها التي حبتها بها نظرية الخلق التوراتية / الإنجيلية / القرآنية وغدت مجرد كوكب يدور بصَغار وجبرية حول مركزه الشمسي.

والسؤال: إذا قال عالم جليل غير معصوم برأي أخطأ فيه ضمن أخطائه المحدودة في مقابل صوابه في مئات الفتاوى، هل ننسب ذلك الفهم البشري إلى الإسلام ونعممه عليه؟

٧- العلمنة الطبقية. فلأول مرة في التاريخ رأت النور طبقة دنيوية خالصة، حصرت جهادها بالأرضيات دون السماويات، ومَحْورت فلسفتها حول المادة لا الروح، هي البورجوازية. ففضلاً عن تثويرها لتقنيات الإنتاج وللعلاقات الاجتماعية، أرست شكلاً جديداً للحكم يتمثل بالديمقراطية التمثيلية التي تستند إلى مرجعية مبطنة، محورها المواطن، لا إلى مرجعية مفارقة مصدرها إلهي.

٨- العلمنة القانونية. ففي نهاية القرن الثامن عشر جاء إعلان حقوق الإنسان والمواطن الصادر عن الجمعية التأسيسية للثورة الفرنسية ليحوّل المركزية من الله إلى الإنسان، ولينقل مبدأ السيادة وحق التشريع من الله وخلفائه على الأرض إلى الأمة وممثليها في المجلس النيابي.

٩- العلمنة السياسية: ...فتواقتاً مع العلمنة القانونية التي حصرت مبدأ السيادة بالأمة، تم اختراع وتطبيق مبدأ سيادة الأمة التي لا تعلو على مرجعيتها الدنيوية أية مرجعية أخرى حتى ولو كانت من طبيعة لاهوتية. ومبدأ الدولة القومية المعلمنة هذا هو الذي سيحيل إلى متحف التاريخ آخر الإمبراطوريات المقدسة

فـي التـاريخ، مثـل ... أو الإمبراطوريـة النمـساوية الكاثوليكيـة أيـضاً، أو الإمبراطورية البروسية البروتستانتية، أو الإمبراطورية العثمانية الإسلامية السنية.

١٠- العلمنة الجنسية. لقد تفتقت هذه العلمنة عن تحرير مزدوج للحياة الجنسية البشرية من ربقة الجريمة وربقة الخطيئة معاً. فباستثناء ممارسة الجنس مع القصَّر أو بالاغتصاب، لم يعد أي شكل من أشكال هذه الممارسة يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون. يصدق ذلك سواء على العلاقات الجنسية خارج مؤسسة الزواج أم على الممارسات الجنسية المثلية أم تلك الموصوفة بـ"الشاذة".

والسؤال: هل تقول الفطرة السليمة بهذا؟ وهل يوافق العقل السليم على هذا؟ وما موقف العلماني، الحداثي، الديموقراطي "المسلم" الذي له أم وزوجة وأخوات... من هذه المبادئ العلمانية؟

الملاحظات على كلام الطرابيشي:

بقدر ما أثبت الطرابيشي أنه ضليع في فهم حقيقة العلمانية، وفي التعبير عنها، هو جاهل أو متجاهل لحقيقة الإسلام المتمثل في الكتاب والسنة الموثقة واستنباطات جمهور علماء المسلمين منهما، وذلك لما يلي:

١- يفترض في تعميماته المساواة بين القرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة المحافظتان على أصالتهما ب"الكتاب المقدس" في اليهودية والنصرانية المعاصرة، المنحرفة نصوصها. (انظر مثلا مبادئ العقيدة بين الكتاب المقدس والقرآن الكريم، سعيد إسماعيل).

٢- يستحيل الفصل بين الدين والدولة في ظل التعاليم الربانية التي تحافظ على أصالتها، وعلى رأسها الإسلام. ويؤكد هذه الحقيقة الصراع القائم بين رجال الدين في اليهودية وفي المسيحية وبين بعض تشريعات الأغلبية، حتى في الدول التي تسيطر فيها العلمانية بصورة واضحة.

فهذه الحياة ليست قصة كاملة، وذلك لأن البعض يولد ليتمتع بنعمة الذكاء والثراء بينما يولد آخرون ليشقوا بالفقر والغباء. ويقع البعض ضحايا ظلم

الآخرين الذين قد ينجون في هذه الحياة، ويسترخي البعض معتمدين على حظوظهم الطيبة ويشقى البعض غارقين في حظوظهم السيئة.

٣- الإسلام يرفض المساواة بين الحياة المؤقتة (في الدنيا) والحياة الأبدية (في الآخرة)، بل يجعل المؤقتة مطية للأبدية. ولا أظن أن العقل البشري السليم يقول بغير هذا.

٤- الإسلام يضع ثوابت في المعتقدات والعبادات والمعاملات وحتى المبادئ الأخلاقية، ويترك فرصة كبيرة للعقل في فهم معظم النصوص المقدسة المحفوظة في صورها الأصلية، وفي تشخيص الواقع، وفي طريقة تطبيق الفهم البشري للنصوص المقدسة. وهذا يعني أن الإسلام يمنح العقل صلاحية شبه مطلقة في مجال المباح، ولكن محكومة بالتعاليم الربانية قطعية الثبوت وقطعية الدلالة (انظر مثلا: تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات المنشورة في جريدة الوطن في رمضان ١٤٣٠هـ). ولهذا فإن المسلمين في غير حاجة إلى الخسارة في الحياة الأبدية للفوز النسبي في الحياة المؤقتة.

٥- يضاف إلى ذلك التساؤلات المطروحة على السمات: ٤، ٥، ٦، ١٠.

وبعبارة أخرى، فإن العلمانية والإسلام على طرفي نقيض، من حيث المنطلق والمرتكز الأساس لهما، وإن اتفقا في كثير من الأمور التفصيلية.

سعيد صيني

الخلافة والنظام الامبراطوري

هناك من يقول بأن نظام الخلافة هو النظام الامبراطوري، من حيث الاستبداد والتسلط. وأقول: لا بد أن نفرق بين الفكرة، وتطبيقها دائما، عندما نصدر أحكاما. فطريقة التطبيق يشترك فيها كثيرون، قد يسهم بعضهم في تزيين الفكرة أو تشويهها، سواء بقصد، أو بالتهاون، أو بالخطأ غير المقصود. أما الفكرة فلا يتحكم فيها إلا واضعها.

وبعبارة أخرى، أؤكد أن العبرة ليست ب"النظام" ولكن "بمن يطبق النظام". ونحن كمسلمين نؤمن بأن التشريعات الربانية، وما ينطلق حقا منها، فوق كل تشريع للمخلوقات.

وأؤكد أننا كمسلمين لا نحتاج إلى "الديموقراطية" ولكن عند تطبيقنا للإسلام نحتاج إلى أمانة الديموقراطيين عند تطبيق ديموقراطيتهم.

ومن دعائم الإنصاف والحكمة أن لا نرفض الإنتاج الفكري لغير المسلمين أو نقبله، دون معرفة كافية به، ونُقبِل، في الوقت نفسه، بشراهة على منتجاته المادية. وذلك لأنه لا يمكن الفصل بين المنتجات المادية والتراث الفكري الذي أنجبها. ولا يمكن ذلك إلا أن يعتقد المسلمون بأن هذه المنتجات هي مخلوقات تشبه الحمير والبغال تتكاثر وتتوالد بصورة تلقائية، أو أن يخطط المسلمون للبقاء مستهلكين أبد الدهر.

أما العلمانية:

فالطرابيشي الخبير بالعلمانية الذي يستقي معلوماته من مصادرها الأصلية بالفرنسية والإنقليزية.

يقول بأن العلمانية تستند قانونيا - في المقام الأول - على الفصل بين الدين والدولة، الذي اقترحه مرسيل غوشيه، وعبر عنه بأنه الخروج من الدين، والقطيعة مع النظام المعرفي الديني للقرون الوسطى(أي المسيحية). وهذه القطيعة هي ما يمكن أن نطلق عليه اسم العلمنة sécularisation التي يمكن لنا بالرجوع إلى مفردات المعجم العربي الإسلامي، على أنها جهاد في سبيل الدنيا كخيار بديل عن الجهاد في سبيل الآخرة.

ولمعرفة المزيد عن سمات العلمانية يمكن الرجوع إلى المقال بعنوان "الطرابيشي والعلمانية ومناقشة".

هل يعتمد التشريع الإسلامي فقط على الكتاب والسنة

نقاط لافتة للانتباه أثارها أخونا أبو أشرف جزاه الله خيرا

وسأقتصر بالتعليق على السؤال الذي يطلعنا عليه لـ "لأستاذ كمال عبد القادر" الذي يقول:

(هل يوجد دليل من القرآن أو السنة بإغلاق المحلات التجارية وقت الصلاة ؟ غير صلاة الجمعة).

عند قراءة هذا السؤال يخطر في الذهن فورا:

١- هل يعرف أستاذنا "كمال" عن مصادر التشريع الإسلامي ما يؤهله للاحتجاج بهذا السؤال؟ أم أنه يتساءل تساؤل من يريد المعرفة؟

٢- هل يعني عدم وجود الحكم في القرآن والسنة بأدلة قطعية الثبوت والدلالة أو ظنيها أن الحكم باطل في الشريعة الإسلامية؟

٣- أليست صلاة الجماعة واجبة على المسلم العاقل القادر بيسر على حضورها؟ فهل يمكن الجمع بين الصلاة جماعة وفتح المحل التجاري؟ أو هل من العقل تسوق المسلم والمسلمة، الحريصين على سعادتهما في الحياة الأبدية، وترك الصلاة جماعة في المسجد المجاور للسوق؟...

في الحقيقة، لا ألوم غير المتخصص في الشريعة الإسلامية أن يقول مثل هذا القول، ولكني ألوم المتخصصين في الشريعة الإسلامية على الاعتقاد بأن مصادر الشريعة تقتصر على القرآن والسنة، وتتجاهل وظيفة الاجتهاد الذي يستخدم العقل بدرجات متفاوتة، قد تصل إلى درجة تقترب من مائة في المائة، ولا يُستغني عنه.

سعيد صيني

هل بعد هذا، يمكن القول بأن الإسلام (ديمقراطية)

مع احترامي لجميع من كتبوا حول مفهوم "الديموقراطية"

أقول: إذا كنا نتحدث عن الديموقراطية التي في خيالنا، يمكن أن نضفي عليها ما نشاء من الصفات، ولكن إذا كنا نتحدث عن الديموقراطية التي نشأت في الحضارة الغربية اللادينية (العلمانية) فلا بد من الرجوع إلى مصادرها الأصلية.

عند الرجوع إلى أي قاموس لغوي في الحضارة الغربية نجد أن الديموقراطية democracy تعني: نظام، الحكم فيه للشعب، حكم الأغلبية، النظام الذي يضع السلطة العليا في يد الشعب...(مثلا:Webster's New American Dictionary) وبصريح العبارة، هو النظام الذي يضع السلطات العليا للدولة في يد الشعب، وكذلك اختيار المسؤولين الذين ينفذون تلك السياسات. (مثلا:Britannica Encyclopedia).

ويمكن الرجوع للمختصر المنشور في مقال بجريدة الوطن في ١٠ رمضان ١٤٣٠هـ، وهو موجود في موقعها.

"... ومن حيث المبادئ، فهناك أوجه شبه كثيرة بين النظام السياسي الإسلامي وغيره. بيد أن هناك أيضا بعض الاختلافات الجذرية بينه وبين النظام ...، اللاديني الديموقراطي... ويتميز النظام الإسلامي بما يلي:

١- في النظام الإسلامي يخضع الحاكم فيه والمحكوم للشريعة الربانية المستقلة بصورة كافية، أي المؤهلة لأن يحتكم إليها الاثنان. ويترك فرصة للتحكيم البشري في التفاصيل، وعند الاختلاف على نسبة بعض النصوص إلى الخالق والاختلاف في فهم النص، أو في تشخيص الواقع، أو في تطبيق الحكم على الحالة المحددة.

٢- النظام اللاديني الديموقراطي أو الشعبي يجعل التشريعات في يد الأغلبية الصادقة أو المصنوعة أو المزيفة، ولم يترك للأديان إلا المعتقدات والعبادات. أما في النظام الإسلامي فالمعتقدات والعبادات والتشريعات كلها تخضع لخالق الكون بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة كما سبق بيانه. فكلها خاضعة للقرآن الكريم والسنة النبوية، ويسهم في وضع تشريعاتها العلماء العالمون بكتاب الله وسنة رسوله، إضافة إلى ذوي الخبرة في كل مجال من مجالات الحياة.

ويضاف إلى ذلك أن النقد البناء المنضبط (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) واجب ديني، لا يمكن التنازل عنه بصورة جماعية، بخلاف الديموقراطية فحرية النقد غير المنضبطة حق للفرد يمكن التنازل عنه.

كما أن الشورى في النظام الإسلامي (المشاركة بالرأي) يركز على الكفاءة، أي رأي ذوي البصيرة في العلم الشرعي أو في مجال الحكم ولا يقتصر عليهما، دون تفريق بين الإناث والذكور والكبار والصغار، أي إن المعيار الجوهري هو الخبرة في المجال المحدد. وهو بخلاف النظام الديموقراطي أو الشعبي الذي يصوغ فيه ذوو النفوذ القرارات. ثم يصوت عليها بعض الذين بلغوا السن القانونية للتصويت، بدون تمييز بين ذوي الكفاءة وغير الكفاءة في الغالب. وهذا البعض قد يمثل أغلبية المؤهلين للتصويت أو لا يمثلهم. وقد تسيطر على القرارات مراكز القوة التي تتمثل

في القوة المالية خاصة بصورة خفية أو مكشوفة. ونظرا لقصر مدة حكم المنتخب ولانعدام المحاسبة إلا أمام الناس وفي الدنيا فقط في النظام العلماني فإنه يجعل الحاكم أكثر عرضة للتأثر بالإغراءات المالية والمصالح الشخصية.

بيد أن الإسلام يثني على كثير من المبادئ التي تتبناها النظم الديموقراطية، مثل مبدأ حرية التعبير عن الآراء والأفكار والمشاعر، ولكن بشرط عدم خروجها عن الآداب الإسلامية أو عدم إيذائها الآخرين. فهذه الحرية تسهم في تشخيص الواقع الذي نتعامل معه والتعرف عليه. وبدون التشخيص الجيد لن تكون هناك قرارات أو حلول صائبة. ومن الوسائل التي يقدرها الإسلام الانتخابات المشروعة بأشكالها والاحتكام إليها، ما لم تتدخل في الثوابت، مثل: مصداقية النصوص قطعية الثبوت، والواجب والحرام. كما يشجع الإسلام جميع الوسائل المشروعة المستخدمة في النظم الديموقراطية أو الشعبية لتوسيع دائرة الاستشارة قبل إصدار القرارات ووضع الأنظمة.

ويعتبر الإسلام نظام الحكم مجرد وسيلة من وسائل تحقيق السعادة في الدنيا والآخرة. ولا تقتصر الرقابة فيها على رقابة الجماهير، ولكن الله معهم رقيب. كما أن المحاسبة لا تقتصر على الحياة الدنيا وأمام الناس فقط. فقد يكون المجرم بريئا أمام الناس لكن الله محيط بحقيقته. وحتى الرقابة البشرية تستمد قوتها من التشريعات الربانية، ولا تقتصر على القوة البشرية في الإقناع وفي المساومة، كما هو الحال في النظم الديموقراطية أو الشعبية".

ومما يؤكد هذا التصور النظري للنظام الديموقراطي، فإن واقع النظام المطبق في الدول العلمانية يؤكد أن السلطة العليا، أي التشريعات في يد الأغلبية.

وقد تصدر هذه الأغلبية تشريعات تتعارض مع التعاليم الإسلامية الأساسية، مثل منع تطبيق الحدود، وإباحة العلاقة الجنسية خارج عقد الزواج، وبين الجنس الواحد، ومنع الحجاب على العاملات في المؤسسات العامة والمنتمين إليها مثل الطالبات.

فهل بعد هذا، يمكن القول بأن الإسلام يشجع النظام الديموقراطي أو الديموقراطية على إطلاقه؟

سعيد صيني

٢٢ /٩ / /١٤٣٠هـ

لم يكن ردة فعل لمقال أول أمير حاول الإصلاح في المملكة

يقول الدكتور عبد العزيز قاسم: أخبرني الصديق صادق أمين أن ما كتبه سمو الأمير طلال في مقالته عن الديموقراطية كثير من نصوصه مقتبس من كتاب للشيخ القرضاوي، فالأمير يستند إلى رجل له شرعية كبيرة في الوسط السني وهو الشيخ يوسف القرضاوي.. والله أعلم..

وأقول: وهل تشك في أن "الوطن" يحثنا على توفير الحقائق المتكاملة عن أنفسنا وعن الآخرين حتى تكون قراراتنا وتخطيطنا صحيحا؟!

الحقيقة، ما كتبته عن الديموقراطية لم يكن ردة فعل لمقال أول أمير حاول الإصلاح في المملكة. وكان ذلك منذ حوالي خمسين عاما. إن ما كتبته وترتب عليه تعليقك الصحفي الاستفزازي! هي ردة فعل لقراءات عديدة طوال سنوات في "الأبحاث العلمية" التي لم يكلف كتابها أنفسهم العودة إلى المصادر الأصلية، وقاموا بترديد المكتوب بالعربية، من المعلومات التي لا تمثل إلا جزءا من الحقيقة.

وإذا كنا ننتقد غير المسلمين، ومنهم "علماء" في الغرب يتحدثون عن الإسلام بصورة مماثلة، ليس بسوء نية دائما، ولكن لنقص معلوماتهم، فينبغي، نحن المسلمين، أن نحرص على تجنب ما وقعوا فيه.

ومن زاوية أخرى أرجو أن لاُ يفهم مما كتبته أني ضد كل ثقافة وحضارة لا تنطلق من التعاليم الإسلامية. فقد تحدثت عن هذه النقطة في كتاب "حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين" تحت عنوان:

مقتضيات الصدق والإنصاف ذكرت ما يلي:

لعل من صميم مقتضيات الصدق والإنصاف عدم تعميم الصفات الذميمة للفرد على جميع سلوكه، أو تعميم الصفات الذميمة لبعض الأفراد في الجماعة المحددة على جميع أفرادها. ففي ذلك ظلم لا يجيزه الإسلام.

ومن أبرز صور الإنصاف بين بني البشر والواقعية أن لا يلقي المسلمون باللائمة - دائما - على غيرهم عند حدوث مشكلات لهم. فالله سبحانه وتعالى

يؤكد بأن ما يصيب الإنسان إنما يحدث بما كسبت يداه، حيث يقول تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ [الروم:٤١] كما يؤكد سبحانه وتعالى أن الله لا يزيل نعمة أنعمها على عباده إلا أن يغيروا ما بأنفسهم من الطاعة إلى المعصية ومن الشكر إلى النكران، حيث يقول تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الأنفال:٥٣]. إن هذا التوجه الذي يسود بين كثير من مسلمي اليوم وهو إلقاء اللوم دائما على الآخرين، إضافة إلى كونه غير منصف للآخرين فإن فيه تهمة للمسلمين بأنهم أشبه بالدمى التي يحركها الغير. وهي تهمة يرفضها المسلم العاقل.

ومن أكثر أشكال الإنصاف أهمية عدم إساءة تفسير الأفعال الخيرية للآخرين بدون براهين ظاهرة بحجة أن نواياهم غير سليمة. وكأننا نطلع على الغيب فنعرف نوايا الآخرين. فالإنصاف يقتضي عدم غمط حقوق الآخرين وإنصافهم فيما يقومون به من أعمال إيجابية تخدم المسلمين، بدلا من إساءة تفسيرها تغطية لتقصيرنا.

ومن باب الإنصاف أن لا يتحرج المسلم من الثناء على عمل أو معروف قام به غير المسلم. ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة حيث أشار بصيغة الثناء إلى حلف الفضول ومن دعا إليه، ومن أسدى إليه معروفا من المشركين مثل المطعم بن عدي، والعاص بن الربيع والثناء على ملك الحبشة، بل وعيادته صلى الله عليه وسلم الغلام اليهودي الذي كان يخدمه عندما مرض الغلام.

ومن دعائم الإنصاف والواقعية في التعامل أن لا نجعل الاختلاف في العقيدة هو المعيار الأول دائما في التعامل مع غير المسلمين فقد وثّق الرسول صلى الله عليه وسلم بعض المشركين واستعان بهم في هجرته إلى المدينة وفي الحصول على أخبار العدو في غزوة حنين، كما سبق بيانه.

ومن دعائم الإنصاف أن نحترم العقود الصريحة والضمنية مثل شروط حصولنا على تأشيرات الدخول إلى البلاد غير الإسلامية أو استقدام الخبرات أو العمالة

بالشروط التي يقرها الإسلام. ولكن من المفروض أن لا يُخضع المسلم نفسه إلى عقود لا تحقق مصلحة مرجحة مباحة له.

ومن دعائم الإنصاف والحكمة أن لا نرفض الإنتاج الفكري لغير المسلمين أو نقبله، دون معرفة كافية به، ونُقبِل، في الوقت نفسه، بشراهة على منتجاته المادية. وذلك لأنه لا يمكن الفصل بين المنتجات المادية والتراث الفكري الذي أنجبها. ولا يمكن ذلك إلا أن يعتقد المسلمون بأن هذه المنتجات هي مخلوقات تشبه الحمير والبغال تتكاثر وتتوالد بصورة تلقائية، أو أن يخطط المسلمون للبقاء مستهلكين أبد الدهر.

ومن دعائم الإنصاف الإسلامي أن نرجو لغير المسلمين من الأحياء ما نرجوه لأنفسنا من الهداية فندعوهم إلى الهداية والرشاد وندعو لهم كما هو مبدأ أنبياء الله جميعهم، بل وأن نبذل الوقت والمال والجهد لإقناعهم بالحق حتى تُكتب لهم السعادة في الدارين، وتبرأ ذممنا ونكسب الأجر العظيم الذي يفوق أعظم النعم الدنيوية.

سعيد صيني

ما كتبته عن الديموقراطية يذكرني

هناك احتجاج على نفدي للديموقراطية. وأقول للمحتجين إن هذا الشعور تجاه الديموقراطية والذي عبر عنه بعض أعضاء المجموعة، يذكرني بموقف قبل عشرين عاما.

كنت دُعيت إلى كنيسة لإلقاء محاضرة عن الإسلام، فتحدثت بما يليق بالإسلام، فحاول أحد المغتاظين مقاطعتي مرارا...

وبعد أن فرغت انتهز ذلك المغتاظ الفرصة فقال: أنت تقول أن الإسلام يحرم الخمرة، ويحرم العلاقة غير الشرعية بين الجنسين، ولكن في العام الماضي كان المتحدث المسلم يرافق (قيرل فريند) صديقته، وشرب معنا خمرا عند استضافته...

كان موقفا مؤلما لأن أحد "المسلمين" بسلوكه أعطى فكرة تتعارض مع ما قلته عن الإسلام. فهل سلوكه يمثل الإسلام؟ وهل العيب في الإسلام أو في طريقة تطبيقه للإسلام؟

وبعبارة أخرى، أؤكد أن العبرة ليست ب"النظام" ولكن "بمن يطبق النظام". ونحن كمسلمين نؤمن بأن التشريعات الربانية، وما ينطلق حقا منها، فوق كل تشريع للمخلوقات.

وأؤكد أننا كمسلمين لا نحتاج إلى "الديموقراطية" ولكن عند تطبيقنا للإسلام نحتاج إلى أمانة الديموقراطيين عند تطبيق ديموقراطيتهم.

وبالمناسبة كنت أرسلت لأخي الصغير، من حيث السن، تعليقا على أسلوبه الصحفي الاستفزازي المرفق ولم ينشره. فهل المشكلة في مواثيق الشرف الصحفية أو في تطبيقات بعض الصحفيين؟!

وكنت بعثت بحلقات"تساؤلات حول الإسلام..." بعناوين متطابقة مع المضمون، ولكن خرجت حلقة اليوم الأحد بتاريخ ٢٣ رمضان بموضوع الغد وعنوان اليوم، فهل نلوم الكاتب أم التنفيذ؟

فلا بد أن نفرق بين الفكرة، وتطبيقها دائما، عندما نصدر أحكاما. فطريقة التطبيق يشترك فيها كثيرون، قد يسهم بعضهم في تزيين الفكرة أو تشويهها، سواء بقصد، أو بالتهاون، أو بالخطأ غير المقصود. أما الفكرة فلا يتحكم فيها إلا واضعها.

السجال بين الأحمري والعمر ديمقراطية

لقد كنت أقاوم الرغبة في المشاركة في الحوار حول الحرية في النظام الديموقراطي، وذلك بحجة مشاركاتي السابقة في بعض جوانب الموضوع. بيد أن أسئلة أبو البراء التي وراءها ما وراءها والتي تدل على اطلاع جيد في الموضوع أثارت في الذهن موضوعا مكثت أبحث فيه أكثر من عشر سنوات. ثم وضعته جانبا، مقتصرا على نشر جزء منه بعنوان "المدخل إلى الرأي العام والمنظور الإسلامي".

ومن حق أبي البراء أن يعرف الإجابة على تساؤلاته الذكية، سواء أكانت مطروحة من باب "البساطة" أو... كما يشي به العنوان، وطريقة صياغة الأسئلة والتوقيع.

فهي تساؤلات ذات أهمية، ولاسيما أنه أحال السجال إلى مساره الأصلي، وهو مناقشة الأفكار، بدلا من تبادل القذائف الكلامية ضد شخصيات نحترمها. وقد تطلّب مني مناقشاتي للموضوعات التي طرحها في أسئلته قراءة عشرات الكتب بالعربية والإنقليزية، وسودت فيها مئات الصفحات، تحت عنوان مبدئي "المدخل إلى نظام الحكم الإسلامي" وناقشت فيه نظام الخلافة الراشدة، وصورا من الأنظمة الديموقراطية، مثل النظام الأمريكي، أو السويسري أو البريطاني. وطرحت بعض المقترحات...

وسأحاول الإجابة على تساؤلات أبي البراء الصريحة أو المخفية عبر الأسطر، قدر المستطاع باختصار شديد، وفي حدود الوقت الذي أستطيع تخصيصه لهذه المشاركة. وأقول وبالله التوفيق.

مكونات الدولة التي تحتاج إلى نظام سياسي

عند الحديث عن أي نظام سياسي لا بد أن نضع في أذهاننا أن هذا النظام هو لدولة قائمة تتكون من عناصر أساسية: الأرض التي تحتلها، والإطار الفكري الذي يسود فيها، والشعب الذي يعيش على خيراتها ويسهم في إنتاجها، والنظم التي تسود فيها، ومنها نظم اختيار المسؤولين في المستويات المختلفة، ليس فقط في مستوى الرئيس الأعلى. وعندما نناقش النظام السياسي فإنه ينبغي عدم إغفال هذه العناصر، لاسيما عنصر طبيعة المواطنين، ثم الإطار الفكري...

مكونات الديموقراطية

أوافق أبا البراء على رفضه المسجل للديموقرطية، ولكن ليست الديموقراطية بحذافيرها. فالنظام الديموقراطي لا يقتصر على كونه مؤسس على عقيدة عامة

مرفوضة إسلاميا، لأنها تضع السلطة التشريعية في يد الأغلبية الحقيقية أو المصنوعة أو المزيفة، وذلك بدلا من خالق الكون ومبدعه. بل تشمل "الديموقراطية":

١- مبادئ جيدة يؤيدها الإسلام بضوابط محددة. ومن هذه المبادئ حرية النقد لأصحاب السلطة المسؤولة والموكولة إليها رعاية مصالح الأمة أو الوطن المحدد، وخدمة المواطنين. والإسلام أسبق من النظم "الديموقراطية" في سنِّ هذه السنة. وكنت قلت في تعليق سابق أن الله ورسوله سمحا للمسلمين بالاعتراض أو المناقشة لبعض الأحكام، عندما كان الوحي ينزل والنبي عليه الصلاة والسلام على قيد الحياة.

ومن الضوابط اجتناب النيل من شخصية صاحب السلطة، سواء في وجهه أو من وراء ظهره، ولكن نصحه شخصيا، بالتحدث إليه أو بالكتابة. والأخيرة أكثر فعالية. ومن الضوابط الأمر بالمعروف مضمونا وأسلوبا والنهي عن المنكر بطريقة مؤدبة تهدف إلى النصح وليس إلى التقريع والتجريح، والمباهاة بالشجاعة في النقد...

٢- تشمل "الديموقراطية" أيضا مجموعة من الوسائل مثل فتح باب النقاش والمقترحات على أوسع نطاق، وتوزيع السلطة في أيدي مجموعات مستقلة كمحاولة لتأمين عدم التآمر على مصالح الشعب، واستعمال أساليب الترشيح المفتوحة نسبيا لكثير من الوظائف العامة، وليس قصرها على وظيفة رئيس الدولة، والاستعانة بالعد (الإحصاء) أو الانتخابات عند الترشح للمناصب العامة وعند اتخاذ القرارات التي تهدف إلى تحقيق مصلحة الوطن ومصلحة أغلبية المواطنين. فهي وسائل لا يعارضها الإسلام فيما أعلم.

ولكن لماذا فشلت "الديموقراطية" في معظم دول العالم؟

لقد فشلت الديموقراطية حتى على المستوى المحلي فقط، في معظم الدول التي قامت بتبنيها، سواء أكانت دولا إسلامية، أو وثنية، أو علمانية، مع نجاحها الملحوظ والنسبي في الدول التي تطورت فيها تلك النظم على المستوى المحلي. أما على المستوى الدولي فكلنا يدرك أن أكثر الدول تسلطا على البشرية واستغلالا

لها ولثرواتها هي الدول الديموقراطية العظمى. وهذا الفشل ينبغي أن يكون عبرة للعقلاء الذين يفكرون في الإصلاح السياسي.

أما عن الإجابة على: لماذا فشلت؟ فالعوامل عديدة، ومنها أن النظام الديموقراطي، مثل غيره، نظام يتعامل مع البشر، وليس نظاما آليا، مثل السيارات التي يمكن لمن لديه المال اقتناء أفخمها وأرقاها صناعة، وإن جهل طريقة استعمالها بطريقة سليمة.

إن الأنظمة السياسية أو أنظمة الحكم لا تعمل في كبسولة منعزلة، ولكن تتفاعل أشد التفاعل مع شخصية الحاكم ومستشاريه ومعاونيه القائمين على تنفيذ القرارات من أصغر موظف إلى أكبر موظف)، والصفة الغالبة على الشعب أو أغلبيتها أو على الفئة ذات النفوذ فيها، وموقعها الجغرافي وثرواتها الطبيعية...

ومن أبرز متطلبات نجاح النظام الديموقراطي أو أي نظام شوري، مما يحضر في الذهن، بالنسبة لمواصفات أغلبية الشعب... ما يلي:

١- درجة التزامه بإطاره العقدي أو الفكري، وقيامه بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(المعارضة المؤدبة).

٢- اعتماده أكثر على الروابط الأفقية المكتسبة التي تصنعها الاهتمامات المشتركة، وبالتعاون بين المشتركين في كافة مجالات الحياة، بدلا من الاعتماد على الروابط الموروثة المفروضة من جهة عليا.

٣- هو مجتمع تسيطر فيه الروح الجماعية، سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي، بدلا من الروح الفردية.

٤- يتسم بالعقلانية في قراراته وفي تعامله مع الآخرين، بدلا من العاطفة؟

٥- لدى أغلبيته أو ... الكفاءة والإخلاص لإنتاج ما يسهم في عزة بلادهم، في مجالات الحياة المختلفة، ويميلون إلى الاعتماد على النفس، في كافة مجالات العمل، بما في ذلك تنظيف المرافق العامة ونقل الزبائل، وذلك بدلا من الاعتماد على غير المواطنين، بسبب نقص المواطنين وقصور أنظمة التوطين.

٦- يسهم النشيطون من أفرادها في توفير ميزانية الحكومة ومصروفاتها بما في ذلك مرتبات الرئيس الأعلى للدولة وجميع موظفي الحكومة، وذلك بدفع الضرائب التي تكون مؤهلة لدفعها، وذلك بدلا من الاعتماد على الثروات الطبيعة بشكل رئيس، وعلى خبرات ومهارات الفنيين المستوردين.

٧- نسبة انتشار درجة الوعي والإحساس بالمسؤولية الاجتماعية، والإخلاص للبلاد عالية بين فئة الموهوبين وأصحاب الكفاءات وبين المواطنين بصفة عامة.

٨- أغلبية المواطنين يفهمون المصلحة الشخصية قبل العامة بطريقة صحيحة. فالمصلحة الشخصية تعني الكسب على المدى الطويل، وإن قل الكسب الفوري، وليس على الكسب الفوري، والخسارة على المدى الطويل.

٩- لديهم درجة عالية من الوعي بالمبادئ الأخلاقية أو الدينية ومراعاتها عند اتخاذ القارارات وفي السلوك العام وعند التعامل مع الآخرين، ولاسيما عند امتلاك السلطة وتوفر الإمكانات الطيبة.

وبعبارة أخرى، فإن المصلح ينبغي أن لا يُقدم على اختيار نظام موجود أو أن يخترع غيره إلا بعد تشخيص السمة الغالبة للشعب في البلد المحدد، ليمكنه في ضوء نتائجه اختيار النظام المناسب. وأرجو أن تكون هذه المقدمة واضحة، بحيث تساعد أبي البراء في تقدير الإجابات على التساؤلات التي طرحها فيما يخص المنظور الإسلامي.

وأما عن وجهة نظري الشخصية، فإجاباتي السريعة تتمثل فيما يلي:

الإجابة على التساؤات:

١- هي الآلية التي نحتاجها للرفع من فهم غالبية المسلمين لتعاليم ربهم، ولمستوى تطبيقها بينهم. وعندما تتوفر الأغلبية أو الفئة المؤثرة عالية الفهم للتعاليم الإسلامية وفي تطبيقها سنجد الإجابة على "من يحق له الاختيار". أما الشروط الواجب توفرها موجودة في كتاب الله وسنة نبيه مع استبعاد الآراء الفقهية المتشددة. ويقوم بتحديدها لجنة من العلماء لا تقتصر عضويتها على المعينين

رسميا، ولكن تشمل المرشحين من جهات أخرى، وذلك كأفضل وسيلة ممكنة.

٢- يضم أهل الحل والعقد العلماء، وأصحاب الخبرة في الأمور الدنيوية، ومن لهم نفوذ دنيوي. ولا يمنع الإسلام من الاستفادة من وسائل الترشيح والانتخاب التي تجمع بين المعايير الكيفية والكمية. لا يوجد حاكم مستبد، يستطيع أن يقهر كل الشعب إذا لم يكن له أنصار مرتزقة من المواطنين ذوي النفوذ، وإذا كان المواطن لديه الحكمة والشجاعة لأن ينصح الموظف الحكومي، سواء أكانت مرتبته مرتفعة أو منخفضة، ولكن في يده سلطة تنفيذية، يسيء استخدامها. وهذه العوامل هي من أكبر العوامل التي البعض يتجرأ على التسلط والاستبداد، إما لأنهم - عن حسن نية - يعتقدون أن ما يقررونه أو يفعلونه لمصلحة الوطن والمواطنين، أو لأنهم اتبعوا شهواتهم، ولم يدركوا أنهم مراقبون ومحسوبة عليهم تصرفاتهم.

٣- هي الآلية العملية لإيقاف تجاوزات الحاكم، وهي نفسها الآلية لإيقاف تجاوزات المواطن المقصر في أداء حق ربه وحق شركائه من المواطنين والمتجاوز على حقوقهم.

٤- آلية محاكمة الحاكم لا تختلف عن آلية محاكمة المواطن الذي يستغل مكانته وقدراته لتحقيق مصالحه الشخصية ومصالح شركائه في المصلحة الشخصية، إلا أنها تحتاج إلى جرأة أكبر، وحكمة أكبر، تتناسب مع الصلاحيات المتوفرة لديه بطريقة مشروعة أو غير مشروعة بمساندة بعض المواطنين. فهنا تأتي أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالأسلوب المناسب، وبالسر إذا أمكن، فهما يسهمان في تخفيف انحرافه، والتقليل من النتائج السلبية لانحرافاته. وقد يقوداه إلى الهداية.

٥- الآلية العملية لانتقال الحكم، ليست ذات أهمية كبيرة، بدليل أن الإسلام لا يقيدها بآلية محددة، مثل الانتخابية أو الوراثية، ولكن يترك تحديدها للواقع الموجود، وطبيعة الشعب، والعناصر الأخرى. وقد رُوي عن الخليفة الراشد

الرابع، علي ابن أبي طالب، قول بليغ. سأله أحدهم: لماذا كانت الأمور مستقرة أثناء خلافة أبي بكر وعمر ابن الخطاب ومعظم خلافة عثمان ابن عفان، ولم تظهر الفتن إلا في عهدك؟ فأجابه:

لأنهم كانوا يحكمون أمثالي، وأنا أحكم أمثالك.

وهذا القول يعبر من زاوية أخرى، عن قول النبي صلى الله عله وسلم "كما تكونوا يولى عليكم". وبهذا يتضح أن نظام الخلافة الراشدة لن ينفع أفضل الشعوب الإسلامية اليوم. ولكن يستفاد من نظام الخلافة الراشدة، جواز ترشيح الحاكم من يليه، وأجاز ترشيح الخليفة السابق لجنة يتم اختيار الخليفة اللاحق منها. وحسب استقراءاتي لأنظمة الحكم "الإسلامي" جاءت الطريقة الوراثية المنسوبة لمعاوية، التي أجازها الله في الملك والنبوة بين داوود وسليمان، في وقت مناسب من التاريخ الإسلامي لتقي المسلمين المذابح المماثلة لمعركتي الجمل وصفين سنين طويلة.

٦- الشورى تكون ملزمة إذا تم الاتفاق على طريقة إجرائها وشروط اعتبارها ملزمة، كما يحدث في الانتخابات الرسمية. وأما في غياب مثل هذه الاتفاقيات فهي ليست ملزمة، كما هو الحال بالنسبة لرأي الأغلبية في النظم الديموقراطية غير ملزمة، إذا لم تتوفر الشروط المتفق عليها بين الفرقاء.

ولعل أفضل طريقة لاختيار أهل الشورى هي وضع معايير يتم الاتفاق عليها والترشيح والاختيار في ضوئها.

وللتأكد من صحة القول بأن سمات الشعب أكثر أهمية من جودة النظام، دعنا نتأمل في الدول الإسلامية التي تحولت من النظام الوراثي إلى الانتخابي ونقارنها بالدول التي حافظت على النظام الوراثي، سنجد ما يلي:

١- الأخيرة أكثر استقرارا وبالتالي يضمن التراكمية في التقدم، حتى لو كان بطيئا. أما الدول الأولى فقد أدى انعدام الاستقرار إلى حدوث مذابح وهدم متكرر للجهود الستبقة في البناء...

٢- هجرة العمالة من الأولى إلى الأخرى.

٣- عملات الأخيرة أكثر استقرارا وقوة.

ودعنا نتصور أننا جئنا بالشعب الأمريكي أو الألماني إلى إحدى الدول الأفريقية، سنجد أن هذه الدولة تقدمت علميا وماديا وانعدمت فيها المذابح الجماعية خلال فترة ليست طويلة. وبالعكس دعنا نأتي بأفضل رئيس دولة ديموقراطية، بل قل دعنا نأتي بعمر ابن الخطاب وعمر ابن عبد العزيز، ونضعهم في دولة لا تتوفر لها صفات الشعب الشورى إلا بنسبة محدودة، سنجد أن النتيجة الحتمية هي فرار هؤلاء الرؤساء من تلك البلاد، أو اغتيالهم أو...

هذا، والله أعلم بالصواب.

د.سعيد صيني

٢٤/ ٩/١٤٣٠هـ

هل يمكن أسلمة "الفلسفة" العلمانية

بشيء من التنازل في الأسلوب، وليس المبادئ، نعم يمكن القول ***نعم يمكن أسلمة "الفلسفة" العلمانية***، بتجريدها من الإلحاد مع الإبقاء على اسمها. ولكن ماذا نقصد ب"العلمانية" هل الحديث عن "العلمانية" ترجمة secularism التي تعني اللادينية أم الحديث عن "العلمانية" المعربة المحرفة عن "العلمانية" الأصل؟

يجهل البعض أو يتجاهل بأن العلمانية هي وليدة الصراع بين الدين المسيحي خاصة وبين التفكير المنطقي العلمي. فكلمة العلمانية هي ترجمة لكلمة secularism أي اللادينية أو التوجه الفكري الذي يسعى للتحرر من الدين. فاليهودية والنصرانية انحرفتا عن أصولهما وأصبحتا مليئة بالخرافات. فالعهد القديم والجديد في "الكتاب المقدس" هما ترجمات من لغات غير اللغة التي جاء بها الأصل (Bruce p ١ ؛ Bucaille pp ٧١- ٩٣١٨ Partridge pp. ٧-١٨).

ويجهل بعض المسلمين هذه الحقيقة فيسيرون في ركاب هذا التوجه المتمرد على الدين، انبهارا بالحضارة الغربية المادية. ويحدث هذا عن غير قصد، وإنما - في الغالب - يقصد بعضهم ضرورة إعادة النظر في بعض الفتاوى المنسوبة إلى

الإسلام، وليس ثوابته الواردة في النصوص قطعية الثبوت والدلالة. وهذا مطلب فيه شيء من الحق بالنسبة لبعض الفتاوى التي حادت عن جادة الصواب، أو هي مرهونة بظروف محددة وتم تعميمها. ومثال ذلك إنكار بعض العلماء الاشتغال بالمنطق لأنها تجاوزت حدودها ووصلت إلى مرحلة التشكيك في بعض النصوص الموثقة، معتمدة على العقل البشري القاصر. ولولا هذا التجاوز فإن الإسلام يحث بصراحة على التأمل في الكون وتفعيل العقل.

ومن زاوية أخرى، فإن بعض المسلمين يتهمون إخوة لهم بالعلمانية الملحدة، بدلا من الاقتصار على التنبيه إلى أن أفكارهم تدعوا إلى الخروج من الدين. ومثال ذلك القول بضرورة تحرير العلم عن الدين، وذلك في ظل الفهم الخاطئ للعلم وللدين. ولو فهم هؤلاء العلم والدين على حقيقتهما لما قالوا ذلك. فالدين الإسلامي يحكم حياة المسلم كلها، فأفكار المسلم ونواياه وأقواله وأفعاله لا تخرج عن الفرض، والسنة، والمباح، والمكروه، والحرام. ودعوى تحرير فكر المسلم من الدين هي - في حقيقتها - دعوة إلى الخروج من الدين، والتمرد عليه.

ومن زاوية أخرى، فإن بعض المسلمين، لا شعوريا، قد يقعون في أحد هذين المحذورين (الوقوع في الكفر بدون قصد، أو تكفير من يقع فيه بدون قصد) وذلك لأنهم لا يفرقون بين النصوص المقدسة، والاجتهادات البشرية في فهمها. فيؤدي هذا إلى الوقوع في أخطاء عديدة منها:

١- التشكيك في بعض النصوص عالية التوثيق لأنها تتضمن معتقدات صعُب فهمها.

٢- النقد لأجزاء صغيرة من التشريعات الربانية، استنادا إلى معلومات بشرية وقدرات عقلية محدودة، غفلت عن وظيفة هذه الأجزاء في النظام البديع العظيم المتكامل والشامل. وبعبارة أخرى، جهلت هذه القدرات المحدودة علاقة التشريعات بعضها ببعض والتفاعل بينها وأثر بعضها في بعض. وتعظم خطورة هذا الخطأ إذا كان هذا الجزء من التشريع يستند إلى نصوص ربانية صريحة وثابتة بشكل قطعي أو شبه قطعي.

٣- مناقشة بعض التشريعات السماوية، ومنها الإسلامية مستندا، إلى مناهج بحث تُغفل العلاقة بين الحياة الدنيا المؤقتة والحياة الأبدية، وتغفل طبيعة المعرفة المنقولة من مصادر يعجز العقل البشري عن إدراكها. بل وتغفل هذه المناهج طبيعة المعلومات التي يكتشفها أهل الاختصاص، من اكتشافات علمية، يحتاج إثباتها إلى مناهج علمية تختلف عن الملاحظة والتجربة والاستقراء منهما.

٤- التركيز على اختلافات العلماء في الأمور الفرعية، والتعصب لها ومحاكمة الآخرين في ظلها، وقد تكون مخطئة، بدلا من الرجوع إلى نصوص الكتاب والسنة والاحتكام إليها، والتركيز على القضايا الأساسية.

٥- التركيز على أوجه الاختلاف وتجاهل أوجه الاتفاق في التداخل بين أنواع العلوم المختلفة، ومنها العلم الديني.

الدين والعلم

من المعلوم أن الدين يتكون من مجموعة من المعتقدات، والعبادات والتشريعات والمبادئ الأخلاقية، ولاسيما إذا تحدثنا عن الدين الإسلامي. وبعض هذه المعتقدات أخبار وردت عن الله سبحانه وتعالى وعن رسله وأنبيائه تصف غيبيات (أشياء موجودة يصعب إدراكها بالحواس الخمس أو يستحيل، أو أشياء حدثت في الماضي أو تحدث في المستقبل أو سنن كونية ذات فاعلية مستديمة). ومن السنن الكونية والأوصاف المتقنة الثابتة ما يندرج تحتها كثير مما نسميه بـ"الإعجاز العلمي" في القرآن وفي السنة الموثقة.

فالدين ليس إلا جزءا من المعرفة، ومصدره يتراوح بين التلقي المباشر من الله سبحانه وتعالى (مثل القرآن الكريم، والسنة الموثقة) وبين الاجتهادات البشرية المبنية عليهما. وبعبارة أخرى، تتمثل مصادر الدين في التلقي، وفي الاستنتاج. وهذا يعني أن الدين يتكون من النصوص المقدسة المعصومة، ومن فهم العلماء لهذه النصوص واستنباطاتهم منها غير المعصومة، أي أن جزءا من التراث الديني علم

يقيني، وجزءا منه يتدرج بين المعرفة العلمية وبين الأوهام الشخصية المنسوبة إلى الدين.

وبهذا ندرك أن جزءا من التراث الديني يندرج تحت التراث العلمي، وبعضه يندرج تحت التراث المعرفي العادي الذي لا يرقى إلى درجة العلم.

ويمكننا استنادا إلى الملاحظة الدقيقة والمحايدة، أن نؤكد بأن بعض الإنتاج الفكري المبني على الجهد البشري - حتى في مجال العلوم البشرية - أكثر علمية من بعض الإنتاج الفكري المنسوب إلى الكتاب والسنة. ومع هذا فإنه من الضروري التأكيد بأن العلم الديني الذي ثبت أنه من عند خالق الكون أرفع مكانة وأوثق من العلم الذي يتوّصل إليه الإنسان باستخدام عقله ووسائله المحدودة. فالحقائق التي جاءت من عند الله هي ناضجة منذ البداية. وإن تعرضت صورته لدى البشر للتشويه عبر العصور فقد أرسل الله أنبياء ورسلا من وقت لآخر لإحياء الصورة الأصلية. أما بالنسبة للتشريعات فقد تبدّل بعضها، أو نمت بنمو أعداد البشر وتعقُّد احتياجاتهم الدنيوية وأساليب حياتهم ووسائلها...

ومع هذا فإنه يغيب عن المتطرفين من الزاويتين أن علاقة الدين في صورته الحقيقية بالعلم علاقة انتماء، وليست علاقة صراع بين أشياء مستقلة. ويغيب عنهم أن علاقة نسبة كبيرة من التراث الفكري البشري المحض والتراث الديني، وإن كان صوريا، هي علاقة تكامل، لا يستغني أحدهما عن الآخر. ويغيب عنهم أنه بالرغم من الاختلاف بينهما في المنطلقات التي تؤثر على الحياة الأبدية، فإن هناك نقاط التقاء وتعاون كثيرة. ويشهد لهذه الحقيقة أن الجميع يحرصون على التمتع بالمنتجات المادية للفكر الغربي العلماني، ويبذلون من أجل الحصول عليها الكثير من الجهد والوقت والمال. وهذه دلالة قوية على استحالة الاستغناء عن جزء كبير من الفكر البشري اللاديني. فهذه المنتجات المادية هي من إنتاج الفكر اللاديني، وهي منتجات لا تتوالد وتتكاثر بطريقة تلقائية، مثل الحمير والبغال.

العلاقة بين العقل والدين الصحيح

إن العلاقة بين التراث "العلماني" secularism (اللادينية) والديني هي علاقة تصادم وتناقض في الأصل، وإن التقى التراث الديني مع التراث العلماني في مجالات كثيرة.

وقد نشأت علاقة التصادم بين البحث العلمي وبين النصوص النصرانية لأن الأخيرة انحرفت عن الأصل الرباني. أما النصوص الإسلامية الأصلية فلا تزال محفوظة، ولا ينطبق عليها ما ينطبق على غيرها من الديانات المحشوة بالخرافات رسميا،ة مثل عقيدة التثليث للإله والخطيئة الأصلية. ولهذا لا نستغرب التقاء كثير من التراث الفكري "العلماني" السليم مع التراث الفكري الإسلامي الصحيح.

أما إذا كانت بعض الفتاوى لا تتسق مع الفطرة والعقل، فإن هذه الفتاوى لا تمثل الإسلام أو تمثله بصورة كافية. ومثال ذلك الفتاوى التي أنكرت بعض الاكتشافات العلمية الثابتة، مثل كروية الأرض والصعود إلى القمر. وهي حالات استثنائية. وإذا حادت بعض الفتاوى عن جادة الصواب في حقيقة العلاقة بين المسلمين وغيرهم، مثلا، فهي فتاوى بشرية، لا تمثل الدين كله. وهي لا تمثل معظم استنباطات من قالوا بها، ولا تنقِص من قدرهم، لأنهم لم يدعوا العصمة لفهمهم. وقد تكون لهم اجتهادات أخرى عظيمة من حيث الكم والنوع، أفادوا بها العلم والمسلمين.

والثابت أن الإنتاج الصحيح للمنهج "العلمي" أي المقنن لا يتعارض مع الحقائق الدينية الموثقة التي جاءت بها المصادر السماوية التي تحتفظ بأصالتها، والتي تحظى بالفهم الصحيح.

الحرية العلمانية والدين

أما عن الحرية العلمانية اللادينية فهي تصور نظري مبالغ فيه. ودليل ذلك ارتباط معظم المساندين للعلمانية بالمعتقدات المسيحية الخرافية والحرص على أداء بعض

عباداتها. وهذا الجمع بين الدين والتحرر منه ممكن، نسبيا، في المسيحية واليهودية التي تفصل بين "الدين" و"الدنيا"، حيث الدين يقتصر –في الغالب– على الإيمان ببعض المعتقدات وأداء بعض الطقوس. وبعبارة أخرى، يمكن في ظل الصيغة الراهنة للديانتين إخضاع أمور الدنيا للأغلبية الحقيقية الممثلة للواقع، أو المصنعة، أو المزيفة، لتخدم المصالح الشخصية الخاصة ببعض الأفراد و الجماعات، بدلا من المصلحة العامة.

أما في ظل الإسلام المحتفظ بأصالته فإن نية الإنسان وفكره وسلوكه يخضع للدين المنزل بصراحة وبأدلة قطعية أو شبه قطعية الثبوت من عند رب العالمين. ويترك الإسلام مجالا واسعا للحرية في المباحات، في النية والفكر والسلوك. وهنا يأتي السؤال هل يمكن للفلسفة اللادينية أن تلتقي مع الإسلام؟ وبعبارة أخرى: هل يمكن أسلمة الفلسفة اللادينية؟

الإجابة: نعم يمكن أسلمة "الفلسفة" العلمانية أو اللادينية، بتجريدها من الإلحاد مع الإبقاء على اسمها. فهذه الفلسفة، عمليا (في الواقع) تتكون من:

أولا – عقيدة تتمثل في تحرير فكر الإنسان وسلوكه (على الأقل في الشئون العامة وفي الدنيا) من الأديان، أي هي عقيدة تخضع لسلطة الأغلبيته الصادقة أو الكاذبة أو المصنوعة من البشر، في المجتمع المحدد. والأصل أن لا تخضع "للعلمانية" الشئون الشخصية، مثل المعتقدات والعبادات، الأحوال الشخصية التي ينحصر أثرها المباشر على الفرد أو الفئة المحددة، دون سلبيات على الجماعة التي تضم فئات متعددة (الدولة). فالعلمانية الأصلية كما يقول أخي محمد قول ليست دينا، ولكن بخلاف ما يتصوره: هي منافس قوي للأديان على الوجود والأتباع، وهي فلسفة تعادي الدين وتعادي أصحاب الأديان الملتزمين بأديانهم، ومنهم المسلمين". ولعل أخي "قول" إذا استعاد في ذاكرته الوضع الرسمي في تركيا أثناء سيطرة الفلسفة اللادينية فيها سيدرك هذه الحقيقة المرة...

ثانيا – أنظمة وتشريعات إجرائية تقع في دائرة التشريعات الإسلامية القابلة للتعدد، أو في مجال المباح.

فأسلمة "العلمانية" أو جعلها "مؤمنة" ممكن بإخضاع الجزء الأول لإرادة خالق السماوات والأرض ولتشريعاته قطعية الثبوت والدلالة، ثم لرغبة الأغلبية، مع الحرص على أن تكون أغلبية صادقة تمثل الأغلبية الحقيقية، أي لا تكون الأغلبية مصنعة أو مُزورة، لتخدم مصالح بعض الأفراد أو الأقليات، بدلا من المصلحة العامة للأغلبية.

وأقول إذا كانت البنوك "الربوية" قد تأسلمت! فقد تتأسلم "العلمانية" بتجريدها من جوهرها (نبذ الدين)، وأرجو أن تكون عملية أسلمة "العلمانية" أفضل من عملية أسلمة القروض "الربوية" نظريا وفي الواقع.

سعيد صيني

١٥/ ٦/ ١٤٣٣هـ

ضاعت "طاسة" المصطلحات

بسبب الاقتصار على الترجمات

أرجو أن يسمح لي أخي محمد والقراء الأعزاء بتوضيح المقصود بهذا العنوان، حتى لا نحمل صحفينا الكبير وحده ما وقع... عند التعليق على تعليقي.

أقول ضاعت "طاسة" المصطلحات، أي مدلولاتها الحقيقية بسبب الاقتصار في تحديد معانيها على الترجمات.

وحتى تتضح الصورة أضرب مثالا من مجال "الإعلام". كلمة "الإعلام" هي ترجمة mass media أو mass communication أي الاتصال الجماهيري الذي يتميز عن الاتصال الشخصي (مثلا المحادثة) أو الجمعي (مثلا المحاضرة). ولكن بعض الذين اعتمدوا على الترجمة فقط في فهم المصطلح صرّفوها إلى "أعلم" "يعلم"، أي أخبر، يخبر، إخبارا. فأدرجوا فيها التنزيل وأي عملية تبليغ أو إخبار. وبنوا على هذا الفهم العجيب أن الإعلام معروف في الإسلام منذ نزول القرآن الكريم، وأن الإسلام أسبق إلى "الإعلام" من الغرب و... (الإعلام الإسلامي النظري ص ٣٥ - ٧٤).

وفي حالة أخرى قام مترجم يحسن العربية والإنقليزية بتأليف معجم ثنائي اللغة، ترجم فيه المصطلحات الإسلامية إلى الإنقليزية. وهو معجم جيد عموما، ولكن عندما جاء المؤلف إلى المصطلح الإسلامي في الطهارة ترجم "الحدث الأكبر" و"الحدث الأصغر" إلى big event وإلى small event ليفهمها الإنقليزي (الخواجة) حادثة كبيرة وحادثة صغيرة، أي مفرد أحداث (إخبارية أو تاريخية...).

والقضية لا تقف عند ترجمة المعاني، ولكن تطال أيضا كتابة أصوات الكلمات في اللغة الأخرى. فمثلا يكتب أساتذتنا المصريون، الذين أسهموا في النهضة التعليمية في كثير من الدول العربية، كلمة English "الانجليزية" لأنهم ينطقونها بتعطيش الجيم، فتصبح الإنقليزية بلهجة الجزيرة العربية، ومقاربة للنطق الأصلي للكلمة. ورغم أن بعضنا قد تعلم الإنقليزية في بلاد الإنقليز فإنهم تعودوا على كتابتها بالعربية "الإنجليزية"...

ولعل أصل اسم صحفينا الكبير محمد جول هو "قول"، ولكنه نهج منهج إخوتنا المصريين فكتبها "جول"، ليكون نطقها باللهجة المصرية قريبة من الأصل. (هذا مجرد تخمين، فأنا لا أعرف اللغة التركية.)

ودعني أدخل الآن في الموضوع الرئيس الذي يدور حول مصطلح "الإسلام" ومصطلح "العلمانية" وباختصار شديد، متجاوزا بعض التفاصيل التي تحتاج إلى نقاش ولا أملك الوقت لها، وذلك إضافة إلى النقاط الجميلة التي أوردها أخي "قول" وتحتاج إلى إبراز.

مصطلح "الإسلام"

يقول أخونا محمد "الدين هو ما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في الكتاب والسنة الثابتة فقط، وهو الإسلام أيضاً، وما ينتجه العلماء من اجتهادات هي من الفكر الديني والعقل الديني والاجتهاد الديني والتفسير الديني والتأويل الديني وغيرها من المصطلحات، وهذه ليست هي الدين، لأنها محل الصواب والخطأ من قبل المفسرين. والدين ليس كذلك، فكتب الفقه ليست هي الدين وانما من الاجتهاد

الديني الذي ينسب إلى الاجتهاد البشري في فهم الدين". ومع هذا يقول في موضع آخر "النص الشرعي لا يفسر نفسه بنفسه، ومن يفسره هو العالم المسلم".

وأقول: يؤكد أخونا الصحفي "قول" بأن النص الشرعي يحتاج إلى من يفسره، ولكن مع هذا فإن هذا التفسير لا يندرج في "الإسلام"! ويؤكد أن استنباطات العلماء المتخصصين في أصول الفقه التي تضمها كتب الفقه كلها لا تمثل الإسلام، وإن كنا نطبقها يوميا في عباداتنا ومعاملاتنا!

أما الحقيقة التي يعرفها عامة المسلمين هي أن الإسلام أصله النصوص، ولكن تطبيقاته لا تظهر ولا يمثلها إلا ما ورد في كتب الفقه من استنتاجات مبنية على النصوص. فالقول بأن تفسير العلماء المختصين ليس من الإسلام يوجب القول بأن "الإسلام" الذي نطبقه في الواقع، سواء أكان فهما صحيحا للنصوص أو غير صحيح، ليس إسلاما! فهل هذا صحيح؟

ويردد أخي محمد المقابلة بين "الدين" و"الدنيا" في سبعة مواضع، حيث يقول مثلا: "كل واحد منا يستطيع أن يميز معارفه التي مصدرها من الدين ومعارفه التي مصدرها من الدنيا "، و"أنظر إلى العلمانية على انها موقف يتخذه كل قوم في تحديد العلاقة بين الدين والدنيا"، "ولا نؤمن بالتعارض بين الدين والدنيا لمجرد الرغبة بإقامة التعارض"، و "لا يؤسس لتعارض بين الدين والدنيا في الإسلام". وبهذا يجعل أخي محمد "الدين" مقابلا لـ "الدنيا"، باعتبار كل منهما كيان مستقل بذاته.

ومن يتأمل في اللغات كلها، ومنها العربية يدرك أن كلمة "الدين" لا تقابلها كلمة "الدنيا". وإنما يقابل "الدين" "غير الدين"، مثل الفلسفات أو النظريات أو الفرضيات اللادينية التي صنعها البشر، ونظام الحكم المدني الذي يقابل نظام الحكم الديني و...

ومن زاوية أخرى، فإن كلمة "الدنيا" تقابلها "الآخرة" و "الحياة لأبدية" و...

وأما عبارة "الأمور الدنيوية" ومقابلتها ب"الأمور الأخروية" فهي عبارة تستخدم أحيانا عند بعض المسلمين لتوضيح بعض الأمور ولتبسيطها فقط. فما ينويه الإنسان

وما يفكر فيه وما يقوله وما يفعله... في جميع حياته في الدنيا ،هي وسائل استثمارية ليحصد ثمارها في الحياة الآخرة. وقد يحسن البعض أو يسيء استثمارها بدرجات متفاوتة.

وليس من الإسلام عقيدة "دع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله". فالدنيا مزرعة الآخرة، وجميع الجن والإنس عبيد لله ومن مخلوقاته المكلفة. فالله سبحانه وتعالى يقول: {وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا.} (القصص: ٧٧) وأما حديث "إذا أتيتكم بشيء من أمر دينكم فاعملوا به وإذا أتيتكم بشيء من أمور دنياكم فأنتم أبصر بدنياكم"(المبسوط للسرخسي ج ٢٣: ١١٠) جاء في تلقيح النخل وعدمه، أي في مجال الزراعة والحرف المختلفة، ومنها الأمثلة التي أوردها أخونا محمد "العلوم التجريبية الفيزيائية والكيميائية وأشباهها". ولم تأت في مجال المعاملات مع الله أو بين المخلوقات المكلفة، كما يميل إلى تفسيرها العلمانيون ويعممونها.

وأما مدح الله المؤمنين بأن أمرهم شورى، وأمره، تعالى، للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يشاورهم، ففي الأمور العامة، ولكن في حدود المباح، وليس على إطلاقه. والاجتهاد في مجال المباح والترجيح بين الآراء الفقهية المختلفة هو في ذاته تطبيق لأوامر الله. والحكم النهائي للنصوص المقدسة، في ضوء المناهج العلمية المعترف بها بين أغلبية العلماء المختصين، وليس في يد السياسيين أو أصحاب القرار أو غيرهم من الذين يفتقدون القدر الكافي من مهارة الاستنتاج من النصوص.

مصطلح العلمانية

يقول أخي "قول" أن القول بأن مصطلح "(secularism) فهي الدنيوية ، وليس اللادينية كما استعملها الدكتور سعيد كثيراً في جوابه على الربط بينهما، ومن المعلوم أن هناك فرق بين مصطلحي الدنيوية واللادينية ، ويراجع في ذلك القواميس اللغوية".

وأقول: أي القواميس يجب مراجعتها في مثل هذا الموضوع؟ الموجودة في اللغات التي أوجد أصحابها "العلمانية" (مثل الإنقليزية والفرنسية) أم القواميس المترجمة (مثل التركية والعربية)؟

ويضيف فأنت تقول "في اللغة التركية نستعمل السيكيولارية وترجمتها الدنيالوك، أي الدنيوية، ولكن هناك من الاتراك من يفسرها باللادينية أيضاً وهذا خطأ علمي، لأنه يستخدم المستدل عليه كدليل، أي جعل النتيجة المرجوة هي المعنى عندهم، لأن النتيجة المتحصلة في أوروبا كانت ابعاد الدين فأصبحت ال (secularism) وكأنها اللادينية، وهي في الحقيقة الدنيوية".

وأقول: هل هذا الترجيح مبني على تعريفات اللغات الأوربية واستعمال الأوربيين لها أم في تصورك الخاص؟ إذا كان في تصورك، فهل نعتمد على تعريف المسلم للمصطلح الأوربي الأصل؟ أم نعتمد على تعريف صانعي العلمانية ومن يمارسونها؟

ويفرق صحفينا محمد بين نوعين من "العلمانية":

أولا: "لقد مرت تركيا في غلو علماني على الطريقة الأوروبية، وهذا ما أدخلها في نفق التيه والضياع والضعف، وفي الحقيقة كانت في نفق الاستبداد والعسكر، ولكن ظهور العلمانية المؤمنة في تركيا في القرن الحادي والعشرين جعلها أكثر نجاحاً داخلياً، وأكثر قوة خارجياً، وهذا ما نأمله للعلمانية المؤمنة في الوطن العربي الواعد، والله الموفق".

ويشهد لصدق ما يقوله عن العلمانية المغالية في تركيا ما لاحظته في زيارتين لتركيا لا يفرق بينها سوى ثلاث أو أربعة أشهر. وكانت إحداها أثناء الحكومة العلمانية والأخرى بعد مجيء الحكومة الإسلامية الحكيمة. وأقول الحكيمة لأنها لم تتسرع في إعادة تطبيق دين الأغلبية الساحقة، ومنها إرجاء النظر رسميا في قرار منع الحجاب في البرلمان.

في الزيارة الأولى لفت انتباهي صورة ضخمة لامرأة عارية تماما في مطار اسطنبول ترحب بالقادمين إلى تركيا. فعلق رفيقي الساخر: "مرحبا إلى بيت ... في

تركيا المسلمة". وكانت الصحف اليومية لا تخلوا من هذه الصور المؤذية، وكنت ورفيقي نجهد أنفسنا لنجد المسجد المفتوح لأداء الصلاة عندما نكون خارج الفندق رغم كثرة المساجد.

أما في الزيارة الثانية فقد أزيلت تلك الصورة وكنت أسمع الأذان من بعض المساجد و...

ثانيا: العلمانية المؤمنة ويقول عنها: "العلمانية تفكير عقلي دنيوي يعمل حيث لا نص ديني..." وهو حكم "الناس بالحجة والبينة وتحقيق المصالح ، وليس لمجرد الادعاء بان هذا الحكم هو إسلامي أو هو حكم الله". ولهذا يؤكد أن "العلمانية ليست منافسا قويا للأديان إلا إذا كانت الأديان باطلة وتقوم على الخرافة والتسليم فقط، ولذلك فهي بالمعنى الذي نذكره ليست منافساً قوياً للإسلام بل هي صديق قوي للإسلام". ومع أنها "العلمانية المؤمنة" يقول في وصفها أخي محمد "اذن العلمانية تفكير عقلي دنيوي يعمل حيث لا نص ديني ، وإذا وجد النص فليس همّ العلمانية المؤمنة أن تدعي الحكم باسم الله، دون تحقيق الصلاح والاصلاح".

والسؤال: هل يعني هذا أن للمسلم حق رفض التشريع الرباني، إذا لم يدرك صلاحه في ظل "العلمانية المؤمنة"؟

والسؤال الآخر: أين تقع العلمانية الغربية الأصلية؟ أهي العلمانية المغالية؟ أم العلمانية المؤمنة؟ ومادام أن إحدى العلمانيتين مغالية والأخرى مؤمنة، فما مواصفات العلمانية غير المغالية وغير المؤمنة؟ وأين نبحث عنها؟ في المراجع المترجمة أو في مراجعها الأصلية، أي المراجع الإنقليزية أو الفرنسية؟

إذا عدنا إلى بعض المراجع الأصلية بالإنقليزية فإننا نجدها تقول بأن من معاني secularism استبعاد الدين exclusion of religion، وتعني التحول من النظرة الدينية إلى المدنية أو اللادينية، وليس من الدينية إلى الدنيوية غير المتقابلتين لغة، كما سبق بيانه.

وورد في ويكيبيديا، الموسوعة الحرة أن العَلمانية (بالإنجليزية: Secularism) تعني اصطلاحاً فصل الدين والمعتقدات الدينية عن السياسة، وقد تعني أيضاً عدم

قيام الحكومة أو الدولة بإجبار أي أحد على اعتناق وتبني معتقد أو دين أو تقليد معين لأسباب ذاتية غير موضوعية،[١][٢]. كما تكفل الحق في عدم اعتناق دين معيّن وعدم تبني دين معيّن كدين رسمي للدولة. وبمعنى عام فإن هذا المصطلح يشير إلى الرأي القائل بأن الأنشطة البشرية والقرارات وخصوصًا السياسية منها يجب أن تكون غير خاضعة لتأثير المؤسسات الدينية.

وورد في دائرة المعارف البريطانية (التي لخصتها موسوعة الويكيبديا) تعريف العلمانية بكونها: "حركة اجتماعية تتجه نحو الاهتمام بالشؤون الأرضية بدلاً من الاهتمام بالشؤون الأخروية. وهي تعتبر جزءًا من النزعة الإنسانية التي سادت منذ عصر النهضة الداعية لإعلاء شأن الإنسان والأمور المرتبطة به، بدلاً من إفراط الاهتمام بالعزوف عن شؤون الحياة والتأمل في الله واليوم الأخير. وقد كانت الإنجازات الثقافية البشرية المختلفة في عصر النهضة أحد أبرز منطلقاتها، فبدلاً من تحقيق غايات الإنسان من سعادة ورفاه في الحياة الآخرة، سعت العلمانية في أحد جوانبها إلى تحقيق ذلك في الحياة الحالية".

وأرجو الرجوع، مثلا إلى المواقع التالية للحصول على معلومات مختصرة عن secularism:

http://en.wikipedia.org/wiki/Islam_and_secularism

Philosophy and Religion: **Secularism and Islam**: An Artificial Divide…

www.resetdoc.org/story/٠٠٠٠٠٠٠٢٩٠

١٣ Jun ٢٠١١ - **Secularism and Islam**: An Artificial Divide. Abdou Filali-Ansary. “It seems today that the acceptance of secularism within the Muslim world is ...

Islam and **secularism** do not meet… *الإسلام والعلمانية لا يلتقيان/*

www.youtube.com/watch?v=KyJtGG١Tljg

وهناك مقطع، منشور بتاريخ ٢٤ آذار (مارس) ٢٠١١، يجيب على السؤال التالي: هل يمكن التوفيق بين الإسلام والعلمانية (فصل الدين عن الحكم) والعلمانية معناها: اللادينية، وهي دعوة إلى …

Can **Islam** And **Secularism** Dialogue With Each Other | ؟Indian…
indianmuslims.in/can-islam-and-secularis ...

٤ May ٢٠١٠ – The question of whether or not there can be a dialogue between **Islam** and **secularism** is a particularly pertinent one today. Many Muslims ...

كما يمكن الرجوع مثلا إلى معجم Webster;s New American Dictionary

وعموما يمكن تصوير التوجه الخرافي والتوجه العلماني وموقع الإسلام منهما بالرسم التالي:

:--------:--------:-------::-----::-----:------:--- --:

الاتجاه إلى الغيبيات الإسلام الاتجاه العقلاني

ولهذا كان الإسلام دينا واقعيا تتفاعل تشريعاته مع الواقع المتغير، ويتميز بالواقعية في التعامل مع العقل، وحريته، ومسؤوليته. فالتعاليم الإسلامية الربانية أكثر إتقانا وصلاحا للمخلوقات المكلفة (الجن والإنس) إذا تم فهمها بطريقة صحيحة وتم تطبيقها بعناية كافية. فهي أكثر قدرة على الموازنة بين حقوق الفرد والمجتمع، وبين حقوق الأغلبية والأقلية، وبين متطلبات الحياة الدنيوية والأخروية.

ولعلي بهذا أوضحت الحقيقة اللازمة في الموضوع، ومعذرة لعدم وجود وقت لإعادة ما قلته في عدد من المشاركات السابقة المنشورة في المجموعة.

نظرية "البيغ بانغ"

لعل مما له علاقة بموضوع العلمانية ما ورد بعنوان "البديل الذي اكتشفه المركز الأوربي للأبحاث النووية عن النفط ولا تعلم عنه الدول العربية" من جمع وإعداد سالم الزهراني.

ورغم انطباع البعض... فإن انطباعي الأولي من قراءة المقال، رغم عدم إمكانية الحكم فيه إلا بقراءة التقارير الأصلية، فإنه جيد جدا في تصوير:

كيف يستغل كثير من المسلمين ما منحهم الله في متع الدنيا، وفي الوقت نفسه

يستغله الكافرون الجادون في البحث العلمي للكشف عن المزيد من بديع صنع الخالق وعظمة خلقه، وذلك بصرف النظر عن أهدافهم وتفسيراتهم البشرية القاصرة.

ويمكن التعليق على النظرة الإلحادية في النظرية المذكورة برواية قصة الإمام أبي حنيفة الذي تأخر عن وقت المناظرة مع بعض الملحدين أمام أحد الخلفاء، وذلك بشي من التصرف. وعندما سأله الخليفة عن سبب التأخر قال: وأنا قادم إلى المناظرة مررت بنهر دجلة فرأيت شجرة تقطع نفسها بنفسها في هيئة ألواح تلقيه في النهر. ثم رأيت الأخشاب تتجمع بنفسها لتأخذ هيئة قارب وتُركِّب على نفسها شراعا...

فلم يملك الملحدون إلا أن يقولوا للخليفة: كيف تريدنا أن نناظر مجنونا؟

فعلق أبو حنيفة مستفسرا: من المجنون؟ الذي يقول بأن قاربا صغيرا صنع نفسه بنفسه؟ أم الذي يقول بأن هذا الكون بما فيه من مخلوقات لا تحصى ولا تعد خلق نفسه بنفسه؟

وأتساءل من صنع "جسيم هيغز"، أو "النقطة الواحدة الغنية بالطاقة المركزة المضغوطة" ؟

وأما بالنسبة لخالق الكون فإن العقل البشري الذي يعجز عن تخيل أو تصور ما أعده الله من نعيم للمحسنين أعجز من أن يلم بحقيقة خالق تلك النعم. والعقلاء يعرفون حدود قدراتهم، أما المجانين فلا حدود لخيالاتهم ولتساؤلاتهم الغبية التي لا تفيد البشر.

سعيد صيني

١٧/ ٨/ ١٤٣٣هـ

إلى أخي الحبيب محمد

أخي الحبيب محمد حفظه البارئ

سلام الله عليك، وكل رمضان جديد وأنت وأسرتك في سعادة أوفر.

أخي محمد وأرجو أن تسمح لي بكتابة لقبك كما تنطق بالتركية، وبلهجة الجزيرة العربية.

تقول: "مع احترامي وتقديري للأخ الدكتور سعيد صيني وشكره على المشاركة، فإني أرجو منه المعذرة وتقبل الصراحة في الاختلاف، أو على الأقل عدم الموافقة على بعض الأمور التي ذكرها وهي قليلة بالنسبة إلى الكثير الذي اتفق معه فيه".

وأقول: أهنئك على هذه الأخلاق العالية في الحوار. وأهنئك على الدفاع بحرص شديد عن ما تعتقد أنه صواب. ولهذا أرجو أن تتحمل من أخيك الأكبر سنا صراحته في هذه الرسالة الخاصة، وإن رأيت نشرها فالأمر إليك.

أخي الحبيب محمد، إن الاختلاف أمر طبيعي، ولاسيما في الأمور الخاصة، ولكن الاختلاف في الأمور المنهجية التي تمس المصلحة العامة التي تؤكد عليها أنت غير طبيعي. لهذا لا بد من الوصول إلى اتفاق بين المختلفين عليها، باستعمال الشورى (أو ما يمكن تسميتها بالديمقراطية العلمانية). ودعنا نراجع سويا المصطلحات الثلاث الرئيسة مرة أخرى بيني وبينك.

تعريف العلمانية

لعلك تذكر أنني في تعليقي الأول بعنوان "عملية أسلمة العلمانية" تساءلت هل حديثك عن "العلمانية" ترجمة secularism أم الحديث عن "العلمانية" المعربة المحرفة عن "العلمانية" الأصل، مثل العلمانية المؤمنة؟

وكان قصدي بطريقة غير مباشرة، يفهمها اللبيب، إذا كان حديثك عن العلمانية المؤمنة فقد يصدق تعريفك. وما تصنعه أنت تستطيع تعريفه بما تشاء. أما إذا كان التعريف للعلمانية التي صنعها الغرب وسموها secularism فحسب التعريف النظري والعملي لها عند أصحابها فهي عدوة للأديان وليست صديقة للإسلام. ونحن هنا نعتمد على تعريف أصحابها، وليس على تعريف علماء المسلمين. وهذا

هو الأصل لأن الغرب إذا قالوا: إن الإسلام دين الإرهاب لأنه يوجب القصاص بأشكاله، ويأمر بعداوة غير المسلمين وبغضهم وجهادهم، نقول له دعنا نحتكم إلى كتاب المسلمين وسنة نبيهم وعلمائهم، وليس إلى آراء مفكريكم.

وكنت أعرف هدفك مما تكتب وهو إقناع العلمانيين، ولاسيما في تركيا والمترصدين لنظم الحكم الإسلامية بأن الإسلام لا يختلف عن العلمانية، ولا يعاديها و... لهذا، مؤيدا لك، قلت في تعليقي الأول: نعم يمكن أسلمة "الفلسفة" العلمانية أو اللادينية، بتجريدها من الإلحاد مع الإبقاء على اسمها. فالعلمانية الأصلية، عمليا (في الواقع) بحسب تعريف أصحابها النظري والعملي تتكون من:

أولا - عقيدة تتمثل في تحرير فكر الإنسان وسلوكه (على الأقل في الشئون العامة وفي الدنيا) من الأديان...

ثانيا - أنظمة وتشريعات إجرائية تقع في دائرة التشريعات الإسلامية القابلة للتعدد، أو في مجال المباح. وبعبارة أخرى، فإن الإسلام لا يصطدم مع الجزء الثاني من العلمانية، بل ينميها لأنه يحث على استخدام العقل فيما لم ترد فيه نصوص ترفض التعدد أو المخالفة. وهو مجال واسع، ولكن بعد تعديل الفهم السائد بين كثير من علماء المسلمين حول مفهوم الجهاد، والولاء، والبراء. (انظر الفصل الثاني من كتاب "تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات طبعة خامسة") وكنت أرسلت لك نسخة منه. فهو يوضح كثيرا من الأحكام الشرعية التي صعب فهمها على العلمانيين الغربيين، وأبعث لك نسخة أخرى منها. ومساندة لما تريد تحقيقه أركز في الفصل الأول من الكتاب على التفاعل الواضح بين النصوص وبين الواقع.

وأما قولك العلمانية ليست منافسا قويا للأديان إلا إذا كانت الأديان باطلة، ففيه مبالغة شديدة، لأنك تجعل العلمانية (العمل البشري) القابل للخطأ مقياسا لصحة الأديان المنسوبة إلى خالق البشر.

تعريف مصطلح "الإسلام"

تقول بأن الإسلام ليس إلا نصوص القرآن الكريم ونصوص السنة، ولهذا فإن كتب الفقه ليست من الإسلام.

وأقول: إن الجزء الأول صحيح، ولكن الجزء الثاني من قولك يناقض قولك الأول. فأنت باعتمادك على كتاب فقه بالتركية أو بالعربية مختصر، يقتصر على ذكر أحكام العبادات والمعاملات، دون أدلتها من الكتاب والسنة ظننت أن محتويات كتب الفقه كلها هي من آراء العلماء. ولو كنت متخصصا في الدراسات الإسلامية في أي جامعة أو كلية عربية أو درست في مدارس المملكة العربية السعودية ستكتشف أن ثلثي كتب الفقه أو - على الأقل - نصفها هي نصوص قرآنية وسنة، أو أوامر ونواهي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية، أو وصف لتطبيقات النبي صلى اله عليه وسلم لتعاليم الإسلام. وبعبارة أخرى، فإن اجتهادات العلماء لا تمثل إلا جزءا من محتويات كتب الفقه.

وتتمثل جهود الفقهاء في: ١) تبسيط صياغة النصوص المقدسة، وحذف ما لا يتعلق بالأحكام (مثل رواة الحديث، وتعدد بعض مفرداته و...) فمن هذه النصوص ما لا يحتاج إلى تفسير، (مثلا مسائل الإرث، والعبادات و...) ومنها ما يحتاج إلى تفسير. ٢) الترجيح بين النصوص المختلفة في الموضوع الواحد بالاستعانة بجهود علماء الحديث، وعلماء اللغة العربية، وعلماء أصول الفقه (القواعد المنهجية للاستنتاج من النصوص المقدسة). ٣) استنباط الأحكام في المسائل التي استجدت ولم تكن موجودة في العهد النبوي. لهذا فإن "المسلم" الذي لا يطبق ما في كتب الفقه لا يكون مسلما إلا بالاسم. فكتب الفقه تمثل الإسلام التطبيقي في عصرنا خاصة، ونصوص الكتاب والسنة المتعلقة بالأحكام الشرعية هو جزؤها الأساس. وكذلك الأمر بالنسبة لإخراجك كتب التفسير من الإسلام. فربما أردت "الأحكام المستنبطة"، وأردت "تفسير العلماء"، ولكن ليس "كتب الفقه" و"كتب التفسير". فأنت تعرف أن كتب التفسير تضم أيضا نصوص القرآن الكريم، ومعها بعض التفسيرات، وكتب الفقه تضم نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية أو الأحكام الموجودة فيهما ومعها بعض الاجتهادات. ولعلك بقراءة الفصل الأول من كتاب

"تساؤلات..." تتضح لك الصورة أكثر لمصطلح "الإسلام" الذي يتراوح مضمونه بين نصوص الكتاب والسنة وبين الاجتهادات البشرية أو العقلية الصرفة.

المقابلة بين الدين والدنيا

لو راجعت اللغة العربية والإنقليزية أو أي لغة في صيغتها الأصلية ستجد أن الدنيا يقابلها الآخرة، والديني يقابله اللاديني، أي الفلسفة أو المنهج أو السياسة التي تستبعد الدين. ويكفي أن تستعرض كلام الله، أي القرآن الكريم ستجد أن الدنيا مقرونة بالآخرة. فهي التي تقابلها، وليس الدين[1]. وأما كلمة "الدين" فلم تأت في القرآن الكريم إلا بمعنى المنهج والطريق، ومثاله ما أوردته في تعليقك: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣] أو إذا أضيف إليها كلمة "يوم" تعني يوم القيامة.

وأما قولك بأن المقابلة بين الدين والدنيا تتمثل في قول النبي صلى الله عليه وسلم "انتم اعلم بأمور دنياكم" فهذا فيه تجاوز على النص. فلم يأت في النص أن الدنيا يقابله الدين. بل المفهوم في ضوء الاستعمال اللغوي عبر اللغات يقابلها الآخرة. وبالنسبة للاستعمال الشائع "أمور الدنيا" و"أمور الدين" فهو خطأ شائع. ويشبه ذلك الخطأ الشائع القول بأن الولاء يعنى المحبة والنصرة، وأن البراء تعني العداوة البغضاء، و... وقد قمت بتفنيد هذا الفهم الخاطئ في الفصل الثاني من كتاب تساؤلات جدلية..." مستندا إلى استعمال رب العالمين في كتابه العزيز.

وأسأل الله أن يرينا الصواب والمنهج الصائب دائما.

فالأصل أن نعتز بديننا الإسلام ونفهمه جيدا ونخضع له الأديان الأخرى والفلسفات، ومنها العلمانية، وليس أن نخضع الإسلام للعلمانية أو غيرها.

أخوك

سعيد صيني

١٤٣٣/٠٨/٢٥هـ

---

(١) البقرة: ٢٢٠؛ آل عمران: ٢٠؛ الحج: ١٥؛ النور: ١٤، ١٩.

القرضاوي والحرية قبل الإلزام بالشريعة

قال القرضاوي إنه لا يرى تناقضا بين إيمانه بحرية المعتقد والاديان وبين رفضه لبناء كنائس في الحجاز، "لأن للحجاز خاصية إسلامية خاصة، ولا يجوز أن تنقض هذه الخصوصية تماما كما لا تبنى مساجد في الفاتيكان".

كذلك أكد أنه لا تناقض في رأيه بين إيمانه بأن "الحرية مقدمة على تطبيق الشريعة" وبين رفضه للتبشير بدين آخر بين المسلمين، "وهو ما يجب أن يكون عليه موقف كل مسلم"، إلا أنه لا يعارض تحول المسلم إلى دين آخر، ولكن بعد استتابه".

إذا كنا نؤمن بأنه لا إكراه في الدين، كما ثبت في القرآن الكريم، ومن فعل النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه البررة، ومن تبعهم بإحسان من الأجيال التي تبعتهم، حيث لم يجبروا الكافرين على الإسلام فإن كلام الشيخ القرضاوي صحيح في سياقه الذي ساقه.

فالشيخ القرضاوي يقول: "إذا اختار الإنسان أن لا يكون مسلما، فلا نستطيع تطبيق الشريعة الإسلامية كاملة عليه.

وبعبارة أخرى، فإن حرية اختيار الدين تأتي قبل الالزام بشريعة محددة، ومنها الشريعة الإسلامية.

فحرية الاختيار مقدمة من جهتين:١) من جهة الزمن، ٢) ومن جهة الأحقية في مستوى الحياة الدنيا، مع تحمل الإنسان نتيجة استعماله لحرية الاختيار التي ضمنها الله لإبليس ولجميع المخلوقات المكلفة، وذلك اختبارا لهم.

والله أعلم

د.سعيد صيني - المدينة المنورة

١٥/ ١ / ١٤٣١هـ

هل السيادة للأمة أم للشريعة؟

لقد أثار الأخ نواف قضية ذات أهمية في هذا العصر، وتحتوي المشاركة على تحليلات جيدة، ولكن جزءا كبيرا منها مبني على معلومات واستنتاجات تحيد عن الصواب في قراءة التاريخ الإسلامي بعد عصر الخلافة الراشدة. وهي استنتاجات شائعة بين المفكرين الإسلاميين الذين جاؤوا بعد الاحتكاك بالثقافة الغربية الحديثة، ولاسيما ما يسمى ب"الديمقراطية". فقد تم استيراد الديمقراطية مجردة من تجاربها الطويلة وبيئاتها المرفوضة وغير المرفوضة إلى بيئة غير مناسبة أو غير مجهزة لتطبيقها.

وتصور البعض أنه في الإمكان توفير البيئة غير المرفوضة للنظام الشوري أو الديمقراطي بتدريب الأغلبية على هذا النظام كما ندرب الأمي على القراءة والكتابة، ولكن هل هذه المقارنة صحيحة؟ إن التدريب على القراءة والكتابة هو تدريب على مهارة يدوية وذهنية محددة. أما التدريب على طريقة التفكير والتعامل بما يتناسب مع العقلية الشورية أو الديمقراطية تدريب على منهج في التفكير والتعامل متشابك ومترامي الأطراف وتحف به المفاجئات، ليس من كل جهة فحسب ولكن في كل حين. ومثال الأفكار السائدة بين كثير من المفكرين الإسلاميين ما يلي:

يقول أخونا: والسجال الهائج بشأن مسألة السيادة ، وهل هي للأمة أو أنها يجب ان تكون للشريعة الإسلامية المطهرة.

وأقول: السيادة أنواع: مثلا هل هي سيادة على مستوى الدنيا فقط أو الدنيا والآخرة معًا. والسيادة قد تكون تشريعية وهي مشتركة بين الصفوة والأغلبية في النظم اللادينية. أما في الدولة التي يلتزم فيها أغلبية المواطنين بديانة محددة، ولو اسما، فالسيادة العليا فيها للدين، لأن الدين يحكم الدنيا والدين في النهاية... وقد تكون السيادة تنظيمية لا تخرج عن التنفيذية، وهي مشتركة بين التشريعية والسلطة التنفيذية وأغلبية الأمة، سواء في النظم الدينية أو اللادينية. ومن زاوية أخرى، فإن

السيادة حتى للأمة أو للشريعة لا تكون في أمور الحياة كلها ومستويات التنظيم كلها. كما أن مجال المباح والاجتهاد في الشريعة واسع جدا. وبهذا يتضح أن الشريعة نفسها في مجالات كثيرة هي مزيج من النصوص الربانية، واجتهاد علماء الدين والمختصين في كل مجال، وإرادة الأمة (الأغلبية) مادام ذلك لا يصطدم مع النصوص الصريحة والفهم المرجح للنصوص الصحيحة...

ويتكون أي نظام سياسي من عنصرين: المضمون أو المبادئ، والشكليات أو الإجراءات. وفي الوقت الذي يضع فيه الإسلام المبادئ العامة اللازمة للتنظيم الاجتماعي (الجمعيات والمؤسسات الخاصة) والسياسي (الأحزاب والمؤسسات العامة) فإنه لم يقيد المسلمين بشكليات أو إجراءات محددة، وترك هذه الأمور للمسلمين في كل زمان ومكان ليختاروا ما يناسب واقعهم وظروفهم.(مثلا، أسد ص ٥٣-٥٦؛ العوا ص ٦٦-٦٨) فالمبادئ صالحة لكل زمان ومكان لأنها تخاطب العناصر الفطرية الأساسية للإنسان. والإجراءات الجيدة هي في الغالب ليست إلا نتيجة للتفاعل بين المبادئ الثابتة والظروف المتغيرة المتجددة. وتختلف نسبة التفاعل المطلوبة باختلاف مجالات الحياة. وهي في مجال التنظيم السياسي أعظم من غيرها.

فالإسلام يشجع على التنظيم وعلى تعيين رئيس للجماعة وإن كان عدد أفرادها لا يزيد عن الاثنين. وهذا ظاهر في الحث على أداء الصلاة جماعة، وأن لا يسافر اثنان إلا ويؤمر أحدهما، والانتماء إلى جماعة المسلمين، والحث على وحدة الكلمة، إذ يقول تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران:١٠٣] ويحث الإسلام على التعاون في سبل الخير بين الناس عامة، حيث يقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ [المائدة:٢] كما يحث على التعاون لتحقيق المصالح المشتركة بين المختلفين حتى في الدين.

ومن حيث المبادئ، فهناك أوجه شبه كثيرة بين النظام السياسي الإسلامي والنظام اللاديني الديمقراطي أو الشعبي، مثلا. فالأخير يجعل التشريعات في يد الأغلبية الصادقة أو المصنوعة أو المزيفة، ولم يترك للأديان إلا المعتقدات والعبادات. أما في النظام الإسلامي فالمعتقدات والعبادات والتشريعات كلها تخضع لخالق الكون بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، كما سبق بيانه. فكلها خاضعة للقرآن الكريم والسنة النبوية، ويسهم في وضع تشريعاتها العلماء العالمون بكتاب الله وسنة رسوله، إضافة إلى ذوي الخبرة في كل مجال من مجالات الحياة.

ويضاف إلى ذلك أن النقد البناء المنضبط (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) واجب ديني، لا يمكن التنازل عنه بصورة جماعية، بخلاف الديمقراطية فحرية النقد غير المنضبطة حق للفرد يمكن التنازل عنه، و...

بيد أن الإسلام يثني على كثير من المبادئ التي تتبناها النظم الديمقراطية، مثل مبدأ حرية التعبير عن الآراء والأفكار والمشاعر، ولكن بشرط عدم خروجها عن الآداب الإسلامية أو عدم تعديها على حقوق الآخرين. فهذه الحرية تسهم في تشخيص الواقع الذي نتعامل معه والتعرف عليه. وبدون التشخيص الجيد لن تكون هناك قرارات أو حلول صائبة. ومن الوسائل التي يقدرها الإسلام الانتخابات المشروعة بأشكالها والاحتكام إليها، ما لم تتدخل في الثوابت، مثل: مصداقية النصوص قطعية الثبوت، والواجب والحرام. كما يشجع الإسلام جميع الوسائل المشروعة المستخدمة في النظم الديمقراطية أو الشعبية لتوسيع دائرة الاستشارة قبل إصدار القرارات ووضع الأنظمة.

ويقول: ... الفترة التاريخية الطويلة ثلاث مراحل، علاماتها الفارقة لا تحتاج إلى طلب الدليل، أولاها مرحلة التأسيس التي قام على أمرها نبي الرحمة عليه الصلاة والسلام ... (التطبيق المعصوم)... وثانيها - أي المراحل التاريخية الإسلامية - هي مرحلة الراشدين ، وهذه المرحلة أيضاً فيها من أثر النبوة ما لا يخفى على الباحث الموضوعي، أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة ما بعد الراشدين (الخلفاء الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين)، وهذه المرحلة بدأت يوم أن تحول أمر المسلمين إلى ملكٌ عضوض...

وأقول: كأني بهذا التحليل يميل إلى التبسيط الشديد، لأنه يتجاهل عددا من الأمور، منها:

١- الإسلام لا يقيد نظام الحكم بصورة محددة: وراثي أو انتخابي. فالنظام الوراثي الذي رفضه كثير من المفكرين المسلمين المعاصرين أجازه رب العالمين. يقول تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل:١٦]. ولم يرد نص مقدس في تحريمه. وأما الحديث عن الحكام بعد عهد النبوة فتقول صيغته المعتمدة: "الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك". أما الإضافات الأخرى فلم تثبت نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بل هي في بعض الروايات جاءت صريحة بأنها من قول الراوي. ومثاله: قال سعيد فقلت له إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم فقال كذبوا بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك. وهنا يتضح أن الإضافات إنما جاءت من المعادين لبني أمية... وليس من محايدين. ولهذا كانت بعض روايات الحديث غير صحيحة.

٢- معظم نصوص الكتاب والسنة في مجال نظام الحكم والإدارة والسياسة ومنها السيادة قابلة للاختلاف والتعدد بين المجتهدين المعتبرين، وأقصد من تتوفر لديهم أدوات الاستنباط مثل: اللغة بدرجة كافية والإخلاص والتقوى...

٣- أفضل تطبيق لما في الكتاب والسنة هو التطبيق الذي تتفاعل فيه النصوص بإتقان مع الواقع الموجود. وقد أوردت في مشاركة سابقة إيقاف عمر ابن الخطاب تطبيق حد قطع يد السارق في عام المجاعة، وتغيير اسم الجزية مع بني تغلب... وأورد أخونا أبو عمر، في إحدى المشاركات، أقوالا لكبار علماء المسلمين، تؤكد هذا التفاعل، المتمثل في التدرج في تطبيق الشريعة ويؤيد هذا التفاعل في تفسير الواقع ما قاله الخليفة الراشد الرابع لمن سأله: لماذا كثرت الفتن في عهدك، ولم تظهر في عهد الخلفاء السابقين؟ فأجابه علي رضي الله عنه "من سبقني كان يحكم أمثالي وأنا أحكم أمثالك. ويذكرني باحتجاج أحد

اللادينيين الذين يتمتعون بأكل لحوم البقر، ولكن يعتبرون عملية ذبحها وسلخها أعمالا وحشية، وينكرون على حكم الإعدام وقطع يد السارق... ويتجاهلون أن القاتل العمد والسارق ليسا مجبرين على ارتكاب ما يستحقان عليه تلك العقوبة... والسؤال: هل من الحكمة والعدل المساواة في التعامل مع المجرمين ومع الصالحين والمصلحين في المجتمع؟ وهل الأنظمة العامة التي تخلوا من العقوبات تعد أنظمة متقنة، أو حتى، صالحة وعملية؟

ويقول: ولنا في هذا الصدد أن نسأل عن كم الحكام الذي ولووا الأمر برضا الأمة ورغبتها ، ونقارن ذلك بالذين ولوه بالقهر والتغلب؟

وأقول: ما نوع الرضا: التحزب المقيت، التأييد الصريح، السكوت على أفضل الموجود...؟ وما نسبة فرصة اختيار الأغلبية الواعية من الأمة للحاكم المناسب؟ وذلك مع وضع خط تحت أغلبية الأمة الواعية والحاكم المناسب؟ لقد رأينا أن تاريخ النصف الأخير من القرن الماضي والحاضر يشهد بأنه لا فرق بين نظام وراثي ونظام انتخابي في البيئات الإسلامية والعربية. فالسؤال: إلى أي درجة تتوفر الأغلبية الواعية التي تهمها المصلحة العامة، والمستعدة للتنازل عن المصالح الشخصية؟ وإلى أي درجة تتوفر صفات التقوى والخوف من رب العالمين، والحرص على السعادة في الآخرة فيمن يتولى شيئا من السلطة بين الشعوب الإسلامية والعربية، سواء أكانت سلطة كبيرة أو صغيرة، أو كانت سلطة مستمدة من الكتاب والسنة أو الاجتهادات البشرية المحضة...؟

ولو تأملنا في عصور "التغلب" عبر التاريخ الإسلامي لوجدنا ما يلي:

١- انتشر الإسلام في ظل عهود "التغلب" ولقي المسلمون من العزة بين الأمم الأخرى ما لم يلقاه في ظل النظم لانتخابية.

٢- حتى في ظل "الربيع العربي" ثبت أن الأنظمة الوراثية أكثرها استقرارا وأفضل حالا في تأمين العيشة الكريمة أو القريبة منها لنسبة أكبر من شعوبها، وأسرعها تجاوبا مع مطالب الأمة، وذلك مقارنة بالأنظمة الانتخابية...

سعيد صيني

٢٢/ ٣/ ١٤٣٣هـ

تعليقات على مقالات ثلاث في "السياسة الإسلامية"

ثلاث مقالات في السياسة قرأتها، فأثارت فورا الشعور بالراحة لأن بالوطن كفاءات صحفية نعتز بها... وهي للدكتور خالد الدخيل والدكتور محمد الهرفي، والأستاذ عبد الرحمن الأنصاري.

كثيرا ما يتحفنا الدكتور خالد الدخيل بتحليلاته السياسية المتميزة، ولكن أثار مقاله "فصل الدين عن الدولة..." شيئا من الاستغراب لأنه بنى نتائجه على معلومات تحتاج إلى مزيد من البحث، بالنسبة للعلاقة بين الدين في مقابل العلمانية، وطبيعة الإسلام في مقابل المسيحية...

وكنت أنوي كتابة تعليق عام، لا يكلفني إلا وقتا محدودا، ولكن من قراءة مقاله للمرة الثانية ظهر لي أنه "لا مفر من" المناقشة شبه المفصلة. وأستعير العبارة من قول الشيخ راشد الغنوشي "لم يكن هناك مفر بعد الثورة من «تحالف بين العلمانيين والإسلاميين"، أي أن ما فعله الإسلاميون في تونس ليس الأصل في الظروف الطبيعية العادية، ولكن الإسلام يقدر الظروف الاستثنائية ويجيز التعامل الماهر مع الواقع...

يقول المقال: "فإذا كانت العلمانية هي التي أخرجت الغرب من عصور الظلام إلى عصر النور، و...هي رمز للكفر والإلحاد، فهذا يعني أن هذا الكفر، وذلك الإلحاد، وليس الإيمان، هما اللذان شكّلا معاً بوابة الخروج من ظلام الجهل المعرفي والتخلف والقمع الديني كأساس للقمع السياسي إلى رحابة العلم والوعي والحرية".

وأتساءل: أي إيمان هو المقصود؟ إيمان بالخرافات في المسيحية المحرفة؟ أم الإيمان بالمعتقدات الإسلامية التي ترشد إلى ما يحقق السعادة في الدنيا وفي الآخرة؟ أم الإيمان بالفلسفة اللادينية التي تسهم في تحقيق السعادة في الحياة المؤقتة، وإن كان على حساب الشقاء في الحياة الأبدية؟

والسؤال نفسه يوجه لكلمة "الكفر" و"الإلحاد" ثم، أي نوع نقصد من "الظلام والجهل المعرفي والتخلف"؟ هل هو التخلف فيما يحقق السعادة في الآخرة إضافة إلى الدنيا؟ أو الذي يحقق السعادة في الدنيا، وإن كان على حساب الحياة الأبدية؟

وهل "القمع" يقتصر على القمع الديني؟ أم هناك قمع لاديني، تمارسه الكثير من الحكومات على شعوبها، ومنها مثلا بعض دول الربيع العربي؛ أو تمارسه الدول العظمى على الشعوب المغلوبة؟

وأي نوع من "العلم والوعي والحرية"؟ الذي يحقق السعادة في الحياة المؤقتة فقط؟ أم الذي يحقق السعادة في الدارين، ولاسيما في الحياة الأبدية؟

ويقول: "هناك سؤال آخر: هل أن الكفر الذي تمثله العلمانية بالنسبة للمسلمين هو بمقتضى المعايير العقدية والفقهية الإسلامية كما يفهمها هؤلاء المسلمون؟ أم أن هذا الكفر هو بمقتضى المعايير ذاتها في المسيحية كما يفهمها أصحابها؟" وإذا كان الخيار هو الأول ف"هو معنى محصور في حدود الفهم الذي ارتضاه المسلمون، وتواضع أغلبهم عليه للقرآن والسنة النبوية..." و"هذا الفهم يكون طُبق على العلمانية معايير واستدلالات من خارج سياقاتها التاريخية والثقافية والمعرفية "و" وهنا تبرز المغالطة" و" وهذا يتعارض تماماً مع المنهج العلمي".

وأقول: هناك ثلاث قضايا: العلمانية (اللادينية) والسلطة التشريعية، وأثرها على المسيحيين والمسلمين، وطبيعة الدين الإسلامي.

العلمانية (اللادينية) والسلطة التشريعية

أوافق أخي الدكتور الدخيل على أن الحَكَم في تعريف "العلمانية" secularism، هي معاجم اللغات التي أوجد أصحابها "العلمانية"، وليست الترجمات العربية، أو تصورات بعض المسلمين. فماذا يقول أصحابها في تعريف secularism؟

في الإنقليزية مثلا نجدها جميعا تؤكد بأن المصطلح secularism يعني استبعاد الدين exclusion of religion، من السياسة والشئون العامة والتعليم العام، أي تعني تجاهل التشريعات الدينية ومبادئها الأخلاقية عند تحديد نوع العلاقة بين البشر

(أفراد أسرة أو مواطني دولة واحدة) - على أقل تقدير. وبعبارة أخرى، تتجاهل العلمانية مصير الإنسان المكلف في حياته الأبدية وتُخضع الشئون العامة للقوانين البشرية التي قد تخطئ وقد تصيب بدرجات مطلقة (حتى في شئون الدنيا). ولا ضابط لها سوى بقية من الفطرة السليمة والوازع الديني عند نسبة من الذين يحررون القوانين، ويصوتون عليه، أو يفرضونه بالنظم المتسلطة، التي يسندها الجيش أو المال أو... ومن المعلوم أن القوانين البشرية تخضع بصورة مؤكدة، بدرجات متفاوتة، للتيارات العامة أو الأهواء الجماعية (الأغلبية الحقيقية أو المصنوعة أو المزيفة) أو الفردية العادلة أو المتسلطة. وبما أن القوانين هي التي تَحدد المحرم والمباح في الدولة، وتحدد المُثل الأخلاقية فإننا لا نستغرب إذا قررت الأغلبية "الشعبية" إباحة العلاقات الجنسية والدعارة المحرمة فطرة وديانة، كما حدث في كثير من الدول اللادينية. وبهذا يسهل على المغفلين الانزلاق إلى نار جهنم، وتصعب مهمة المسؤولين في الأسرة واليقظين في المجتمع لحماية من يحبون لهم الخير في الحياتين، ولاسيما في الحياة الأبدية...

ودعني أجسد هذه الحقيقة المرة بقصة واحدة من القصص الكثيرة لأولياء أمور يعيشون في ظل الأحكام اللادينية. رأيت رجلا تجاوز الستين، في مركز إسلامي، يبكي بحرقة وهو يدعو... فعلمت من التحدث معه، أنه هاجر أيام شبابه إلى أمريكا، وجمع نقودا تكفي لأن يذهب إلى وطنه كل عام، ويُدرّس ابنه وابنته في مدارس "محترمة" (أجنبية) وأن يمتلك بيتا في وطنه الأول وفي أمريكا. ثم اتفق وزوجته وأولاده على الانتقال بهم إلى أمريكا وعاشوا سعداء فقط بضعة أشهر. سئمت زوجته من المكوث في المنزل فوجد لها عملا في الشركة التي كان يعمل معها. ولم يمضي شهر أو شهرين إلا ويفاجأ بأن تطالبه زوجته بالطلاق بإصرار. وعلم فيما بعد أن زميلها في العمل وعدها بالزواج... وانتهى الأمر إلى الطلاق بقوة القانون اللاديني، وإلى حصول زوجته على المنزل في أمريكا باردا مبردا مع عشيقها. فالقانون العلماني (اللاديني) يقضي بتقسيم الممتلكات بالنصف بصرف النظر عن من شقي ليوفر النقود، سواء الزوج أو الزوجة. ولم يمضي وقت طويل

فكبرت ابنته وكبر ابنه وتركاه كل مع من يحب أو يعشق. فالقانون اللاديني يقف مع الابنة التي بلغت سن الحرية، ويستحيل على أبيها حمايتها لمصلحتها في الحياة المؤقتة والأبدية...

والسؤال الذي يطرح نفسه: أليس من الطبيعي أن لا تكون العلاقة سلمية بين الدين والفلسفة اللادينية التي لا تعنيها إلا سعادة الإنسان في الحياة المؤقتة، وإن كانت على حساب مصيره في الحياة الأبدية؟ وأي الاحتمالين أكثر علمية: افتراض العلاقة السلمية بينهما؟ أم توقع العلاقة العدائية بينهما، مع اختلاف درجاتها بحسب درجة فهم الدين والالتزام به؟

أثر العلمانية على المسيحيين والمسلمين

إن النظرة العابرة تجعل العاقل يدرك فورا الفرق الشاسع بين طبيعة الديانة المسيحية والمنتمين إليها، وطبيعة الإسلام والمنتمين إليه، مهما اختلفت درجات الالتزام بهما.

وقد تمكنت النظم اللادينية من السيطرة على عقول أصحاب الديانات المحرفة بالكشف عن حقيقة معتقداتهم التي تتعارض مع العقل، أو بإقناعهم باقتصار الدين على المعتقدات والعبادات أمام توفير السعادة المؤقتة وتيسير فرص إشباع الشهوات. كما أقنعت النظم اللادينية بعضهم بالخضوع باسم قرار الأغلبية الحقيقية أو المصنوعة أو المزيفة، أو بالتسلط الفردي المدعم بالجيش والمال و...

ولكن إلى أي درجة يمكن للفكر اللاديني عزل الإسلام عن حياة المسلمين عامة كما عزلت المسيحيين عن تشريعاتهم في العهد القديم من كتابهم المقدس؟ إن الإسلام يتغلغل بمعتقداته وتشريعاته ومبادئه الأخلاقية المتسقة مع الفطرة البشرية في حياة المسلمين اليومية، وإن كان بدرجات تتفاوت بين المنتمي إلى الإسلام اسما، والملتزم بتعاليم الإسلام بدرجة تجعلها شغله الشاغل. فالعبادات الإسلامية وحدها لا تقتصر على الاجتماع في الأسبوع مرة واحدة، بل خمس مرات في اليوم الواحد، والصوم شهرا كاملا... وبدلا من أن يقول "الكتاب المقدس"

The Bible عند المسيحي "دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله" مضخمة بتحريف معناها، فإن الإسلام يقول: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ [القصص:٧٧] ثم في الدرجة الثانية ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَا﴾ ثم يؤكد الهدف الأول بإضافة ﴿وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ﴾.

وقد يحتج البعض للفصل بين "الدين" (أمور الآخرة) و"الدنيا" (أمور الحياة المؤقتة) بحديث "إذا أتيتكم بشيء من أمر دينكم فاعملوا به وإذا أتيتكم بشيء من أمور دنياكم فأنتم أبصر بدنياكم". (المبسوط للسرخسي ج ٢٣: ١١٠) وقد جاء الحديث في تلقيح النخل وعدمه، أي في مجال الزراعة والحرف المختلفة، ولم يأت الحديث في مجال المعاملات مع الله أو بين المخلوقات المكلفة، كما يميل العلمانيون إلى تفسيرها وتعميمها.

وأما مدح الله المؤمنين لأن أمرهم شورى، وأمره النبي صلى الله عله وسلم بأن يشاورهم، ففي الأمور العامة، ولكن في حدود المباح، وليس على إطلاقه. والاجتهاد في مجال المباح والترجيح بين الآراء الفقهية المختلفة هو في ذاته تطبيق لأوامر الله. والحكم النهائي للنصوص المقدسة، في ضوء المناهج العلمية المعترف بها بين أغلبية العلماء المختصين، وليس في يد السياسيين أو أصحاب القرار أو غيرهم الذين يفتقدون القدر الكافي من كفاءة الاستنتاج من النصوص الإسلامية المقدسة.

وعموما يمكن تصوير العلاقة بين التوجه الخرافي والتوجه العلماني والتوجه الإسلامي بالرسم التالي:

:--------:------:------::------::-----:--------:--- --:

الاتجاه إلى الغيبيات (اللاعقلاني) الإسلام الاتجاه العقلاني (اللاديني)

ولهذا كان الإسلام دينا واقعيا تتفاعل تشريعاته مع الواقع المتغير، ويتميز بالواقعية في التعامل مع العقل، وحريته، ومسؤوليته. فالتعاليم الإسلامية الربانية أكثر إتقانا وصلاحا للمخلوقات المكلفة (الجن والإنس) إذا تم فهمها بطريقة صحيحة

وتم تطبيقها بعناية كافية. فهي أكثر قدرة على الموازنة بين حقوق الفرد والمجتمع، وبين حقوق الأغلبية والأقلية، وبين متطلبات الحياة الدنيوية والأخروية.

وهل بعد هذه الحقائق يمكن للمؤمن الحريص على مصيره في الحياة الأبدية وعلى غيرته الفطرية أن يعتقد أو يظن أن ليس هناك صراع بين الفكر اللاديني والديني الذي يؤمن بالحياة الأبدية، وإن كان دينا محرفا؟ وهل يمكن للمفكر المسلم اليقظ أن يظن، فضلا عن، أن يعتقد بأن نفي وجود هذا الصراع بينهما هو الأصوب، ولو على المستوى النظري؟

طبيعة الدين الإسلامي

إذا جئنا لطبيعة الدين الإسلامي: معتقداتها وتشريعاتها فإننا نلاحظ أن الشريعة الإسلامية أكثر قدرة على مواجهة الفلسفة اللادينية من زاويتين: ١) معتقداتها، حسب فهم جمهور علماء المسلمين، تتسق مع العقل، ٢) وتشريعاتها تحسب حساب الواقع عند تطبيق التعاليم المثالية أو الصحيحة. ولهذا فإن الحكم الشرعي الأصوب هو الحكم الذي يتفاعل فيه، بكفاءة عالية، التشخيص الجيد للواقع والفهم الصائب لما ورد في الكتاب والسنة.

ومن يدقق النظر -حتى في العبادات- يلاحظ ظاهرة التفاعل بين النصوص والواقع بارزة. فعند تعذر الماء يغني التيمم عن الوضوء والغسل. والمقيم مثلا عليه أن يصلي أربع ركعات في صلاة الظهر والعصر والعشاء، أما المسافر فيكفيه أن يصلي ركعتين فقط في هذه الأوقات.

ومن يتتبع نزول الوحي وكثيراً من الأحكام الشرعية يجد ظاهرة التفاعل بين النصوص والواقع بارزة أيضا. فقد استغرق نزول التشريعات ثلاثا وعشرين عاما. وتم تحريم الخمر مثلا، على مراحل.

كما تبرز هذه الظاهرة في الاختلاف المقبول بين فقهاء المسلمين في كثير من القضايا لأسباب مقبولة. ومن النماذج التي تصور التفاعل الإسلامي في قمته مع ما

يجري في الواقع ما فعله الخليفة الراشد الثاني في أكثر من مناسبة، وهو الشديد الحازم في تطبيق الشريعة الإسلامية.

جاء أحد المصريين على الكفر إلى عمر ابن الخطاب بمنحة أمر بها الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنهما، وذلك بصفتها من نصيب المؤلفة قلوبهم. فامتنع عمر من تنفيذها بعد إقناع أبي بكر بأن هذا الكافر يحاول استغلال نصيب المؤلفة قلوبهم مع إصراره على رفض الإسلام وقد اتضح الحق وعز الإسلام بأنصاره. (النحوي، الشورى ص ٤٣٨) وامتنع عن تطبيق حد السرقة في عام المجاعة المستشرية، (مسند الشافعي ج ١: ٢٢٤). وامتنع عن قطع يد العبيد الذين سرقوا بعيرا لسيدهم لأنه كان يتركهم جياعا. وثبت أنه أسقط ما يسمى ب"الجزية" عن نصارى بني تغلب، وفرض عليهم ضعف الزكاة بديلا، لأنهم أنفوا من دفع شيء من أموالهم باسم الجزية، مع استعدادهم لدفع ما يراه خليفة المسلمين، وأوقف صرف الأراضي التي غنمها المسلمون من الذين بدؤوهم بالحرب. (أبو يوسف ص ١٢٩ - ١٣٠).

وعمر رضي الله عنه عندما فعل ذلك كان ينطلق من باب حسن التعامل مع الواقع والحالات الاستثنائية (حالة لا مفر منها)، ولكنه لم يلغ هذه الأحكام كما يحب البعض أن يفهم عن قصد أو غير قصد. بل، رأى عدم توفر شروط تطبيق الحكم غير المنسوخ فتوقف عن تطبيقه، تفاعلا مع الواقع، تحقيقا للمصلحة العامة المؤكدة. فالأحكام الأصلية للإسلام هي للحالات الطبيعية العادية، سواء أكانت أحكام عبادات أو معاملات. ثم أجاز التعامل بكفاءة مع الواقع، بحيث يحقق المصلحة العامة، سواء بالاستفادة من التدرج أو تغيير الاسم أو التخفيف... ولكن الحذار الحذار من الانجراف، دون وعي، إلى صف الباطل، ومعاونته بسخاء وأريحية. والحذار الحذار من اعتبار الحالة الاستثنائية حالة طبيعية، ولكن حالة تحتاج إلى جهود علاجية حكيمة مخلصة في وقتها وبصورة مستمرة.

ومن الأمثلة الحديثة تلك الضريبة التي قد تفرضها الدولة الإسلامية اليوم على المسلم وتستنفد مدخراته التي يحول عليها الحول، فلا يحتاج إلى دفع الزكاة؛ وقد تأتي على بعضها فتنقص من مقدارها. كما يندرج تحتها ما كان يسمى بالجزية

المفروضة على المواطن غير المسلم في الضريبة السنوية أو في غيرها، ولا يمثل إلا جزءا ضئيلا منها.

ويلاحظ أن عمر ابن الخطاب الحاكم المُلهَم لم يأتي بجديد فحرصه على تطبيق الشريعة بأحسن الطرق في الظروف المسيطرة على أرضية الواقع مستمدة من حكمة رب العالمين في تنزيل شريعته على مراحل وتدريجيا. وهذه الحقائق تفرض على الحكومة الإسلامية أن تكون حكيمة في تطبيق الشريعة الإسلامية، إذا جاءت بعد فترة انتكاسة في التطبيق. فالحكمة تقتضي التدرج في عملية الإصلاح إذا أمسكوا بالسلطة، وليس التعجل الذي يؤدي –في الغالب- إلى نتائج عكسية. كما تقتضي الحكمة التغاضي عن بعض الشعارات الأجنبية وتطويعها مادام هذا سيؤدي في النهاية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية على المدى الطويل ويحقق المصلحة العامة. وذلك إضافة إلى التأكد من سيطرتهم على الوضع في الواقع، وليس النظري المتخيل، مثل مجرد فوز المرشح لرئاسة الدولة بطريقة شرعية بالنسبة للعلمانيين والفئات الأخرى من المواطنين.

ولعل النجاح الذي حققه الإسلاميون الذي أشار إليه الدكتور محمد الهرفي كان من هذا المدخل، أي التعامل بحكمة مع ما يفرضه الواقع. فمقابل المنافقين للديمقراطية لتحقيق مصالح شخصية "نجد أن الإسلاميين مارسوا الديمقراطية وطبقوها بصورة لا يمكن مقارنتها أبدا بما فعله الآخرون. ففي تونس فازت حركة النهضة بالأغلبية ولما رأت أن مدعي الديمقراطية لم يقبلوا بنتيجة الانتخابات ذهبوا إلى مسألة التوافق وكانوا أكثر مرونة من الليبراليين ومن على شاكلتهم فتنازلوا عن كثير من الحقوق التي اكتسبوها للطرف الآخر". وذلك بالرغم من أنهم اكتسبوها "باللعبة الديمقراطية" التي يطالب الطرف الآخر بتطبيقها.

بيد أن هذا التفاعل لا يجيز مهاجمة المختلف في الرأي بالسفه والكذب و... ولا يجيز تأليب السلطة المعادية للإسلام ضد المختلف معهم من المسلمين. بل عليهم أن يثبتوا حسن فهمهم للإسلام في التعامل حتى مع من يشتمونهم من

إخوانهم، ويقتصروا على شرح وجهة نظرهم... فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ [فُصِّلَت: ٣٤، ٣٥].

وبالمناسبة، فيما يتعلق بحكم المتغلب والطاعة له، في بلد الأغلبية المسلمة، إن نجح في إزاحة السابق، مرتبط بكون الحاكم السابق صالحا أو فاسدا من المنظور الإسلامي أو المصلحة العامة للأغلبية. وهو أيضا يتعلق بكون المتغلب أكثر صلاحا أو أقل فسادا أو... من سابقه، من منظور الإسلام والمصلحة العامة لأغلبية المواطنين. كما أن الطاعة العمياء مرفوضة، وجهود الإصلاح السلمية مطلوبة دائما بالوسائل الحكيمة في الظروف المختلفة. فالقضية الأساسية هي الموازنة الماهرة بين المصالح المتضاربة، بحيث تحقق المصلحة العامة للأغلبية.

فالإسلام يدرك أن هناك حالات طبيعية عادية، وهناك حالات واقعية استثنائية تفرض على المسلم المحنك والعالم بالشريعة معرفة كافية أن يتخذ قرارا "لا مفر منه" لتحقيق مصلحة أكبر من منظور الإسلام، وإن كان بعيد المدى. وقد تفوت هذه الحقيقة على كثير من المسلمين المخلصين والأذكياء. وهذا ما حصل في صلح الحديبية عندما تنازل النبي صلى الله عليه وسلم عن حق واضح، لتحقيق مصلحة أكبر على المدى البعيد. فقد رضي عليه الصلاة والسلام بأن يعيد المسلمون الفار من قريش إليهم، ولا يضمن الكافرون ذلك للمسلمين. فصلح الحديبية بشروطه وملابساته كان خيرا للإسلام من حالة الحرب مع قريش، كما يؤكد ذلك جل الذين علقوا على هذا الصلح[1].

وبعبارة أخرى، يزدحم الواقع بالقوى المتصارعة والعوامل المتزاحمة التي قد لا تُعد ولا تُحصى. ومن هذه العوامل القوية ما تفوت أصحاب القرار النهائي. وهنا أتذكر "افتتاحية" أستاذنا عبد الرحمن الأنصاري، الذي ينبه - بأسلوب رؤساء

(١) انظر مثلا: ابن القيم، زاد ج ٣: ٣٠٩ - ٣١٠؛ والندوي ص ٢٨٠ - ٢٨٣؛ مولوي ص ٢٣ - ٣١.

التحرير المتمرسين- إلى عامل قوي أغفلته الكويت عند اعتراضها على الاتفاقية الأمنية الخليجية. فمن المعلوم أن التركيز والتضخيم والتلخيص الشديد هي من متطلبات الافتتاحيات التي تقع ضمن اختصاصات رؤساء التحرير في العادة.

وبصراحة، جعلني الجزء الثاني من عنوانه "الاتفاقية الأمنية الخليجية..وجهلي بالسياسة..." أضحك، وأعلق عليه "تضحك على مين من أفراد المجموعة؟ يعرفوك"...وبالمناسبة، بالرغم من لقب "صيني" أنا أيضا لا أعرف اللغة الصينية.

سعيد صيني

٢٠/ ٣/ ١٤٣٥هـ

قراءات على سجال هامش الحرية

قرأت اليوم بعد غياب بضعة أيام الحوارات حول "هامش الحرية"

فأثارت في الذهن تساؤلات متعددة، منها هل التعاليم الإسلامية أجزاء متفرقة ومتناثرة؟ أو أنها منظومة تشريعية وتعليمية متسقة؟ وهل من آداب الحوار الإسلامي، ولاسيما في الموضوعات الفقهية، النيل من الطرف الآخر، والشق عن ما في صدورهم لاستخراج ما يستثير عاطفة القراء ضده؟ أو أن من آدابها الأساسية تبادل الأدلة بمنهج متفق على معالمه الرئيسة للوصول إلى الحق؟

ودعني في هذه العجالة أركز على قضية الحرية الفكرية والتعبير. لا شك أن حرية الفكر وحرية التعبير عنصر أساس في التنمية وفي إنضاج الأفكار والآراء، ومنها الأحكام الفقهية، ولكن هناك حدود تضعها العقيدة أو الإطار الفكري السائد بين المجموعة المحددة من الناس. ومن يقرأ أي كتاب عن القوانين الإعلامية في أكثر الدول حرية تتضح له هذه الحقيقة. فليست هناك حرية مطلقة حتى في أفضل نموذج للنظم الديموقراطية المشهورة بالحرية الواسعة في الفكر والتعبير والنشر، لدرجة الفوضى الأخلاقية.

ومن يدقق في طريقة تطبيق هذه القوانين يجد أيضا اختلافا وتفاوتا في التفسير وفي التطبيق. وبعبارة أخرى، ينبغي على المسلم أن لا يحكم على أحد محدد

بالفسق أو بالكفر إلا بعد محاكمة عادلة. أما القول بأن القول "من يفعل كذا أو يقول كذا، فيفسق أو يكفر فيجوز، بدون تحديد أفراد معينين فيجوز بشرط تفصيل الحالة بحيث لا تندرج فيها حالات لا ينطبق عليها الحكم. وبشرط ارتكازها على أدلة قوية من الكتاب والسنة.

ثم هناك قواعد عامة ينبغي للمستنبط من الكتاب والسنة الانتباه إليها، ومنها:

١- فهم النصوص في سياقاتها، وليس مجردة منها. والسياقات قد تكون مباشرة؛ وقد تكون غير مباشرة.

٢- ضرورة الرجوع إلى النص لفهمه وللتمييز بين الأحكام الشرعية العامة والإجرائية...، فمنها التي تأخذ صيغة الأمر أو الفعل المسنود بنص يدل على تعميمه، مثل العبادات "صلوا كما رأيتموني أصلي". ومنها الإجراءات النبوية في المواقف المختلفة، مثل قرار الخروج إلى العدو في غزوة أحد أو البقاء فيه، أو في التعامل مع المنافقين الذي يتظاهرون بالإسلام ويخفون الكفر والكيد للمسلمين، عند غياب النص الذي يسمي الجريمة ومرتكبها. ومن المعلوم أن المنافقين من أبعد الناس عن الاعتراف بما يُكفّرهم، وأبرعهم في التبرير لما يُكفرهم. فهل يجوز تطبيق حد الردة عليهم بصفتهم مرتدين ومعادين، دون توفر شروط التطبيق التي فرضها الإسلام، مثل الاعتراف المؤكد والشهود العدول...؟ أو أن الحكمة تقتضي التعامل مع هذه الفئة بالحكمة وبالسياسة؟ وهذا يبرر قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه...". وأصل القصة كما يرويها جابر رضي الله عنه تقول: غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ... وكان من المهاجرين رجل لعّاب فكسع أنصاريا. فغضب الأنصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الأنصاري يا للأنصار، وقال المهاجري يا للمهاجرين. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما بال دعوى أهل الجاهلية، ثم قال ما شأنهم فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري. فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فإنها خبيثة. وقال عبد الله بن أبي بن سلول أقد تداعوا علينا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فقال عمر: ألا

نقتل يا رسول الله هذا الخبيث لعبد الله؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه". (صحيح البخاري ج ٣: ١٢٩٦)

٣- لم يضع الإسلام الحدود للانتقام من مرتكب الجريمة، ولكن لتأديبه وتهذيبه، وفي الحالات الخاصة التي تهدد أمن المجتمع بصورة خطيرة يلجأ الإسلام إلى التخلص منه، حماية للمجتمع. ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا على عدم تطبيق العقاب الذي ينتهي بموت المجرم، إلا بعد المحاولة قدر المستطاع في درء الحد. ولعل من الأدلة على هذه الحقيقة لومه وتعنيفه حبيبه أسامة رضي الله عنه على قتل من قال "لا إله إلا الله"، ومحاولاته المتكررة لصرف الزاني أو الزانية المستحقة للرجم عن الاعتراف الذي يوجب الحد...

٤- يجوز للحاكم أن يتوقف عن تطبيق الحد، في حالة وجود الشبهة وعدم الاعتراف...، وفي الظروف غير العادية. فقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، كما سبق بيانه. وفعل ذلك عمر ابن الخطاب في سنة المجاعة، إذا توقف عن قطع يد السارق.

٥- نعم كشف الله سبحانه وتعالى كثيرا من مؤامرات المنافقين، ولكن لحكمته تعالى لم يُسم الفاعلين، وأعلم نبيه بشخصياتهم. وصحيح أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمنح المنافقين حرية إثارة الفتنة كما فعل مع ابن سلول. وكان من سياسته التعامل مع كل حالة بما يناسبها، مثل أمره بالرحيل وقت الراحة بعد قولة ابن أبي ابن سلول، "لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل" (البخاري ج ٣: ١٢٩٦) ومثل إكرام ابنه المسلم بمنحه قميصه صلى الله عليه وسلم ليكفن أباه... (الجمع بين الصحيحين ج ٢: ٢١٩) فالنبي عليه الصلاة والسلام كان أحكم من أن ينفر المتعصبين لمثل هذا الزعيم الذي كان على وشك التتويج، قبل انتشار الإسلام في المدينة. وهذه الإجراءات الحكيمة كانت سببا لأن يعتب عليه أنصاره ويتخلوا عنه، ويقبلوا الإسلام عن قناعة... فقد روى أنه أسلم من الخزرج ألف مما رأوه. (عمدة القاري ج ٨: ٥٤).

ونقطة أخرى، من يقرأ الأسلوب النبوي في الدعوة والتعامل مع المخالف ومنهم الكافرين والمنافقين يدرك بأن النبي صلى الله عله وسلم كان ينطلق في تعامله من حرصه الشديد على كسب المخالف وأنصاره وإن كانوا كفارا معادين أو منافقين. ولم يكن يوما هدفه هزيمة الطرف الآخر والانتصار عليه أو الحصول الهتاف من أنصاره المسلمين.

ولهذا كان أحد الذين يدرسون مادة المناهج الدعوية يقول لطلبته، "عندما تريد كتابة مادة دعوية" حدد من تخاطب، وتعرف على سماته الفكرية... واكتب لتكسبه، وليس لتخسره، أي "لكسر رأسه" لتشعر بنخوة الانتصار. وأعد قراءة ما تكتب لتتأكد من ذلك. فالدعوة ليست مساجلة شعرية، وليست مناظرة لإفحام "الخصم" ولكن حوار تفاهم لتكسب أخاك وتنقذه، ولاسيما إذا كان النقاش حول مسألة فقهية.

وأسأل الله أن يقينا كيد إبليس الذي يتقن إتيان المسلم والمسلمة من حيث لا يحتسبون، ولاسيما إذا كانوا دعاة للخير.

سعيد صيني

١ /٧ / ١٤٣١هـ

"إذا الشعب يوما أراد فلا بد" وحقيقة القدر

تعليق الأستاذ محمد السفياني لطيف على قول الشابي "إذا الشعب يوما أراد الحياة فلا بد أن يستجيب القدر"، وجزاه الله خيرا، ولكن أحدهم قال لي لم أستوعب الموضوع لأن مفهوم "القدر" نفسه فيه خلاف كبير ويحيط به الغموض. ولمعرفته بعنايتي بموضوع القضاء والقدر منذ أكثر من ثلاثين عاما، اقترح أن أكتب تعليقا في الموضوع.

ولعله من لأفضل أن أوضح، أولا، ما هو القضاء والقدر وما أبعادهما. ثم أعلق على البيت موضوع النقاش في قصيدة أبي القاسم الشابي.

ما القضاء وما القدر؟

لتيسير عملية فهم حقيقة القضاء والقدر دعني أجيب على الأسئلة التالية، مستعينا بالأمثلة في المستوى البشري، وملخصا ما ورد في كتاب "كشف الغيوم عن القضاء والقدر الملخص في كتاب "تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات المتوفرة في الإنترنيت:

٥ لماذا كان الإنسان مسؤولا عن سلوكه؟

٢) كيف يكون الإنسان مسؤولا، وأفعاله هي من خلق الله؟

٣) كيف يكون مسؤولا ولا يجري شيء إلا بمشيئة الله؟

٤) كيف يحاسب وهو لا يستطيع مخالفة المكتوب؟

٥) كيف المحاسبة وما نوع المكافآت والعقوبات؟

٥ لماذا كان الإنسان مسؤولا عن سلوكه؟

الإنسان مسؤول عن قراراته لأن الله خلقه وأنعم عليه بنعم عظيمة، ومنها أن جعله خليفة في الأرض[١] يستمتع بما فيها. واختبارا له، ألزمه بحدود ليس له تجاوزها، رغم مغريات السعادة المؤقتة، وذلك ليفوز بالسعادة الأبدية في الآخرة. وكان من أبرز النعم التي تميزه عن المخلوقات الأخرى: العقل المميز، والهداية، وحرية الاختيار النسبية.

فقد ميّز الله المخلوقات المكلفة (الإنس والجن) بالعقل أو بالقدرة العالية في إدراك الأشياء التي تتعرض لحواسها الخمس،... وجعلها قادرة على استيعاب التعاليم الربانية التي تهديها إلى سبل الخير والنجاح والفلاح وتحذرها من سبل الشر والفشل. فالعقل نعمة عظيمة تستحق ثمنا غاليا وتستوجب المحاسبة لمن يملكها، ومنح الله المخلوقات المكلفة الهداية الفطرية، فما "من مولود يولد إلا على الفطرة..."[٢] وزوّد الله الإنسان بالهداية والإرشاد عبر رسله ليذكِّروه بالميثاق الذي

(١) سورة البقرة: ٣٠ - ٣٢.

(٢) البخاري: القدر، الله أعلم، وانظر سورة الأعراف ١٧٢.

قطعه على نفسه وليزوّدوه بالإرشادات التفصيلية المناسبة لكل مرحلة من المراحل الرئيسة لحياته في الأرض.

ولا يشك عاقل بأن الله قد وهب المخلوقات المكلفة درجة كبيرة من حرية الاختيار يستمتع بها، تمكنه حتى من اختيار نوع الحياة الأبدية. يقول تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ﴾ [الكهف:٢٩]. ولإدراك عظم هذه النعمة ليس علينا سوى النظر في أسباب الحروب جميعها. فهي إما قتال على حرية التعبير أو التصرف، سواء أكان طلبا لها أو دفاعا عنها.

٢- كيف يكون الإنسان مسؤولا، وأفعاله من خلق الله؟

تكمن الإجابة على هذا التساؤل في حقيقة كلمة القضاء ومشتقاتها ومرادفاتها وطبيعتها، وتعني كلمة "القضاء" ما يلي:

٥ الأمر الشرعي، المفروض على العبد الالتزام به، ولكن نعمة حرية الاختيار تمكنه من مخالفته.

٢- الأمر الكوني، أو السنة الكونية ذات النتيجة الحتمية. ومثال الأمر الكوني قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾﴾ [البقرة:١١٧][1]. ويمثل القضاء السنن الكونية التي خلقها الله. وهي تتكون من جزئين: السبب والنتيجة الحتمية. والمخلوق المكلف لا يحاسب على النتيجة الحتمية للسنة الكونية، إلا لأنه يُحاسب على اختيار السبب فيها.

ومثال السنة الكونية أو القانون الطبيعي أن تلقي بحجر إلى الأعلى على سمت قدمك (سبب اخترته)، فيسقط بفعل السنة الكونية، أي الجاذبية الأرضية، على قدمك (نتيجة حتمية). ولا تتغير النتيجة إلا أن تستخدم سنة كونية أخرى، مثل أن تحرك قدمك من موضعه أو أن تدفع الحجر الهابط بعيدا عن قدمك.

---

(١) وانظر ابن تيمية، مجموع ج ٨: ١٨٧ - ١٩٠.

ومن السنن الكونية تتكون شبكة عظيمة محكمة من الأنظمة التلقائية (الأتوماتيكية) التي تخلق وتُسيِّر هذا الكون بمشيئة الله. فالله سبحانه وتعالى أوجد الكون، ويخلق كيف يشاء ما فيه ويسيِّره بقوله: كن فيكون (الأمر المباشر) وبالسنن الكونية أو النظم التلقائية التي خلقها.

نعم، خلق الله الكون بما فيه الإنسان وأفعاله بالأمر المباشر وشبكة السنن الكونية التي تعمل بطريقة تلقائية. فالأمر كما ورد في قول الإمام أبي حنيفة: "فلما كان الفاعل مخلوقا فأفعاله أولى أن تكون مخلوقة". (أبو حنيفة ص ٤٥) وهذا يعني أن الإنسان لا يحاسب لأنه صنع أفعاله، بمعنى أنه أوجدها من العدم، ولكن يحاسب على الاختيار من بين الأسباب ذات النتائج الحتمية.

ولتتضح الصورة أكثر، افترض أن مدرسا وضع أسئلة ذات إجابات اختيارية، تجعل لكل سؤال إجابات عديدة. وحتى يعطي فرصة كافية للاختيار وللتمييز بين الدرجات المتفاوتة للاجتهاد وللاستفادة من الدروس، جعل الإجابات تتراوح بين الخاطئة تماما والصائبة تماما.

فالمدرس هو الذي صنع جميع احتمالات الإجابة. وهو يحب بعض الإجابات ويجيز بعضها، ويبغض بعضها الآخر. وتقتصر مهمة الطالب على الاختيار من هذه الإجابات، فيستحق المكافأة إن أحسن الاختيار، ويستحق العقوبة إن أساء. وأما المدرس فلا يلحقه أي لوم مع أنه هو الذي وضع الإجابات الاختيارية كلها. بل يستحق الثناء لأنه أحسن في إعداد الاختبار وأتقنه، حيث جعله يمثل جميع الإجابات المحتملة.

٣- كيف يكون مسؤولا ولا يجري شيء إلا بمشيئة الله؟

لقد منح الله الإنسان درجة من حرية الاختيار تتم عليها المحاسبة، ولكن لا يستطيع عمل شيء بدون مشيئة الله. يقول تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير:٢٩]. فكيف يكون المخلوق المكلف مسؤولا عن اختياراته ويحاسب عليها؟

إذا وافقنا بأن الله هو خالق الإنسان وقدراته. وهو الذي منحه النعم التي يتمتع بها، بما في ذلك الهداية والعقل وحرية الاختيار، فإنه يلزمنا أن نوافق على أن الله قادر على أن يستردها في أية لحظة، ولكن إن مكّنه من استعمالها وأخطأ فعلى الإنسان تقع المسؤولية.

ولنزيل هذا الغموض دعنا نأخذ المثال التالي: افترض أن لديك أخا صغيرا يستطيع فهم الإرشادات (أي لديه عقل يميز به). وضعت أمامه طبقا فيه طعام مفيد ولعبة ملوثة بالجراثيم. ثم أفهمته بأن الطعام مفيد لصحته، وأن اللعبة ملوثة بالجراثيم ولو لعب بها فإنه سيصبح مريضا (الهداية والإرشادات). ثم تركت له فرصة الاختيار بينهما (حرية الاختيار النسبية). وكل هذا وأنت تراقبه وهو تحت سيطرتك، تستطيع في أي لحظة منعه من الاقتراب من اللعبة، وتستطيع أن ترغمه على اختيار الطعام لمصلحته. فإذا اختار اللعبة بمحض إرادته فإنه سيكون المسؤول عن نتيجة الاختيار.

٤- كيف يحاسب وهو لا يستطيع مخالفة المكتوب؟

لقد وردت كلمة "القدر" ومشتقاتها ومرادفاتها في نصوص كثيرة، ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره"[١].

وعموما يلاحظ الإنسان أن هناك مدلولين لكلمة "القدر": ١) القضاء أو الأمر الكوني، ٢) تحديد واقع الشيء والتسجيل المتقن لما يجري في الواقع، من علم الله المطلق. وكما يقول أبو حنيفة "ولكن كتبه بالوصف لا بالحكم"[٢]، أي أن الله لا يحكم على عبده أن يفعل كذا وكذا، ولكن يأمر من يسجل ما سيفعله المخلوق وما سيحدث له، منذ الأزل، من علمه الذي لا يحده قيد الزمان أو المكان أو الحواس المحدودة.

---

(١) مسلم: الإيمان، بيان الإيمان.

(٢) أبو حنيفة، الفقه ص ٣٩.

ومن المعلوم أن علم المخلوق مقيد بقيد الزمان، أي يدرك الأشياء مجزأة على أجزاء صغيرة. فمثلا لو أراد أن يعرف شكل قطعة الورق الصغيرة فإنه يحتاج إلى فحص كل وجه بصورة مستقلة ويحتاج إلى فترة زمنية. ويمكن التمييز بين أربعة أنواع من علم المخلوقات:

٥ علم اكتسبه في الماضي وهو عرضة للتشويه أو للنسيان.

٢- علم يكتسبه في حاضره وهو أكثره وضوحا. وقد تكون المعلومة نفسها، مثل نتيجة الامتحان، حاضرة لدى المعلم قبل إعلانه وتكون غيبا بالنسبة للطالب.

٣- علم سيكتسبه في المستقبل عن شيء سيوجد في المستقبل، ويبقى غيبيا حتى يصبح المستقبل حاضرا أو واقعا.

٤- تخيلات لمجموعة من الأشياء محتملة الحدوث إذا توفرت شروط حدوثها.

أما بالنسبة لعلم الله تعالى، فكل شيء موجود في الحاضر، وليس هناك ما يسمى ماض أو مستقبل أو محتمل.

ومن المعلوم أن علم المخلوقات مقيد بقيد المكان، وهذا ينعكس على علم المخلوق. فالناظر من مكان مرتفع –مثلا- يرى ما لا يراه الناظر من موقع منخفض. فبعض الأشياء التي يدركها الأول وأصبحت جزءا من علمه تعتبر غيبيات، بالنسبة للآخر، وغير موجودة. وكذلك الواقف عند ملتقى شارعين متعامدين يرى ما لا يراه الواقف في أحد الشارعين، بعيدا عن نقطة التقائهما. فالشارعان وما فيهما بالنسبة للأول يعتبر علما محسوسا، أما بالنسبة للآخر فأحد الشوارع وما فيه يُعد من الغيبيات.

أما بالنسبة لعلم الله فلا يقيده قيد المكان أو الموقع، فليس هناك أشياء بعيدة أو مختفية وراء أشياء أخرى. بل كل شيء حاضر، فعلمه مطلق يحيط بكل شيء.

ومن المعلوم أن حواس الإدراك عند الإنسان محدودة، حتى أن بعض الحيوانات والحشرات لديها حواس أقوى من حواسه. فحدة نظر القطط في الظلام معروفة مثلا، وكذلك حدة حاسة الشم عند الكلاب لا تخفى على أحد.

وفي المقابل، فإن علم الله لا يقيده قيد الحواس المحدودة. فهو السميع البصير العليم وصفاته جميعها مطلقة. وعلمه مطلق حيث يقول تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾ [يونس:٦١].

والقدر ليس إلا تسجيلا دقيقا متقنا لكل شيء يقع في الكون، من علم الله الذي لا يقيده قيد الزمان أو المكان أو الحواس المحدودة للإدراك. وليس أوامر كونية، لا يمكن مخالفتها، ولكنها تسجيل لا يخطئ. ومن هنا جاء الاعتقاد بأنه "لا ينفع الحذر من وقوع القدر".

ومثال ذلك أيضا - في مستوى البشر - أن تجمع معلومات دقيقة عن رحلة يقوم بها صديقك والأنشطة التي سيقوم بها، وتسجلها قبل سفره. فتحدث كما سجلتها؛ فهل نقول أنك أجبرته على فعلها؟

والمؤمن يعتقد جازما بأن الله لا يظلم أحدا، حيث يقول تعالى: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فُصِّلَت:٤٦]. وهذا القول الرباني صريح الدلالة قطعي الثبوت. وقد يصادف القارئ للقرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة نصوصا يمكن فهمها بمعنى الجبر، ولكن عندما يعارضها بهذا النص تزول الحيرة فورا.

٥ - كيف الحساب وما نوع المكافآت والعقوبات؟

إن المؤمن يعتقد جازما بأن الله قد ميَّز المخلوقات المكلفة بإمكانات عظيمة وأنعم عليها بنعم غزيرة، لا تعد ولا تحصى. فجعلها مسؤولة عن هذه الإمكانات وهذه النعم التي يجب أن تحسن صيانتها واستثمارها.

ومن الطبيعي أن يترتب على هذا التكليف العادل والنعم العظيمة وجود اختبار متقن ومكفآت وعقوبات عظيمة. فكانت الحياة الدنيا التي نعيشها داراً للاختبار، وكانت الحياة الآخرة داراً للجزاء. وليست النعم والابتلاءات إلا عملات صعبة

يجب أن نحسن استثمارها في الدنيا المؤقتة، لنجني ثمارها العظيمة في الحياة الأبدية.

وتتمثل صعوبة هذا الاختبار في أن النعيم المؤقت قد يتصادم مع النعيم الأبدي، وأن طرق الحصول على النعيم المؤقت محاطة بالمغريات والشهوات، وأما طرق الحصول على النعيم الأبدي فمحفوفة بالمكاره. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "حُجبت النار بالشهوات، وحُجبت الجنة بالمكاره"[١]. وعلى المخلوق المكلف أن يضحي أحيانا بنعيم الدنيا المؤقت الحاضر الزائل، ليفوز بنعيم الآخرة المؤجل الدائم. فالدنيا عند الله لا تساوى جيفة جدي مشوّه أو جناح بعوضة[٢].

ويلاحظ أن المحاسبة ليست مبنية على الإنجاز، ولكن على المجهود الذي يبذله الفرد في ضوء الإمكانات التي توفرت له أو أسهم في توفيرها بما منحه الله من قدرات. فقد لا يعيش الإنسان مثلا مدة طويلة، وربما نشأ في بيئة غير مسلمة ثم أسلم، ومع هذا فإن الفرصة أمامه مفتوحة لمنافسة من ولدته أمه مسلما، وقد يعيش طويلا وتوفرت له إمكانات فطرية وموروثة أفضل بكثير. فهما سيتساويان، في النهاية، إذا بذل كلاهما أقصى جهدهما.

إن العمر يشبه المدة المحددة للامتحان مع بعض الفوارق، ومنها أن المدة المحددة معلومة عند الطالب، وأن الطالب يحق له إنهاء امتحانه قبل نهاية المدة المحددة. أما بالنسبة لاختبار الحياة الدنيا فإن المدة المحددة للاختبار (العمر) مجهولة، وأنه لا يحق للعبد محاولة إنهاء حياته متى أراد. ولعل ذلك ليكون الاختبار جديرا بالمكافأة أو الجزاء الأبدي، وليكون العمل القليل جدا مؤهلا لتحديد المصير.

وقد يعترض الإنسان على مضمون الحديث النبوي الذي يفيد ب "إن العبد ليعمل عمل أهل الجنة، وإنه لمن أهل النار. ويعمل عمل أهل النار وهو من أهل

(١) البخاري، الرقاق، حجبت.

(٢) مسلم: الزهد والرائق؛ الترمذي: الزهد؛ ابن ماجة ج ٢: ١٣٧٦.

الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها"[١]. ولكن يزول هذا الاعتراض بالتمعن في المثال البشري التالي.

افترض أنك مدرس وكنت تصحح ورقة طالب أحسن الإجابة في البداية؛ ولكنه في نهاية الأمر شطب عليها وبدأ في كتابة إجابات خاطئة. فهل تعطيه الدرجات على آخر إجابة انتهى عندها الاختبار أو على الإجابات التي شطبها؟

ومكافآت الآخرة عظيمة لدرجة أن أعمالنا لا تفي بحقها، وعقوبات الآخرة عظيمة للجاحدين ولمن يضيعوا الفرص الكثيرة للتوبة دون الاستفادة منها. يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال الله: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. فاقرأوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧][٢]. وعقاب الآخرة شديد لمن يضيع جميع فرص النجاح، ويتجاهل جميع الإرشادات وكل وسائل التنبيه والتذكير، ولا يستفيد منها. فأهون أهل النار عذابا من تُوضع تحت قدميه جمرة فيغلي منها دماغه[٣].

ومن زاوية أخرى، فإن المكافآت والعقوبات درجات تتفاوت تفاوتا عظيما ليتناسب مع ما يكسبه أو يقصر فيه المخلوق المكلف.

الرأي في قول الشابي

إذا الشعب يوما أراد الحياة فلا بد أن يستجيب القدر

وإذا فهمنا أن القدر المقصود في هذا البيت هو التسجيل المسبق لما يجري في الكون، من علم الله الذي لا يحده قيد الزمان والمكان ولا الحواس المحدودة، فيمكن اعتبار قول الشابي نوعا من المبالغة البليغة لغويا. فهو يرتكز على القول الشائع عن "القدر": لا ينفع الحذر من وقوع القدر. فيكون المعنى أنه إذا كان وقوع القدر أمر حتمي، فإن تحقق إرادة الشعب أكثر حتمية.

---

(١) البخاري: الرقاق، الأعمال بالخواتيم.

(٢) البخاري: بدء الخلق، ما جاء في صفة الجنة.

(٣) البخاري: الرقاق.

وبهذا لا يكون قوله كفرا بالقدر، ولكن تأكيدا له، وإن ظهر في هيئة للبعض عليها ملاحظات، بسبب شدة المبالغة.

والله أعلم

سعيد صيني

المطلوب لتطوير المسلمين تكفير الإسلام

هذا ما يقوله العنوان التالي: "دمقرطة الإسلام هي الحل...وليس أسلمة الديموقراطية". عندما قرأ أستاذ إندونيسي يدرِّس في جامعة إسلامية في إندونيسيا هذا العنوان علّق بتلقائية: "هل يعني المطلوب تكفير الإسلام بدلا من أسلمة الكفر حتى يتطور المسلمون؟"

في الحقيقة، هناك تساؤلات كثيرة يثيرها هذا العنوان وهذا التعليق الفوري المبني على الفهم الدقيق للعبارات العربية من مسلم "فهمه فيه عجمة". وأقول "فهمه فيه عُجمة"، مستشهدا بقول دكـــتور عقيدة في جامعة عربية محترمة، عندما أثبت له عربي مستعرب، النبي عليه الصلاة والسلام منهم، خطأه، بالدليل القاطع، أن ما حفظه مما تناقلته الأجيال المتعاقبة عن الجهاد والولاء والبراء هو تقوُّل على الله.

وكما قلت التساؤلات كثيرة، ولكن أقتصر على أبرزها:

أولا - أليس من أبرز صفات "الديمقراطية" الأصلية، غير المحرفة أو المعربة أو "المعلمنة"، تعني وضع التشريعات جميعها في يد الأغلبية الحقيقية أو المصنوعة أو المزيفة من البشر، غير المعصومين؟

ثانيا - هل حاجة المسلمين إلى التطوير أو "التثوير" بالمفهوم اللاديني أعظم من حاجتهم إلى الإسلام؟

ثالثا - هل المسلمون أحوج للعقيدة الديموفراطية أم إلى التشريعات الربانية التي تضمن السعادة في الحياة المؤقتة والأبدية لمن يطبق جزءا كبيرا منها في حياته وللمجموعة التي تطبق أغلبيتها تعاليمه؟

رابعا - من الذي يحتاج إلى التطوير؟ دين رب العالمين حسب الفهم الصحيح؟ أم المسلمون الذين يرددون بإصرار أخطاء غير المعصومين، بدلا من استثمار قدراتهم العقلية واللغوية والعلمية في فهم النصوص، أو يقصرون في تطبيقه؟

خامسا - أليس من واجب كبار المفكرين المسلمين وعظمائهم بذل الجهد العلمي المطلوب، وإن سميناه "المنهج اللاديني"، لفهم الكتاب والسنة، بدلا من ترديد أقوال علماء مخلصين غير معصومين، والإصرار عليها وكأنها نصوص القرآن الكريم أو السنة النبوية؟

ومن العجائب التي تضحك وتبكي، في هذا الزمان، ما نبّه إليه الأستاذ عادل القاضي تحت عنوان "حماس إرهابية..." فتهمة "الإرهاب" (الإرعاب) أصبحت منتشرة بأشكالها المختلفة: إرهاب بالقتل أو بالتشريد أو بالتجويع والمحاصرة، أو بالتصنيف (فلان أو المنظمة أو الحكومة إرهابية). والأعجب من هذا أن كثيرا ممن يؤهلون أنفسهم للتصنيف، وليس جميعهم، هم الذين يدبرون المكايد للبشرية ويثيرون الفتن والقلاقل ليسفكوا الدماء البريئة وليغتصبوا أراضي الآخرين وثرواتهم وأمنهم واستقرارهم...

وصحيح أن بعض الأفراد والجماعات غير الرسمية تستحق هذا الوصف لارتكابها أشنع الجرائم ضد البشرية باسم الدين أو باسم الحرية، ولكن أصبحت هذه التهمة مبررا قويا ينتشر بصورة عجيبة مذهلة تفوق التصور. فمن يرد أن يسرق بيتا آمنا يتهم أصحابه بأنهم إرهابيون، كما حصل في أفغانستان والعراق... ومن يرد الاستيلاء على أرض أو سلطة يتهم منافسيه بالإرهاب. ومن يريد الاعتداء على عفيفة يتهمها بالإرهاب... لقد أصبحت عجائب الدنيا - كفانا الله شرها - فوق الحصر والتخيل.

وكما أشار الأستاذ عبد الرحمن الفيفي في مقاله بعنوان قفص الحرية لقد أصبحت هذه الكلمة ذات مدلولات عديدة عجيبة. فهي الحجة التي يبرر بها البعض انتهاكاتهم لحقوق الآخرين، وللمقدسات. ليس هذا فحسب، ولكنه مبرر حلال عليهم استخدامه، وحرام على غيرهم!

وحسبي الله ونعم الوكيل.

سعيد صيني

١٤/ ٥/ ١٤٣٦هـ

أشكرك إذ منحتني "كرسيا" عزّ منحي نصفه

أخي الحبيب عبد العزيز قاسم

سلام الله عليك

أشكرك إذ منحتني "كرسيا" عزّ على محكمي جامعة الإمام منحي نصفه...

ولعلك تلاحظ تجنبي إضافة حرف "الدال" إلى اسمي ولقبي عند من يعرفونني...، وذلك لقناعتي بأن هذه الشهادات في شرقنا الأوسط هي رخص سواقة أكثر منها معايير صادقة تحدد مستوى المعرفة أو الجدية في البحث العلمي، فمثلا من الطرائف:

١- كان بعض أساتذة الجامعات يشتكون من المستوى المتردي للطلبة، ويقولون محتجين: "انظروا إلى مستوى الطلاب الذين ترسلهم الثانويات علينا". فكان الرد الفوري لزميلهم: "بضاعتكم رُدّت إليكم. ألستم أنتم الذين خرّجتم أساتذتهم؟"

٢- وكنت بالصدفة أستمع إلى برنامج إذاعي يعرض مناقشات الماجستير والدكتوراه. وفوجئت بأن الطالب كان ساكتا، فقد كان المشرف على الرسالة هو الذي يرد على المناقشين! فاضطر أحد المناقشين أن يسأله: هل أنت الذي أعد الرسالة؟

٣- يلاحظ المدقق في كثير من الأبحاث "العلمية" أنها ترديد لأقوال السابقين وأحيانا بصورة مشوهة، أو أنها أفكار جديدة، ولكنها تشبه البيض المسلوق. لا يكلف الباحث نفسه استقراء الجهود السابقة الرئيسة أو معظمها، ولكن ينتقي منها ما يحلوا له لنقد قائله أو لتأييد قناعاته قبل البدء في عملية البحث. والنتيجة الحتمية أنه يخرج بأفكار عفا عليها الزمن، أو مكررة، أو مغلوطة.

والحديث يطول في هذا المجال، ولكن شهادة لله، هناك جهود بحثية يعتز بها المواطنون والمسلمون، وكثير منها يعتمد على اجتهاد الباحث أو الباحثة ومثابرته أو مثابرتها أكثر من كونها إنتاج النظام التعليمي: البيئة التعليمية المريحة والمحفزة، أو المنهج الدراسي، أو طرق التدريس خاصة. وهناك من تتوفر فيهم القدرات الابداعية والكفاءة العلمية اللازمة للحصول على "رخص السواقة الماهرة"، ولكن لم تسمح لهم الظروف بالحصول عليها...

وإنصافا للعاملين المخلصين في مجال التعليم، يلاحظ المدقق تطورا ملحوظا في طريقة إعداد المناهج في المرحلة ما قبل الجامعية، حتى بالنسبة للمواد الإسلامية ألتي كانت تخضع بالكلية لطريقة الحفظ والترديد، سواء في طريقة التدريس أو في طريقة الاختبار.

وأرجو أن تُعطي جهود المخلصين في كافة المجالات وفي كافة مستويات المسؤولية ثمارها، وإن كان على المدى البعيد.

سعيد صيني

سعيد صيني يستجيب ويحاول الفصل في الموضوع

عن مستوى الدراسات الإسلامية، تعليقاتي الثلاث "عل ماشي".

التعليق الأول:

أخي أبو أسامة تقول: دكتور سعيد ، هههههههههههه أقحمت في الموضوع ولا مناص من المشاركة، طالما ارتضاك الدكتور حمزة السالم محكما... صحيح، ما "أشطرك" في إثارة النقاش، وفي تهييج النيران الساكنة تحت الرماد. كفانا الله شر الصحافة الماهرة. وعلى فكرة، كأن تعليقي على الابنة حصة الأسمري الذي يسبق هذا قد تضمن شيئا مما يتعلق بهذا الموضوع.

التعليق الثاني:

يقول أخي الدكتور حمزة السالم: فأهل العلم كلهم يدركون أن غالب هذه الرسائل وأمثالها ما هي إلا قطع ولصق واختزال وتوزيع تجميع.. أسألوا الشيخ

الدكتور سعيد الصيني". ويضيف: "ملاحظة: لا أقصد من قولي أسالوا الدكتور سعيد الصيني بأنه قال أي شيء عن الأحمد إنما ذكر شيئا عن قلة الجديد في البحوث الشرعية".

وأقول: أشكره على ثقته في أخيه، وعلى الدقة في التعبير، ثم أدخل في الموضوع، فأقول: بصراحة بعد الاطلاع على مئات الأبحاث باللغة العربية والإنقليزية، أوافق الدكتور السالم على وصفه الذي ينطبق على كثير من الأبحاث في مجال الدراسات الإسلامية، ومنها أبحاث "رخص السواقة" الدكتوراه والماجستير والترقية... ولكني أتمنى أن لا تصل نسبة هذا "الكثير" إلى فوق الخمسين في المائة من أبحاثنا في العالم العربي والإسلامي.

وقد كنت تحدثت، عرضا، كثيرا عن ظاهرة ترديد أقوال المشايخ الذين نثق فيهم، دون التأكد من صحة نسبتها إليهم، والتأكد من عدم مصادمتها لبعض النصوص المقدسة الصريحة، وعن ظاهرة النظر إلى نصوص الكتاب والسنة بمنظار العالم الذي نثق به، دون محاولة لإعادة التأمل في النص بعين مبصرة مستقلة...

والحديث في هذا الموضوع ذو شجون مؤلمة ومضحكة، وكانت من مشاركاتي السابقة ذات العلاقة المباشرة بالموضوع مثلا تحت عنوان "".

التعليق الثالث:

لم أصدق مهاجمة أخي الدكتور حمزة السالم لشخصية أخي الدكتور يوسف الأحمد، الذين لم ألتقي بهما حتى هذه اللحظة. وتعود الأسباب الرئيسة إلى ما يلي:

أولا - أحترم كتابات الدكتور حمزة التي تتسم عموما بالاتزان، في المعاملات المالية الإسلامية بنظرة، تسندها خلفية جيدة عن واقع التعاملات المالية في عصرنا الحاضر على المستوى الدولي. ولهذا فتحت لها ملفا في ذاكرة كومبيوتري، لعلي أتمكن من الاستفادة منها مستقبلا، إذا أتيحت الفرصة للكتابة في موضوعاتها.

ثانيا - أحترم الدكتور يوسف الذي يقوم بمهمة غفل عنها كثير من المؤهلين فيها، أو ناموا عنها، أو تقاعسوا، أو انشغلوا عنها أو باعوها بالمكاسب الدنيوية... إنها مهمة الأمر بالمعروف (مضمونا وأسلوبا) والنهي عن المنكر، فهما عصب

بقاء ونماء أي مجتمع، سواء أكان مسلما أو غير مسلم. يقول تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران:١٠٤]. ويقول تعالى مثنيا على القائمين بهذا الواجب: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ...﴾ [آل عمران:١١٠]

هذا، والله أعلم

سعيد صيني

٣/ ١٤٣٢/٧هـ

معذرة للابن إبراهيم لأنني لم أحقق رغبته بالضبط

ولعلك إن عرفت السبب تعذرني.

لقد عافاني الله المنعم الحكيم من التأهل "رسميا" لتحكيم الأبحاث الرسمية، وذلك لأني تحررت من العمل الحكومي وأنا بدرجة "أستاذ على الواقف" (أستاذ مساعد). فالنظام يقضي أن تكون أستاذا بنصف كرسي أو بكرسي كامل حتى تكون مؤهلا للتحكيم الرسمي. ولعل أعضاء المجموعة المباركة - بإذن الله - يريدون معرفة السبب كون عدم التأهل رسميا للتحكيم الرسمي عافية ونعمة من الله عظيمة.

يتمثل السبب الرئيس في المستوى العام لنسبة كبيرة من أبحاث رخص الماجستير والدكتوراه، والترقية، ولاسيما في مجالات العلوم الشرعية والنظرية... وما دمت حرا فإني أحرص على عدم قراءة ما لا أحتاجه، توفيرا للوقت وللجهد، وحماية لنفسي وذهني من الصدمات والعقوبات المؤلمة جدا، ولاسيما أني لا أشكو إلا من قلة الوقت، ولله الحمد والمِنّه.

وأضيف، عشان خاطر كثير من الزملاء والأصدقاء والمعارف المؤهلين رسميا للتحكيم، يتمثل السبب الثانوي في أن مكافأة التحكيم مقيدة بتنجيحك الطالب. أما إذا اضطررت إلى ترسيبه، أي كتبت أن البحث لا يستحق الرخصة فإنك ستحرم من

المكافأة على ضئالتها، وذلك لأن المكافأة هي على اشتراكك في مناقشة الطالب المقبول رسالته. وبعبارة أخرى، المكافأة ليست على تضييعك الأيام الطويلة المرهقة لنظرك ولأعصابك ولذهنك والمستهلكة لجزء كبير من وقتك في قراءة صفحات "الرسالة" التي قد يملؤها بعض طالبي رخص السواقة بالغث والسمين والملخصات المكررة حتى تتجاوز الألف صفحة. ثم، ربما، يضيف إليها بعض الأشياء الجديدة التي لا تتجاوز العشر صفحات. وقد يحسن التعبير عنها وقد لا يحسن...

والمكافأة لهذا العناء كله، وإذا كنت محظوظا وحكمت على "الرسالة" بأنها مقبولة، سواء عن قناعة أو مجاملة أو حرصا على عدم فوات المكافأة هي أجر أحد عمال البناء غير المتخصصين لعشرة أيام، أي ألف ريال. ونحن جميعا نعرف بأن كفاءة العامل العادي هي عضلاته التي يولد بها وينميها بالأكل والشرب فقط. وقد تستلم المكفأة بعد متابعة وجهد. وقد تضيع في السراديب الكثيرة إذا لم تجد الهمة والوقت لمتابعتها. ومن أنظف هذه السراديب صندوق الأمانات.

ومن عجائب الزمان أن هذه المكافأة لقادة الفكر، ولمعلمي رجال المستقبل ونسائه، في مجال يحدد مستوى التقدم العلمي ويسهم في الرقي المعرفي والفكري، صمدت أمام الزمان وأمام التغيرات التي طرأت على مكفآت الطلاب ومرتبات موظفي الدولة وغلاء المعيشة والسكن... فلم يصبها البلى ولا التغيير، ثابتة ثبوت الجبال الراسيات، منذ مدة طويلة، حسب علمي.

ولندرك أن هذه الحقيقة عجيبة من عجائب الزمان كانت مكافأة الطالب ٢٢٠ ريال شهري، بعد حسم طوابع المالية. وكان مرتب من يحمل رخصة سواقة جامعية ٧٥٠ ريال بعد حسم التقاعد والطوابع وإضافة المواصلات، حتى ١٣٩١هـ.

وأرجو أن يتكرم بعض ذوي النخوة بدراسة الموضوع، فلعلهم يسهمون في إحياء بعض الأنظمة الميتة في مجالات لها حساسية كبيرة في الحاضر وفي المستقبل...

سعيد صيني

٥/ ١٤٣٢/٧هـ

قتل آلاف الأبرياء للتخلص من مفسدين معدودين؟

أثارت المقالات والمشاركات التي وردت في رسائل المجموعة كثيرا من الأفكار وسأقتصر على بعضها: الأحادية في التفكير، والترديد بدون تأمل، الرابطة الوطنية.

الأحادية في التفكير

لا يشك مسلم أن الله واحد وأن الخالق واحد، ولكن العوامل التي تفسر مجموعة كبيرة من الظواهر، على مساحة واسعة من المكان أو الزمان، في الغالب ليست واحدة. وصحيح أنه من المفيد استخدام الفرضيات والنظريات لنتوصل إلى العوامل التي تكمن وراء العديد من الظواهر لنتجنبها إذا كانت سلبية، ولنستثمرها إذا كانت إيجابية.

ولكن ينبغي أن لا نكون آحادي التفكير، أي نجمع فقط الظواهر السلبية أو فقط الإيجابية ونستقرئ منها نظرية تستند إلى عامل وحيد لظواهر معقدة كثيرة أو تغطي فترة تاريخية طويلة، تتحكم فيها عوامل متعددة.

ولعل القول بأن الصراع الحضاري هو الذي يقف وراء ما يجري في العالم من صراعات دموية واحدة من هذه الأمثلة. فالاختلاف أو التنوع الحضاري أو التعدد عامل حيادي. فهو قد يؤدي إلى التنافس والنمو ومزيد من المتعة. وقد يؤدي إلى التصارع ومزيد من التدمير. وتعتمد نوعية التوجه على المستوى العام للثقافة الشعبية، وعلى توجهات القيادات الفكرية. وفي الغالب يقوم العامل الأخير بالدور الأكبر في توجيه طريقة استثمار التنوع الحضاري: سلبية أو إيجابية. فكثيرا ما يتنافس قادة الرأي في مختلف المجالات، فيسخِّرون التعدد في الصفات الموروثة أو المكتسبة لتحقيق مصالحهم الشخصية.

ومثال الآحادية في التفكير القول بأن "المعجزة الاقتصادية التي تحققت في تركيا لم تحدث نتيجة 'إسلامية' أردوغان وحزبه بقدر ما كانت نتيجة التحرر من

قيود الإيديولوجيا بشكل عام". وهذا غير صحيح، وذلك لأن تركيا الدولة ذات الأغلبية المسلمة تغرق إلى أذنيها في الموروث الثقافي الإسلامي... وفي الوقت الذي يعتمد نجاح غير المسلمين على كفاءة وسائلهم الدنيوية (الإخلاص والاجتهاد والمهارة) ويحصلون على مكافأتهم كلها في الدنيا فإن نجاح المسلمين يعتمد بالإضافة إلى ما سبق على عون خالق الكون، ويحصلون على المكافأة الكبرى في الحياة الأبدية. وليس من المنطق أن نقيس تركيا والشعب التركي المسلم بأي دولة وشعب لاديني تخلى عن الروح والتشريع الديني... يضاف إلى ذلك أن اللادينية أو العلمانية أو الرأسمالية أو الشيوعية ليست سوى أيدلوجيات بديلة لل:أيديولوجية" الدينية. فهل تخلصت تركيا من واحدة منها في أي وقت؟

إن المفكر المسلم اليقظ يدرك أنه، حتى في حياته الشخصية، إنما يحقق كثيرا من حاجاته وطموحاته، ليس فقط بالاقتصار على الوسائل المادية التي يستوي فيها مع الإنسان اللاديني، ولكن بالاعتماد أولا على خالق الكون ومعونته. فالله هو الذي لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، وإذا أراد شيئا قال له فيكون.

ومثال ذلك ما حدث لأحد الأساتذة الذين كانت تبعثهم جامعة الإمام لتنفيذ دورات عن الإسلام خارج المملكة. وكان منها الدورة التي كانت بالتعاون مع اتحاد الشباب المسلم في أمريكا وفي أثنائها حل عليهم عيد الأضحى. وكان الدكتور محمود الرشيدان رئيسا للاتحاد حينها وهو رجل نشيط، فرتّب لكل واحد من القائمين على الدورة الصلاة بالمسلمين في مدينة من المدن الأمريكية، يفتقرون إلى من يصلي بهم العيد.

فأخذ أحد الإخوة رقم هاتف المسؤول في المدينة التي سيصلي بهم صلاة العيد، وعنوان المكان الذي يجتمع المسلمون فيه عادة (عنوان الشارع ورقم المنزل)، أي أنه استعد بكل الوسائل المادية البشرية. واستأجر سيارة فوصل إلى المدينة المحددة قبيل الغروب، بعد سواقة أكثر من ساعتين. وذهب إلى العنوان المحدد فوجد أن من يسكنه لا يعرف شيئا عن المسلمين، وكانت النتيجة نفسها بالنسبة لرقم الهاتف. فبحث عن فندق ينزل فيه ليبحث ليلته عن من سيصلي بهم

العيد صباحا فلم يجد، وقيل له أن أقرب مكان قد يجد فيه ما يريد يقع على بعد ساعة في طريق الرجعة. واتصل بالشخص الذي أعطاه الهاتف والعنوان فرد عليه ليس لدينا شيء غير ما لديك.

وكان موقفا حرجا للغاية. فعاد الأخ المحرج أشد الإحراج إلى العنوان نفسه، ليس لشيء سوى أن يبرئ ذمته أمام ربه، ثم يعود من حيث جاء. وعندما اقترب من منطقة العنوان رأى فجأة ثلاث شباب يمشون في الشارع، فرمى بآخر وسيلة بشرية في يده، وقال "السلام عليكم"، فردوا عليه "وعليكم السلام"... واعتذروا له عن العنوان الخطأ...

وبعبارة أخرى، لم تحقق حكومة أوردغان ما حققته لأنها تخلت عن عقيدتها الإسلامية، ولكن لأنها استعانت بالوسائل المادية البشرية، وبمجموعة بشرية نشطة وماهرة، وقبل كل شيء بخالق الكون. فقد سعت حكومة أوردغان بجد وبحكمة وتأني في تصحيح الوضع المخالف للتعاليم الإسلامية، بسبب سيطرة الأيديولوجية اللادينية ردحا من الزمان في بلد أغلبيته الطاغية مسلمة.

والخلاصة أن العوامل متعددة حتى في مستوى العوامل المحسوسة البشرية. ولعل المثال الذي أورده سعيد الوهابي نموذجا جيدا للتنظير. فقد خرجت الدراسة المنشورة بعنوان "الحزمة الثلاثية" The Triple Package بنظرية تنسب التميز بين بعض الفئات التي تنتمي أصلا إلى قوميات غير مشهورة بالتفوق إلى ثلاثة عوامل: الشعور بالتميز، والشعور بالقلق، والكفاءة في التعامل مع مغريات المكافآت الوقتية في مقابل المكافآت الأكثر أهمية ودواما.

الترديد بدون تأمل

كثيرا ما يردد الإنسان حتى من يصل إلى درجة "المفكر" معلومات أو انطباعات تعلّمها في الصغر أو في مرحلة الشباب، دون أن يتأمل في مصداقيتها، وقيمتها الخقيقية، وذلك لأنها ترسخت في اللاشعور. والمشكلة تتضاعف عندما يتلقاها

آخرون عن هذا "المفكر" أو "المفكرين" ويرددونها عبر الأجيال المتتالية، فيصبح الرأي أو لانطباع الخاطئ أو المبالغ فيه "حقيقة"، يصعب الطعن فيها.

ومن هذه الانطباعات التي يكثر ترديدها بين الذين تلقوا ثقافاتهم الأولى على يد الغربيين كثير من المفكرين العرب ومنهم المسلمين. ومثالها ما نسمعه من ترديد للصراع بين السلطات الدينية (المسيحية) والمدنية (اللادينية) وتطبيقها خطأ على الصراع بين الإسلام واللادينية، رغم الفارق الكبير بين المسيحية المحرفة والإسلام.

ومن صور الترديد بدون تأمل ترديد الهجوم على أو الدفاع عن رأي فقهاء السلف في حكم المتغلب وعدم الخروج عليه حفاظاً على مصالح الأمة وصيانة لحقوقها من أتون الاقتتال والتنازع، الذي ورد في نقاش الدكتور فهد العجلان والدكتور رياض الدخيل. فالترديد الشائع للهجوم أو الدفاع غير المتأمل يتجاهل الواقع، مع أن الأحكام الشرعية الصحيحة هي نتيجة تفاعل متقن بين الفهم الصحيح للنصوص والتشخيص الجيد للواقع. فهذا الترديد لا يميز بين حالات التغلب المختلفة، من حيث دوافع التغلب، وحالة المتغلب عليه، والنتائج الفورية وشبه الفورية، للتغلب، والظروف التي يتم فيها التغلب.

فنتائج التغلب، سواء بحق أو بباطل أو بدرجات متفاوتة بينهما، في الوقت الحاضر، تختلف جذريا عن التغلب على الحكم بقوة السلاح (الثورة العنيفة) في عصور الفقهاء الذين نردد آراءهم أو نعارضها. فقد كانت تكاليف التغلب لا تتجاوز أرواح المقاتلين، وربما بعض الدواب التي يستخدمونها. أما التغلب في هذا العصر قد يتسبب في قتل آلاف الأبرياء من غير المحاربين (النساء والأطفال). وقد يتسبب في تدمير اقتصاد البلاد، وقد يتسبب في دخول الدول الأجنبية والسيطرة على البلاد ونهب ثرواتها...

ولهذا من يفكر في إصلاح الفساد بين أصحاب القرار، باستخدام القوة، يجب أن يضع هذه الحقائق نصب عينيه حتى لا ينقلب، في الواقع، إلى عدو لوطنه ولوالديه ولإخوته ولأخواته ولزوجته ولأولاده وللغالبية من المواطنين أو لنسبة

عظيمة منهم... فقد يكون صادق النية في الإصلاح، ولكنه قد يرتكب جرائم تفوق جرائم الفساد التي يحاربها بآلاف المرات. وقد يفتح الباب واسعا للأعداء أو للضالين من الجهلة فيستغلوها للإساءة إلى الوطن وإلى المواطنين وإلى الإسلام، إذا كان الإسلام دينهم. وتنقلب العملية من جهود لتحقيق المصلحة العامة إلى جهود هدفها الانتقام من بعض الأفراد وتحقيق المصالح الخاصة بالقيادات الثائرة.

ومن زاوية أخرى، يجب قبل إصدار أي حكم في التغلب مراعاة الحالات المختلفة للتغلب، ومنها مثلا:

١- حالة التغلب على حكومة مغتصبة وردِّ على إمارات (حكومات) معتدية تختلف عن التغلب على إمارات متفرقة متطاحنة وتوحيدها. وحالة التغلب على إمارات غير معادية متفرقة متطاحنة تختلف عن حالة التغلب على إمارة مستقرة أو إمارات مستقرة ومتفاهمة...

٢- حالة التغلب على النظام "الظالم" (بمعايير إسلامية أو معايير إنسانية واضحة) للأكثرية من المواطنين تختلف عن تغلب النظام "الظالم" بمعايير الأقلية. وحالة التغلب على النظام "الظالم" في تصور الأغلبية تختلف عن "الظالم" في تصور بعض الفئات. وحالة التغلب على النظام "الظالم" بمعايير متحيزة لفئات ذات فكر استغلالي أو منحرف شرعا وإنسانيا تختلف عن تغلب النظام "الظالم" في قضايا حيادية قابلة لأن تكون سلبية أو إيجابية...

٣- حالة المتغلب الذي تؤيده أغلبية بمقاييس شرعية تختلف عن حالة المتغلب الذي تؤيده أقلية. وحالة المتغلب الذي يبدو واضحا أنه يسعى لتحقيق المصلحة العامة، وتُصدِّق أقواله ووعوده كثيرا من قراراته التطبيقية التي يصدرها تختلف عن حالة المتغلب الذي تتناقض وعوده مع سلوكه وقراراته...

٤- تختلف حالة التغلب في عصر تنشط فيه المؤامرات الخارجية باستخدام الخونة المحليين ضد المصلحة الوطنية عن حالة التغلب في عصر لا توجد فيها مثل هذه المؤامرات ويقل فيه الخونة أو يضعفون...

الرابطة الوطنية

قرأت مشاركة جميلة تعبر عن حق المواطن المخلص لوطنه في الاعتزاز بالمنجزات الحضارية التي أنجزها الوطن الكبير وشارك فيها، رغم اختلاف انتمائه العقدي عن الانتماء العقدي لحكومة الأغلبية.

فذكّرني هذا بالحديث النبوي صلى الله عليه وسلم الذي يقول "حب الوطن من الإيمان". ويقول عنه صاحب المقاصد لم أقف عليه ومعناه صحيح. فهناك نصوص كثيرة تشهد بمكانة الوطن عند المواطن المخلص، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء:٦٦]، فقرن جل ذكره الجلاء عن الوطن بالقتل. وقال جل وتعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ [البقرة:٢٤٦]، فجعل القتال ثأرا للجلاء. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "الخروج عن الوطن عقوبة". وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لولا حب الوطن لخربت البلاد". ويقال: "بحب الأوطان عمرت البلدان"[١].

ومن المعلوم أن الإسلام لا يتجاهل أهمية الروابط الفطرية والمكتسبة بين الناس، وإن اختلفت الرابطة العقدية. ومن يراجع نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية يجد أن الإسلام يحث على توطيد العلاقات الفطرية بين المخلوقات وتعزيزها. فالإسلام يعمل على تقويتها ويأمر بأداء حقوقها، في حدود أهميتها النسبية، ما دام ذلك يحقق لها السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة أو يحقق السعادة في الدنيا للجميع، دون اصطدام بسعادة البعض في الآخرة. فقد جاءت نصوص كثيرة تؤكد الأخوة الإنسانية وحقوقها وحقوق الرحم، وحقوق الجار والضيف...[٢].

---

(١) المقاصد ج ١: ٢٩٧؛ المحاسن ج ١: ٧٧.

(٢) انظر مثلا علاقة المسلمين بغير المسلمين الموجود في الإنترنت.

ومن المعلوم أن رابطة الوطنية هي واحدة من أقوى الروابط الإنسانية لأنها تمثل مزيجا من الروابط الموروثة والمكتسبة. فهي تمثل الأرض المشتركة بين الجميع، والعديد من الانتماءات الموروثة المشتركة جزئيا، وتمثل التعاون المشترك في توفير أسباب السعادة والعزة في الدنيا لجميع الحاضرين وللأجيال القادمة. وتمثل الماضي المشترك الذي نتألم من أجله أو نعتز به والمستقبل الواحد الذي يجب التعاون على تحسينه والدفاع عن منجزاته. ولهذا من الطبيعي أن تُنسب المنجزات الحضارية للوطن المحدد إلى جميع المواطنين، وإن اختلفت انتماءاتهم العقدية أو العرقية أو... فجميع أفرادها النشطين قد شارك في تحقيقها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، في التخطيط لها أو في تنفيذها على أرضية الواقع...

وأخيرا لقد كانت "مطبات اللغة لإنجليزية" لأخينا تركي الشهري جميلة وأضيف إلى أمثلتها كلمة to pray بالباء الثقيلة (يصلي) و to bray بالباء الخفيفة (ينهق). ومثلها كلمة barkوpark فالأولى تعني ينبح والثانية تعني التوقف بالسيارة. وأضيف إليها، أيضا، قصة الذي يجهل المصطلحات الإنقليزية، وكان ينظر من النافذة إلى الحديقة فسمع أحدا يصيح من الدور الذي فوقه look out (حرفيا انظر إلى الخارج). فأخرج رأسه من النافذة استجابة للنداء فاندلق عليه سطل من الماء القذر أراد صاحبها أن يسكبها في النهر الذي تطل عليه العمارة. فالعبارة المذكورة، اصطلاحا، تعني (احذر).

سعيد صيني

١١/ ٨ / ١٤٣٥هـ

يقول المثل عش رجبا ترى عجبا

وأقول عش هذا الزمان وترى ما لم يكن وكان

بقيت أدافع الرغبة العارمة للتعليق على تصريحات معالي الشيخ الدكتور عبد المحسن العبيكان وتعليقات أصحاب السعادة والفضيلة والمكرمين عليها. بيد أن أحد طلابي ممن حصلوا على رخصة السواقة الدكتوراه عاتبني بشدة لامتناعي عن

الحديث عن قضية "النصح في السر لذوي السلطان" وقد كنت درّسته وغيره مواد في أحكام الدعوة وأساليبها ووسائلها.

وكنت أدافع الرغبة الملحة لأني عندما كنت أقرأ بعض التعليقات ومن بعض الشخصيات لا أملك إلا أن أقهقه، تنفيسا عن الألم الذي كان يعتريني عند التمعن في ما أقرأ.

فمثلا يرى البعض أنه من الشجاعة والشهامة تحت لواء الحرية (معبودة هذا الزمان أو قل "موضتها" أن نسلخ، إلى غير القبلة، من لا نحب أو نكره من أصحاب السلطة، علنا، في وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية... أما أن يشخص معالي العبيكان حالة غير صحية موجودة بين أصحاب القرار في الوصول إلى المسؤول الكبير أو الحرمان منه، في حديث إذاعي فهذا مما حرمه الإسلام - في نظرهم- وحرمته "معبودتنا"، الحرية الغربية المثلى، والمبادئ الأخلاقية اللادينية للبشرية جمعاء...

وتجنبا لإساءة فهمي أؤكد أن هذه الحالة غير الصحية قد تحدث بقصد، وقد تحدث بغير قصد، **وقد يضطر إليها أصحابها** للموزانة بين ضغوط متعارضة أو مطالب كثيرة...

كما يرى البعض أن من الفضائل الصمود في الحق، ولكن الحق هو رأيهم ورأي مشايخهم، وإن خالفت المدلولات الصريحة لنصوص الكتاب والسنة. بل تصل درجة التحزب والإصرار إلى رفض صاحب السلطة في النشر حتى التحاور مع المختلف للوصول إلى الحق والصواب في المسألة المختلف عليها، وإن كان في العلوم التي تستند إلى الكتاب والسنة وتحتكم، في النهاية، إليها. وما يزيد الطين بلة أن البعض يقتصر على التهكم والسباب أو التجاهل، بدلا من المناقشة العلمية الممزوج بالأخلاق الإسلامية.

بمراجعتي لحديث معالي الشيخ العبيكان تبيّن لي أن نصيحته أو تشخيصه ليس موجها للملك حفظه الله وسدده وجميع المخلصين للحق والصواب، ولكن لمن لديه سلطة في السماح له بمقابلة الملك أو عدمه فحسب.

وهنا تكمن المشكلة الأولى فتشخيص الشيخ العبيكان ليس "نصيحة" لولي الأمر حتى نحشر موضوع حكم النصيحة الجهرية للسلطان، سواء أكان تحريمه، أو الانكار عليه، أو...

وتكمن المشكلة الثانية في تعميم الأحكام بصرف النظر عن اختلاف التفاصيل في الواقع. وهذه مشكلة، بل هو وباء ينتشر بين كثير من الناس بدرجات متفاوتة، ومنهم قادة الرأي والفكر والباحثون والدعاة، وفي جميع المجالات. وهذا التعميم ليس إلا انعكاسا للسطحية في فهم الأشياء، وفي وصف الظواهر الموجودة في الواقع، ثم في التعامل معها.

ومن الأمثلة على اختلاف الواقع أن يكون أحدهم قريبا من صاحب السلطة (من يملك القرار النهائي) فيلح عليه بآراء قد تكون صحيحة في ذاتها، ولكن هناك حاجة ضرورية إلى الموازنة بينها وبين آراء أخرى معارضة قد تكون هي أيضا صحيحة في ذاتها. وهنا يفصل في الموضوع إلمام صاحب السلطة بالموضوع من جميع جوانبه، حسب تقديره، أو المستشار أو المستشارون. وهنا يتصارع أصحاب الآراء المتعارضة فتستخدم كل فئة منها ما يتوفر لديها من وسائل القوة: "القرب"، قوة الإقناع، والنفوذ و...

وأرجو التنبه إلى أن صاحب السلطة والقرار النهائي قد يكون "المراسل" وليس شرطا أن يكون صاحب سمو أو معالي أو سعادة... فالمراسل، مثلا يملك قرار إيصال الرسالة إلى صاحبها، أو عدم إيصالها، ولاسيما إذا كانت الرسالة ليست معلنة، ولو بتسجيلها لدى جهة رسمية (بريد مسجل يتطلب التوقيع عند الاستلام والتسليم)...

وأقول "المستشارون" وليس من الضروري أن يكون ممن يحملون ألقاب رسمية، يتقاضون عليها مرتبات من بيت مال المسلمين، ولكن كل من يُستشار للاستفادة من رأيه في الترجيح بين الآراء المتعارضة، أو للتخلص من مسؤولية القرار النهائي وإلقاء عبئه على شخص آخر... وقد يكون صاحب فضيلة أو لديه شهادة دكتوراه، أو صديق، أو موظف... وقد يكون من المؤهلين في إبداء الرأي في

الموضوع المحدد، أو من الذين يفتقدون المعرفة أو الخبرة اللازمة للفتوى في الموضوع. وقد يكون ممن اختاره صاحب القرار النهائي لمعرفته الشخصية بقدراته، أو لأن أحد الذين يثق فيهم أخبره بقدراته أو أوهمه بها... فما أعظم تأثير فيتامين "و" (الواسطة) في حياتنا الخاصة والعامة!

ومن أمثلة اختلاف الواقع أنك تسر بالنصيحة أو المقترح إلى إنسان يهمك أمره والقرارات التي يتخذها أو السلوك الذي يصدر منه، ولكنه، إن لم يصعر خده لك أو يؤذيك، يتجاهلك تماما. فهل تستمر في تضييع وقتك بالنصيحة السرية؟ دعنا نتصور أن إنسانا يسبب لك أضرارا فورية أو مستقبلية فتنصحه بالهمس والطريقة المؤدبة ولكنه يتمادى ولا يلتفت إليك، فهل تستمر في الطريقة نفسها؟

ومن زاوية أخرى، لا شك أن من له نوع من الوصاية عليك، له مكانته الخاصة والطريقة الخاصة للتعامل معه، وذلك للمكانة الرسمية التي يحتلها أو المكانة الاجتماعية أو العلمية أو... ومن الطرق الخاصة التي توفر احتمالا أكبر للتعديل والإصلاح هي السرية، ومنحه حقه من الاحترام والتقدير لإيجابياته قبل نقده على سلبياته ولنظرة المجتمع بعامة إليه. فلا يخلو مخلوق من الإيجابيات، وليس من العدل محو، مثلا آلاف الفتاوى الصائبة، ومحاسبته على فتاوى معدودة أخطأ فيها... ويكفي أن نتدبر قوله تعالى "الآمرون بالمعروف" و "يأمرون بالمعروف" و"أمروا بالمعروف" لنجد أن القاعدة العامة التي تعبر عنها العبارة، في ضوء البلاغة القرآنية، تعني الأمر بالمعروف من حيث المضمون ومن حيث الأسلوب أيضا.

وهناك قضية أخرى ذات علاقة بحرية الرأي والفكر والتصرف وهي قضية يصيح عامة الإعلاميين بها، ويلقون اللوم فيها على الأجهزة الحكومية، مثل وزارة الإعلام. ومع الأسف يلاحظ المدقق أن معظم الإعلاميين الذين يرفعون تلك الشعارات ويرفعون أصواتهم بها هم من الذين يمارسون عكسها تماما، إذا أمسكوا بشيء من السلطة. فهم، بسهولة، يئدون أفكار الآخرين وآراءهم ويدفنونها ما لم توافق آراءهم أو هواهم أو أذواقهم، وليس فيها صلة صداقة أو ليس فيها مصلحة

شخصية... ويدرك هذه الحقيقة كل من عمل في مجال النشر، سواء أكان في وضع المقدم لشيء يستحق النشر في رأيه ورأي كثيرين، أو كان في مكان من يملك صلاحية اتخاذ قرار "صلاحية النشر". وينطبق هذا على كل من في يده تحديد صلاحية النشر، وذلك بدءا من رئيس التحرير إلى المسؤول عن الصفحة الرياضية، الإخبارية، الثقافية...

فمما يثير السخرية أن كثيرا ممن يطالبون الجهاز الحكومي بحرية التعبير هم أنفسهم من يكتمون أنفاس التعبير، إلا لأنفسهم ومن يواليهم، أو لمن يرجون من ورائهم مصلحة شخصية. وقليلا ما تكون مصلحة الوسيلة الإعلامية التي يعملون فيها هي الدافع. وأما المصلحة العامة، فهي وسيلة لتحقيق المصالح الشخصية: السمعة، والشهرة، والأسبقية... والبقاء في المنصب.

وقد تصل عملية التحكم وكتم أنفاس أصحاب الرأي الآخر درجة من التحزب للرأي والهوى والذوق، أو لرأي "شيخه" أو من له مصلحة شخصية عنده إلى اتخاذ قرار "غير صالح للنشر" بسهولة وبكل بساطة.

ومما له علاقة بالحرية والمسؤولية ذلك الفهم المتناقض المضحك عند كثير من الذين يصرخون منادين بالحرية وبحقوق الإنسان في وقت واحد. فهم يعتبرون الجرأة على الله وكتابه العزيز والجرأة على نبي الله وسنته الموثقة نوع من الحرية المطلوبة. كما يعتبرون التعدي على معتقدات الدين الذي يدعون الانتماء إليه ودين المسلمين الآخرين وعلمائهم وتقاليدهم التي لا تؤذي الآخرين حرية تعبير...

وأما معاقبتهم على تعديهم على حقوق الآخرين ومقدساتهم فهي مخالفات لحقوق الإنسان... وأتساءل أي إنسان هذا؟!

والحديث ذو شجون، ولكن معذرة على الإطالة أو التوقف.

سعيد صيني

٢٧/ ٦/ ١٤٣٣هـ

التقدم وإن رفضتها الأكثرية لآل الشيخ

كثيرا ما يمتعني الأستاذ... آل الشيخ بكتابات له، ولكن يبدو أن التعبير قد خانه في مقدمة مقاله "حتى وإن رفضتها الأكثرية ". فإني واثق بأنه يدرك أن هناك تعريفات متعددة لكلمة "التقدم"، ومنها ما يوافق عليه المسلم الواعي الراشد، ومنها ما يرفضه تماما، وبينهما درجات متفاوتة.

كما أن من كان في ثقافة أخي آل الشيخ لا يفوته تناقضات الغرب اللاديني، حتى في الأنظمة التي تصدرها الدولة الواحدة أو مجموعها، فضلا عن التناقض بين الشعارات التي يحاولون فرضها بالقوة والسلاح الفتاك والخدع القذرة على الشعوب الأخرى وبين تطبيقهم لهذه الشعارات.

يقول: "قضايا الحقوق (الفردية) لا علاقة لها بمعيار الأقلية والأكثرية، بينما أن الحقوق (المشتركة) بين الأفراد هي التي تُحسم عن طريق آلية الأكثرية والأقلية؛ هذا ما عليه العمل في المجتمعات المتقدمة".

وسؤالي أولا: ما مقياس التقدم؟ هل التقدم هو توفير الوسائل المعنوية والمادية التي تيسير انزلاق الإنسان إلى جهنم وبئس المصير، بشكل رئيس؟ أم تيسير الوسائل المعنوية والمادية التي تقلل من الجهد لكسب السعادة في الحياة الأبدية؟

ويقول: "(قيادة المرأة للسيارة)، فهذه حقوق خاصة لا علاقة لها بالأكثرية أو الأغلبية".

وسؤالي: هل ستسوق المرأة في غرفة نومها الذي تنفرد بها أو في مطبخها..؟ أم أنها ستسوق في الشارع بين البني آدميين، بل وفي أماكن ازدحامهم، وأكثرها اختلاطا واحتكاكا بالآخرين في معظم الحالات؟ وحتى لو كانت ستسوق في مطبخها أو...، فإنها قد لا تكون وحيدة. فهناك إما زوج أو الولدان أو أحدهما ، أو إخوة وأخوات، أو أطفال أو خادمة،...

سعيد صيني

٣ / ٧/ ١٤٣٢هـ

الأفضل عدم إثقال كاهل الحكومة بالمسؤوليات البغيضة

على هامش إحدى لقاءات المجتمع بالإعلام التي عقدها مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، أقول: كثر الحديث عن حرية التعبير، وعن مسؤولية وزارة الإعلام في خنقها للحريات... وهو موضوع جدير بالاهتمام ليس في مجال الإعلام، ولكن في جميع المجالات التي وُجدت الحكومات للوفاء بحقوقها وأداء واجباتها.

فأي دولة تتكون من مواطنين، ومن موظفي حكومة، يتدرجون في سلم المسؤولية. ولعل خير تصوير للعلاقة بين الفئتين القول المرفوع بعض رواياته إلى النبي صلى الله عليه وسلم: "سيد القوم خادمهم"[1].

وصدقوني إني أشفق على الأجهزة الحكومية التي نثقل كاهلها بالواجبات التي تثير السخط عليها، وأقصد واجب الضبط والتحكم، والمراقبة، والمحاسبة بأنواعها، في مجالات الحياة المختلفة. فنضطرها إلى التخلي أو التقصير في واجباتها الأساسية، وهي خدمة الوطن والمواطنين في مستوى الحياة المؤقتة والأبدية، ورعاية وتيسير مصالحهم، العامة والخاصة بالموازنة المطلوبة بينهما.

وأتساءل: لماذا لا يتحمل المواطنون المؤهلون في المجالات المختلفة جزءا من المسؤولية، من خلال العمل التطوعي؟

فمثلا نُحمِّل الحكومة كل مسؤولية حماية سمعة البلاد وأمنها، فنضطرها إلى سن أنظمة لا يستطيع معها قادة الفكر، مثل أساتذة الجامعة، حتى في تخصص الكيمياء والطب... المشاركة في المؤتمرات الدولية إلا بإجراءات معقدة ومطولة قد تفوت الفرصة على تعريف الآخرين بالكفاءات الوطنية المتميزة التي أسهمت الحكومة في تنميتها. فنثير سخط قادة الرأي على الحكومة المثقل كاهلها بالأعباء، ونثير استهزاء الآخرين على وطننا الغالي.

---

(١) المقاصد الحسنة ص ج ١: ٣٩٥ - ٣٩٦.

وتضطر الحكومة إلى تحميل الهيئة الرسمية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في ظل القيم المحلية، كل تبعات هذه المهمة الأساسية لاستمرارية واستقرار أي دولة في العالم، وإن اختلفت مقاييس المعروف والمنكر قليلا.

وتضطر وزارة الإعلام إلى تحمل مسؤولية "الإخفاء" بدلا من وظيفتها الجوهرية "الإعلام" عن الحالات المرضية في المجتمع ليتم معالجتها، والإعلام عن المنجزات والكفاءات المتميزة لتشجيع التميز، والتعريف بها للاستفادة من أصحابها، ولرفع رؤوسنا أمام الآخرين. فالإعلام، أو السماح بحرية التعبير في الشئون العامة يفيد في توفير فرصة التنفيس عن الغضب والتذمر الوقتي، ويسهم في توفير الترمومتر الذي يقيس الحالة الصحية للمجتمع، وينبه إلى الاحتياجات الضرورية لسلامة الوطن ولاستقراره ولنموه بصورة مطردة، رغم بعض السلبيات التي ترافقه.

وتضطر الحكومة إلى تحمل مسؤولية شكل المباني العامة والخاصة ونوع الأصبغة، ومساحات الغرف والممرات...، وذلك بدلا من توفير وقت موظفيها، وتخصيصه لمساعدة المواطن على سلامة المبنى ومتانته، ولتوفير الخدمات الضرورية التي يحتاجها المواطن.

وهنا يتساءل المواطن المخلص، سوءا أكان من صناع القرار أو من القائمين على تنفيذه، أو الخاضعين له: فما هو البديل؟

أقول: دعنا نرفق بالحكومة، وننقل كثيرا من أعبائها إلى المواطنين. وحتى يكون قولي مفهوما دعني أضرب بعض الأمثلة.

دعنا نوفر جهود الحكومة وكثير من أجهزتها ومسؤوليها، ونقول لقادة الفكر في الوطن: نحن نثق فيك. اذهب وشارك في المؤتمرات الدولية وتذكر أنك مسلم ومواطن في بلدك. وإذا أسأت متعمدا إلى الإسلام وإلى وطنك فسوف تحاسب. وإن أحسنت فأنت تؤدي واجبك تجاه دينك ووطنك الذي نشأت فيه وترعرعت في ظله وازدهرت بما وفره لك من خدمات وإمكانات، منذ ولادتك.

ودعنا نقول للمواطنين: تعالوا تطوعوا وساعدوا حكومتهم في مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. إذا رأيت أحد الأشقياء يحطم شيئا من الممتلكات العامة، لا تقل "أنا مالي. هناك جهات حكومية مختصة". وإذا علمت أن أحد المواطنين لديه فكر إرهابي أو منحرف يمس بسوء ثوابت ديننا الإسلام، أي رأس مالنا في الحياة الدنيا والآخرة، لا تقل "... هناك جهات مختصة..."، ولكن حاول المساهمة بالطرق السلمية أو بلِّغ الجهات المختصة...

ودعنا نقول: من يريد إصدار منشورات أو صحف أو مجلات أو مواقع عليه أن يتحمل مسؤولية ما ينشر أمام ربه ثم أمام ضميره، وأمام الحق العام والحق الخاص. فليس من مهمة الأجهزة الحكومية أن تضيع وقتها في التنبؤ بأدائه في المستقبل، وذلك بإصدار الرخص. فعلى المواطن القادر على هذه المساهمة في تنمية وطنه ومواطنيه أن يكون واعيا بالمقدسات في دينه، وبالواجبات وبالمحرمات، وبمسؤولياته تجاه دينه ووطنه والمواطنين، سواء أكانوا من موظفي الحكومة أو لم يكونوا. وليس على الحكومة المثقلة بالأعباء إلا أن تصدر سياسة إعلامية تمثل الثوابت الدينية والوطنية، وأن تشجع الإعلاميين على إنشاء رابطة تحاسب منسوبيها في ظل مواثيق الشرف التي تضعها لنفسها.

ودعنا نقول للمواطن: إن الأرض ملكك، والبيت أنت الذي سيسكنه أو يسكن فيه من يستأجره منك أو يشتريه برضاه. فإذا أردت مساعدتنا، فنحن نلزمك بما هو ضروري لسلامة البناء، ونقدم لك رأينا في غيرها، ولك الخيار في أن تسكن في منزل مريح أو يريح المستأجر فيأتي بإيجار أعلى، أو بمشتري أفضل.

وقد أحلنا بعض المسؤوليات البغيضة التي تثير السخط على الحكومة إلى المواطنين، هنا يأتي السؤال: كيف نضمن سلوك هذه الفئات التي تم تحميلها شيئا من المسؤولية؟

وأعتقد أنه سؤال مهم جدا.

وأقترح أن نحمل المواطنين المتطوعين المساهمة في مهمة الرقابة، وتقديم يد العون إلى الأجهزة المسؤولة عن الرقابة، ونحثهم على اتباع القواعد العامة التي

تضعها الحكومة بالتعاون مع المواطنين ذوي الاختصاص، ونحث الجهود التطوعية المنظمة، ونحث على أن تضع هذه الجهود مبادئ تسير في ضوئها وتلتزم بها.

والسؤال ألآخر الذي يتبع، فكيف تتم المحاسبة؟

وهو سؤال مهم جدا أيضا.

وأقترح تحميل مؤسسات أو جمعيات أو... غير حكومية مسؤولية التنبيه إلى المخالفات والتبليغ عنها إلى الجهات الحكومية المختصة، ورفع قضايا المخالفة للنصوص الصريحة والقوانين الواضحة إلى المحكمة مباشرة.

وهذا يتطلب توفر محامين مؤهلين لرفع هذه القضايا إلى المحكمة، سواء أكانوا مستقلين أو يمثلون هذه الجمعيات. وهذا يتطلب زيادة عدم المحاكم والقضاة، بحيث يتناسب عددهم مع الاحتياجات الراهنة، ويتطلب تدريب بعضهم في المجالات المتخصصة، مثلا المعاملات المالية المستجدة، والإعلامية،...

وأقترح إحالة قضية المحاسبة إلى المحاكم، لأن هذا هو اختصاصها، سواء أكانت القضية تتعلق بالحق العام أو بالحقوق الخاصة، والبيئة القضائية أكثر كفاءة في أداء وظيفة المحاسبة لأسباب، ومنها:

١- يصدر الحكم من جهة محايدة في الأصل، وهذا يختلف عن حالة كون المتهم أو المدعي العام هو القاضي بنفسه، أي ينتمون إلى جهاز حكومي محدد.

٢- يصدر الحكم من جهة متخصصة ومؤهلة في الغالب في التحقق من مصداقية التهمة، وفي الحكم المناسب في القضايا المرهونة بأسبابها وملابساتها...

٣- يستند الحكم إلى الموازنة بين أقوال الطرفين: المتّهِم، والمتّهَم، أو من يمثلهما. وهذا يختلف عن الحكم الذي يصدر في غياب أحد الأطراف.

٤- يصدر الحكم في ضوء السياقات اللازمة لإثبات التهمة أو لنفيها. فمثلا كتب أحدهم: "الانتحار نصر على الله. في الانتحار تفوت الفرصة على الله أن يختار لك مصيرك"، وكتب "فالله والشيطان واحد هنا؛ وكلاهما وجهان لعملة واحدة". تعالى الله عما يصفون. فهناك فرق بين أن ينقل الكاتب قولا لأحدهم ليرد عليه

أو ليحذر منه أو ليستنكره، وبين أن يورده فقط، وإن كان على لسان غيره. كما يُراعى كون الكاتب قد تاب عن ذلك، قبل محاكمته أو لم يتب.

وبهذا نقلل من فرص السخط على الأجهزة الحكومية والمسؤولين فيها، ونشرك المواطنين المؤهلين في تحمل جزء من المسؤولية، مع توفير بند الرواتب من الميزانية العامة،...

والله الموفق لما يحقق السعادة في الدارين للجميع.

سعيد صيني

٢٧/ ٤ / ١٤٣٢هـ

الأمر بالمعروف حكر على رجال الحسبة!

علق أحدهم حانقا على طلب معالي رئيس هيئة الأمر بالمعرف إبلاغه بمن يقوم بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تطوعا فقال:

هل يقصد: لو أني رأيت شابا يعاكس بإلحاح واحدة من قريباته المحتشمات أن لا أفعل شيئا إلا محاولة الاتصال بهيئة الأمر بالمعروف؟...

قلت على رسلك. لا أظن أن معالي رئيس الهيئة يريد ذلك، ولكن ربما خانه التعبير كما يحصل مع معظم الناس وهم يواجهون وسائل الإعلام. فهو – في الغالب- يحذر من التدخل بإلحاح أو شبه إلحاح في الإنكار على ما يراه المتطوع "منكرا" وهي مسألة تخضع للاختلاف، أو اقتحام خصوصيات المسلمين والتجسس عليهم أو الشك فيهم بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وكذلك يحذر من الذين يتقمصون شخصية الآمرين بالمعروف و... لتحقيق مصالح شخصية.

ولا أظن أن معاليه لا يعلم ما ورد في الكتاب والسنة مما يدل على وجوبه على المجتمع الإسلامي بصفة دائمة ووجوبه على الأفراد أحيانا في الحالات الخاصة.

ولعلي ألخص ما ورد في "مدخل إلى الرأي العام والمنظور الإسلامي" (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

يقول النبي صلى الله عليه وسلم" ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته. وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك من حرمته إلا نصره الله في موطن يحب نصرته"[١].

ولا يخفى علي أي طالب علم قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان [٢]، وقوله "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذابا منه فتدعون فلا يستجيب لكم". وهناك أحاديث كثيرة قوية ورد ذكرها في ثنايا هذا الفصل[٣]. ويذهب كثير من العلماء إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الأمة المسلمة، ومن هؤلاء الذين أورد لهم العمري أقوالا تذهب إلى الوجوب: الضحاك، والغزالي، وابن حزم، والنووي، والشوكاني[٤].

ويستنتج من هذه الأحاديث ومن الفطرة التي فطر الله الناس عليها، مثل النخوة في موضعها أنها مهمة تجب على من توفرت له القوة اللازمة، إذا كان حاضرا للمنكر الذي يدركه عامة الناس، ولاسيما عند غياب المحتسب أو عند حاجة المحتسب للمساعدة. وهي واجبة على من عنده العلم الكافي، في حالة المنكر الذي يدركه معظم أهل العلم، وإن خفي على عامة الناس. وبخلاف من قيّد استعمال اليد على من لديه سلطة، فإن الحديث لا يدل على ذلك. فبعض الحالات تستوجب استعمال اليد والقوة، وإن كان القائم بالمهمة متطوعا، مثل إصرار شخص على الاعتداء على آخر ضعيف... رغم النصح أو التخويف باللسان.

---

(١) أبو داود ج ٤: ٢٧١.

(٢) مسلم ج ١: ٦٩.

(٣) انظر مثلا: الترمذي: الفتن، ما جاء في الأمر بالمعروف، النووي ج ١: ١٧٣ - ١٨٤.

(٤) العمري، الأمر بالمعروف. ص ٢٦ - ٢٨.

فقد جعل الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من لازم صفات المؤمنين أفرادا، وأهميته مقرونة بأهمية أداء الصلاة المفروضة على الفرد. وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة:٧١].

وجعل الله من أسباب نصره للذين يمكنهم في الأرض أن يقوموا بواجب الأمر بالمعروف، حيث يقول تعالى: ﴿... وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحج:٤٠، ٤١].

وينبغي ملاحظة أن درجة وجوب إنكار المنكر أشد من درجة وجوب الأمر بالمعروف كما يستنتج من قوله صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"(١). ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب"(٢). وقوله صلى الله عليه وسلم "ما من قوم يعمل بينهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعملونه، ثم يقرونه إلا عمّهم الله بعقاب"(٣). ولعل ذلك لأن المعروف يمكنه أن ينتظر حتى يأمر به أحد ولكن بعض أنواع المنكرات يحتاج إلى جهد فوري لإزالته، مثل حالات الاعتداء من أي نوع.

ولا يعفي الإسلام المسلم من القيام بهذا الواجب إلا في ظروف يحددها. فالمسلم بعد أن يبذل ما في وسعه ليس عليه سوى نفسه، كما جاء في قوله تعالى:

---

(١) مسلم: الإيمان.

(٢) الصغير ص ١٢٨ - ١٣١ وتخريجه في الحاشية بأنه صحيح ص ١٣١.

(٣) الصغير ص ١٤٢ وصححه الألباني. وانظر الروايات الأخرى بالمعنى نفسه ص ١٤٩، ١٥٥، ١٥٩.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [المائدة:١٠٤، ١٠٥]. وبعبارة أخرى، فإن الآية لا تعني الإعفاء ابتداءً ولكن بعد أن يبذل المسلم جهده، إذ يقول أبو بكر الصديق: "يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه"(١).

ومن الواضح، أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين من الراشدين. فالواجب على أي مجموعة إسلامية أن تخصص فئة منها يساندها جميع أفرادها للقيام بهذا الواجب. والمساندة قد تكون بالمال والجهد أو القول، بواحدة منها أو أكثر حسب إمكانيات المسلم. وهو فرض عين في حالات على كل قادر مؤهل لتلك الحالة التي يشهدها. وتقاس القدرة بالعلم وبالسلطة وبالحكمة في اختيار الأسلوب المناسب، وبالانفراد بمعايشة الوضع الذي يحتاج إلى الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر(٢).

ومهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تقتصر على الفئة الرسمية، كما سبق بيانه. فهي أيضا من مسؤولية المسلمين عامة ولاسيما تجاه الحكام والمسؤلين والمنكرات الظاهرة التي يتفق عليها المسلمون. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله يرضى لكم ثلاثة أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم"(٣). ويقول: "الدين

(١) الترمذي: تفسير القرآن، سورة المائدة؛ وانظر الأحوذي ج ٦: ٣٢٤.

(٢) لقد أورد العمري نقاشا مستفيضا حول هذه القضية وانتهى إلى هذا الرأي مستشهدا بأقوال عدد من العلماء. ص ٣٣ - ٤٨. وانظر ٧، ١٢٧، ١٤١، ١٤٢، ١١٠، ١٤٤، ١٨٥.

(٣) مالك، كتاب الجامع؛ أحمد، بافي مسند المكثرين؛ ابن تيمية، الحسبة ص ٣.

النصيحة. قلنا لمن يا رسول الله؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.

وجعل من علامات توفيق من يتولى نوعا من السلطة أن يجعل الله له من ينصحه، إذ يقول صلى الله عليه وسلم: "من ولي عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكّره وإن ذكر أعانه"[١].

والملاحظ أن المحتسب يتم تعيينه من قبل السلطة العليا في الحكومة ويتلقى مرتبه من بيت مال المسلمين أو المواطنين ولا تقتصر مهمته على إنكار ما يصدر من منكر من الأفراد العاديين. بل ينبغي أن تشمل موظفي الحكومة في جميع المستويات. غير أن الواقع يشهد بأن طبقة من كبار المسؤولين قد يخرجون عن نطاق صلاحياته عرفا، وليس شرعا. وهنا يأتي دور كبار العلماء الذين تسندهم كثرة مريديهم ويحظون باحترام كبير في المجتمع، وعليهم يقع واجب النصح لهذه الطبقة من كبار المسؤولين وأصحاب السلطة في الحكومة ومنهم الرئيس الأعلى. ويقول الواقع أن الصراع طبيعي بين أصحاب السلطة التنفيذية والعلماء، والغلبة في الغالب هي للعلم وللحكمة التي يسندها الإخلاص. ولا بد من وجود عدد كاف من العلماء الأكفياء المخلصين الذين يقومون بهذا الواجب، وأن تقف العامة معهم في مهمتهم هذه ما داموا يؤدون هذا الواجب بطريقة صحيحة.

ولا يعني هذا القول بأن العلماء معصومون من الخطأ وارتكاب المنكر، مثل التقصير في فهم النصوص أو في تشخيص الواقع فيخرجون بأحكام تندرج تحت المنكر. وهذا ليس بمستغرب فالعلماء هم أيضا من البشر. وهنا يأتي دور الصالحين منهم ومن أصحاب السلطة في تذكيرهم والنصح لهم. ولكن الغالب أن أسباب انحراف أهل السلطة التنفيذية أكثر وأقوى والآثار السلبية التي تنتج عن انحرافهم أكثر ضررا. وذلك لأن أهل السلطة يملكون القدرة على التنفيذ بالقوة

(١) النسائي، البيعة، الإمام والزير.

والإلزام، أما قدرة العلماء على التنفيذ فلا تتجاوز أنفسهم ومن يقتنعون بآرائهم وأوامرهم.

وعموما لا ينبغي الاقتصار في أداء واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على موظفي الحسبة. بل ينبغي تشجيع كافة المواطنين على القيام بهذه الوظيفة ولاسيما العلماء وقادة الرأي جميعا. فالمحتسبون أنفسهم يحتاجون أيضا إلى من يذكرهم أيضا بالمعروف وينبههم إلى المنكر الذي قد يقعون فيه. (السماري ص ٤٤ - ٥١).

ويبدو أن كثيرا من المجتمعات الإسلامية أصبحت تعتبر المحتسبين هم المسؤولين لوحدهم عن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتهاونوا عن أداء ما يلحق كل مسلم من هذا الواجب. ويحتج بعض المتهاونين في أداء هذا الواجب بحجة الجهل وعدم توفر العلم. وهي حجة واهية لأن أي مسلم لا بد أن يعلم من أمور دينه الكثير سواء الواجبات أو المحرمات، وكل مسلم راشد يدرك من تعامله مع الناس كثيرا من الأمور المرغوبة أو المنكرة. والمسلم غير مطالب بأداء هذا الواجب إلا في حدود معرفته وقدرته. وقد ضرب الرسول صلى الله عليه وسلم مثالا للمنكر الذي لا يجهله أحد، بالسفينة التي قد يفكر ركابها الموجودون في أسفلها خرق السفينة حتى يحصلوا على الماء دون الحاجة إلى الصعود إلى سطح السفينة، توفيرا للجهد. ولو لم يمنعهم من هم في أعلى السفينة لأدت هذه السلبية واللامبالاة إلى غرق الجميع الذين قاموا بخرق السفينة والذين تهاونوا في منعهم. (البخاري: الشركة).

وإذا اتفقنا بأن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبة على المحتسب دائما، وعلى غيره واجبة أحيانا، فإنه ينبغي التعرف على أوجه الاختلاف بينهما. ويفرق الماوردي بينهما من أوجه[١]:

١- فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية.

---

(١) الماوردي ص ٣١٥ - ٣١٦.

٢ - قيام المحتسب به واجب عليه، لا يجوز أن يتشاغل عنه، وقيام المتطوع من نوافل عمله الذي يجوز أن يتشاغل عنه.

٣ - المحتسب منصوب لتلقي الشكاوى والملاحظات فيما يجب إنكاره، وليس المتطوع منصوبا لذلك لعدم وجود صلاحية رسمية لديه.

٤ - يجب على المحتسب إجابة من شكا إليه ولا يلزم المتطوع إجابته.

٥ - على المحتسب البحث عن المنكرات الظاهرات ليصل إلى إنكارها، ويبحث عما تُرك من المعروف الظاهر ليأمر بإقامته. وليس على المتطوع البحث والفحص.

٦ - للمحتسب أن يرتزق على حسبته من الخزانة العامة للدولة وليس للمتطوع أن يرتزق على أداء هذه المهمة.

٧ - للمحتسب أن يتخذ على إنكاره أعوانا لأنه عمل هو له منصوب، وإليه مندوب، ليكون عليه أقهر وعليه أقدر وليس للمتطوع أن يندب لذلك عونا.

٨ - للمحتسب أن يعزر في المنكرات الظاهرة بما لا يتجاوز إلى الحدود، وليس للمتطوع أن يعزر على منكر، أي ليس له أن يعاقب على منكر قد وقع وانتهى ولكن له أن يعمل على منع وقوع منكر أو منع استمرار منكر يحدث.

٩ - للمحتسب أن يجتهد رأيه فيما يتعلق بالعرف دون الشرع، كالمقاعد في الأسواق، وإخراج الأجنحة فيها فيقر وينكر من ذلك ما أداه اجتهاده إليه وليس ذلك للمتطوع.

ولعل الصحيح بالنسبة للفرق السابع القول بأن المحتسب لديه الصلاحية وليس لدى المتطوع. فهناك حالات قد تستوجب مساعدة جميع الحاضرين أو من يمكن الاستعانة بهم، مثل وقوع اعتداء عدد من الأشخاص على إنسان ولا يمكن منعهم إلا بالاستعانة بعدد كاف لمنع الاعتداء أو إيقافه. وفي مثل هذه الحالة قد يبادر أحد الحاضرين بالإنكار ويستنجد بالباقين، مع ضرورة محاولة إبلاغ الجهات الرسمية المختصة على الفور.

ولعل الصواب بالنسبة للفرق التاسع إضافة أن للمحتسب إلزام الآخرين بمثل هذه الاجتهادات في حالة سكوت الشرع والأنظمة التفسيرية وليس للمتطوع إلزام أحد في مثل هذه الأمور. كما يلاحظ أن بعض العلماء يشترطون الاجتهاد في المحتسب والبعض الآخر لا يشترط ذلك.

فالمحتسب لديه سلطات تصرح له باستخدام بعض أنواع العقوبات حتى في الحالات غير الطارئة الاضطرارية. أما المتطوع فلا تجوز له معاقبة المخالف وإنما يقتصر على استعمال الطرق التي لا تتجاوز النصح في الأحوال العادية[1].

ولهذا أقترح أن لا تحتكر الهيئة العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هذه المهمة، وتفسح المجال للمتطوعين، ولكن مع تحديد صلاحياتهم. وأن تؤلف لجنة من المحتسبين والنشطين من المتطوعين لوضع مثل هذه الضوابط.

والله ولي التوفيق.

سعيد صيني

٢/ ٨/ ١٤٣٣هـ

من القوى الواقعية التي يحسب الإسلام حسابها

ومن القوى الواقعية التي يحسب الإسلام حسابها: درجة فهم الغالبية المسلمة للتعاليم الإسلامية، ودرجة فهمها الصحيح لها، ونسبة الملتزمين بها، ودرجة التزامهم. ويضاف إليها العوامل الخارجية، مثل الأفكار المنحرفة عن الإسلام، وقوة (مال، ووسائل إعلام، وأساليب إقناع) من يؤمنون بها ويدافعون عنها، والمساندة المباشرة وغير المباشرة التي يتلقونها من الأعداء في الداخل والخارج.

ومن زاوية أخرى، صحيح أن التشريعات الخاصة بالعلاقة بين البشر قد تتأثر بأساليب المعيشة ووسائلها المتغيرة والمتجددة، فقد كفل خالق الكون لهذه الرسالة

(١) العمري ص ١٦٩ - ١٨١، ١٩٣ - ١٩٩.

الخاتمة صفات تجعلها قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان. ومن هذه الصفات ما يلي[١]:

أولا - جعل الله القواعد الأساسية للتشريع ترتكز على المكونات الأساسية لفطرة المخلوق المكلف، مثل العنصر الروحي والعقلي، والنفسي، والعضوي، واحتياجاتها الأساسية الثابتة. ومن هذه الاحتياجات أن جميع المخلوقات تحتاج إلى قوة خفية قادرة على توفير الخير لها ودفع الشر عنها، وتحتاج إلى معلومات وقدرة عقلية تمكنها من التعامل بكفاءة مع البيئة التي تحيط بها. ويحتاج جميعها إلى توفير الاحتياجات الأساسية، مثل الطعام والشراب والملبس.

ثانيا - جعل النصوص عالية المصداقية (القرآن الكريم وجزء من السنة) تركز على القواعد الأساسية للتشريعات. فهي المحاور التي تدور حولها التشريعات التفصيلية والاستثناءات. ومن هذه القواعد التي تعتبر من الثوابت: وجوب طاعة الله فيما أمر به ونهى عنه، وضرورة العدل وتحريم الظلم، وكون الزواج هو الصيغة الوحيدة للتعاون الأكمل المشروع بين الذكور والإناث.

فالتغييرات في الغالب لا تلمس إلا أساليب الحياة ووسائلها، ولكن الاحتياجات الأساسية للإنسان لا تتغير.

ثالثا - فصّل الإسلام بعض الأحكام، واعتبرها أيضا من الثوابت التي لا تخضع للتغيير، مثل الواجبات والمحرمات بصورة قطعية. وهذه نسميها بالثوابت مقارنة بغيرها التي يمكن إدراجها في المتغيرات أو الخصوصيات، مثل المستحبات والمكروهات والمباحات.

فالتغيير والتجديد وإن كان لا يلامس إلا أساليب العيش ووسائله ينبغي أن لا يخرج عن الفطرة التي جاءت التشريعات الربانية لمساندتها والتذكير بها. فالفطرة هي التي توازن بين احتياجات السعادة في الدنيا واحتياجات السعادة في الآخرة. والتشريعات الربانية هي التي تقرر ما هو مباح ولا يخل بالفطرة وما هو مضر

(١) وانظر مثلا: القاسم ص ١٩٧ - ٢٠٤.

للإنسان ويفسد الفطرة. فخالق الكون المحيط بكل شيء علما أعلم بالوسائل الأكثر فاعلية في حفظ الفطرة وما يصلح خللها.

أما أمزجة الناس وأذواقهم وأهواؤهم فهي ليست مؤهلة لأن تكون الحكَم في الأمور التي لا يحيط الإنسان بحقيقتها إحاطة تامة أو كافية، وذلك بصرف النظر عن التقدم العلمي في بعض المجالات. فمعرفة الإنسان وقدراته على الإدراك والإحاطة بالوسط المحسوس الذي يعيش فيه محدودة. وقدراته للإحاطة بما هو غير محسوس، أي ما لا يمكن إدراكه بالحواس الخمس أكثر ضعفا. ولهذا فهو يجهل الكثير منها حتى مع الاكتشافات العلمية الهائلة مع أنه مضطر إلى التعامل معها.

رابعا - جعل الخالق المصادر الرئيسة للتشريعات فيما يلي:

٥ القرآن الكريم. وهو كلام الله مضمونا وقالبا. ويتم حفظه رواية، أي سماعا من حافظ إلى حافظ إلى أن يصل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، بواسطة سلاسل من الرواة متعددة. وهذا إضافة إلى حفظه كتابة.

٢- السنة النبوية. وهي أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وإقراراته، أي مجموعة من التطبيقات العملية لما ورد في القرآن الكريم ولما نزل عليه من الوحي غير المباشر في كافة مجالات الحياة. وقد تم حفظه سماعا وتسجيله باستخدام قواعد للتحقق من نسبته إلى الرسول صلى الله عليه وسلم تتراوح بين الصارم والجيد، بحسب منهج من قام بالتسجيل. وقد تم تسجيل معظم السنة بقواعد صارمة.

٣- الاجتهاد. ويتضمن تفسير ما يحتاج إلى تفسير من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية والاستنباط منهما لحل مشكلات الحياة في الواقع. فالاجتهاد هي عملية استنتاج الأحكام التطبيقية المستمدة من الكتاب والسنة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. ويندرج فيه القياس على أحكام القرآن الكريم والسنة النبوية للوصول إلى الأحكام اللازمة التي لم ترد في الكتاب أو في السنة. كما يندرج فيه استخدام العقل المحض أو الفطرة السليمة، لمواجهة قضايا الحياة المتنوعة والمتجددة، بشرط عدم تعارض هذه الاجتهادات مع الفهم الصحيح لنصوص

القرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة. ومثال ذلك الاحتكام إلى الأعراف المحلية التي تسهم في منح التشريع الإسلامي قدرة على التكيف مع البيئات المختلفة.

ولهذا ليس من المستغرب أن تتوفر للتشريع الإسلامي مرونة كافية للتعامل بكفاءة مع المشكلات المستجدة في الحياة. فهو وإن كان مؤسسا على قواعد راسخة تعود إلى قرون عديدة فإنه مرن بحيث يسمح بالتفاعل بطريقة متقنة مع الواقع المتنوع والمتجدد. وتظهر المرونة في صور متعددة، منها ما يلي:

١- التعدد المقبول في اعتماد بعض النصوص ورفضها أو الترجيح بينها. وقضية غربلة النصوص لا يكفيها الاقتصار على تحكيم العقل البشري القاصر. فهذا سيؤدي بالكثير إلى رفض حتى الاكتشافات العلمية مثل استعمال سم الثعبان القاتل مصلا ضد أمراض خطيرة. ولهذا لا بد من الاعتماد على النقل الموثق أولا بالنسبة للنصوص المقدسة.

٢- التعدد المقبول في تفسير النصوص والاستنباط منها. فالمناهج قد تختلف ولو قليلا، وكذلك تختلف المداخل والخلفيات الشخصية من معلومات وتوجهات، وتختلف درجة الوعي بالسياقات ودرجة فهم اللغة التي ورد بها النص.

٣- التعدد المقبول في تشخيص الواقع. فكثير من الناس قد يختلفون في تشخيص الواقع رغم استخدام الوسائل الدقيقة المتوفرة حتى في الأمور المادية المحسوسة.

٤- التعدد المقبول في المطابقة بين النصوص والواقع، ومثال ذلك: هل حكم الربا ينطبق على البيع بالتقسيط، إذا كان البائع بنكا يتعامل – في الأصل – مع الأموال وليس في بيع الأعيان؟ وهل تندرج جميع أنواع المسابقات ضمن القمار المحرم؟

٥- التعدد المقبول في اختيار بعض المصادر الثانوية، مثل الاستحسان وعمل أهل المدينة، واعتماد أقوال الصحابة وشرع من كان قبلنا.

سعيد صيني

هل يخلو القانون المتقن من مواد في العقوبات؟

في ندوة من ندوات الحوار بين ممثلي الأديان قال أحدهم: لماذا تمتلئ شريعتكم بتشريعات، مثل قتل القاتل وقطع يد السارق؟

فكانت الإجابة: وهل يخلو القانون المتقن من مواد في العقوبات؟ وهل نترك القاتل المتعمد يفعل ما يشاء، ويسرق السارق المعتدي دون وسيلة تأديب له ولأمثاله، ودون وسيلة ردع يكبح هواهما..؟

كل العقلاء يدركون أن التشريع أو القانون الذي يخلوا من مواد في التأديب والتعويض والردع يكون قانونا ناقصا ومعيبا.

وهنا يأتي معترض فيقول: ألا يتعارض هذا مع المبادئ الأخلاقية، ولاسيما الإسلامية التي تحث على العفو وتثني على الصفح؟

والجواب:

هناك فرق بين تقصير الإنسان في أداء واجباته تجاه نفسه وبين تقصير الإنسان في أداء حقوق الآخرين، وبينهما درجات متفاوتة تميل إلى أحد الطرفين. وهناك فرق بين أن يؤذي الإنسان نفسه فقط وبين أن يعتدي على الآخرين، وبينهما درجات متفاوتة تميل إلى أحد الطرفين.

وهناك، مثلا، فرق بين من يتسبب في حادث سيارة بسبب خارج عن إرادته بدرجة مقبولة وبين من يتسبب في الحادثة بسبب الرعونة والإهمال.

فالأولية للمبادئ الأخلاقية في الحالات الأولى أو التي تميل إليها، أما في الحالات الثانية والقريبة منها فليس لها سوى تطبيق الشريعة أو القانون.

هل التخصص في السلبيات منكر؟

ومما يتعلق بالموضوع تعجب المسلم اليقظ من تركيز البعض على التعامل مع السلبيات. وكما هو معلوم فإن التعامل مع السلبيات يتلخص في طريقتين: تشخيص السلبيات، واقتراح العلاج لها. فهل من المنكر أن يتخصص المسلم في مجال السلبيات، ولا يعنيه سواها؟

صحيح أن هذا النوع من التخصص، لأول وهلة، يثير التعجب أو الاستنكار، ولكن هل هذا التعجب ولاستنكار في مكانه؟ دعنا نتأمل في نصوص الكتاب والسنة، وفي الواقع.

يقول تعالى ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[آل عمران:١٠٤] يأمر الله سبحانه وتعالى بتخصيص مجموعة تقوم بالأمر بما هو مطلوب ولكنه مفقود، وتنهى عن ما هو منكر، ولكنه موجود. كما تحث الأحاديث النبوية الكثيرة على أداء هذه الوظيفة.

وإذا نظرنا حولنا بواقعية سندرك أنه لولا هذا التخصص لانتشرت الأمراض الجسمية والنفسية والعقلية والسلوكية والاجتماعية دون علاج، ولاستشرى أمرها؟ وبعبارة أخرى، هناك حاجة مُلحّة للمتخصصين في السلبيات لكشفها، ولتشخيصها، ولاقتراح العلاج لها.

وهل يمكن لأي مجتمع أن يخلو من المتخصصين في السلبيات؟ فمثلا، هل يمكن أن يخلو المجتمع الإسلامي، شرعا أو في الواقع، من الآمرين بالمعروف الغائب في المجتمع والناهين عن المنكر الموجود في المجتمع؟ وهل يمكن أن نتخلص من القضاة ورجال الأمن ومن الأطباء ومن فني المختبرات في القطاعات الصحية المختلفة؟ أليست مهمتهم الأساسية هو التركيز على السلبيات في المجتمع: اكتشافها، وتشخيصها، وعلاجها؟

أليس من الضروري وجود هذه الفئة في مقابل فئة "المداحات" المتخصصات في الربط بين زوجين، أو في احتفالات العرس؟ أليس من الضروري وجود هذه الفئة أمام وجود "المطبلين" الذين يسهمون في تضليل المسؤولين المخلصين بإخفاء الحقائق، وإبراز الإيجابيات وتضخيمها (كل شيء تمام، وقراركم هو الصحيح)؟ وهل يمكن في هذا العصر الذي تنتشر فيه الأمراض بأنواعها تجنب التعامل مع السلبيات؟ وأيهما أولى بالتركيز عند ضيق الوقت وشح الجهد: التنبيه إلى الحالات المرضية أو امتداح الحالات الصحية؟

ويضاف إلى هذه الحقيقة أن معيار تصنيف الأنشطة البشرية إلى أنشطة سلبية أو إيجابية، ومستحسنة أو معيبة هو مجال خلاف كبير. فمثلا هل السلوكيات التالية سلبية أم إيجابية:

١- الحرص على تنبيه الآخرين إلى تقصيرهم.

٢- تشخيص المظاهر السلبية الموجودة في المجتمع بدقة، أي تشخيص الحالات المرضية بعناية.

٣- نقد الأفكار أو المعلومات الخاطئة التي تنتشر في المجتمع، ويقوم بعض الناس بترويجها.

٤- القيام بما سبق مع إضافة مقترحات مدروسة نسبيا للتخلص من تلك السلبيات.

أين المشكلة الحقيقية؟

يبدو في النهاية أن عملية كشف السلبيات ليست معيبة، وليست ظاهرة سلبية في ذاتها، بل هي مطلوبة في كل مجتمع، فالمؤمن مرآة المؤمن.

لقد ورد في قصةٍ أن اثنين قاما بتنظيف مدخنة. فغسل أحدهما وجهه بعناية مع أن وجهه كان نظيفا من آثار الدخان. ولم يغسل الآخر وجهه مع أن وجهه كان ملطخا باللون الأسود. والسبب أنهما لم يعملا بالنصيحة النبوية، فلم ينبه أحدهما الآخر إلى الحالة التي فيها الآخر. فنظر نظيف الوجه إلى زميله فرآه ملطخا بالسواد فظن أن وجهه مثل وجه زميله. ونظر متسخ الوجه إلى رفيقه فوجده نظيفا فاعتقد أن وجهه كذلك...

وبهذا يتضح أن المعيب ليس التخصص في التعامل مع السلبيات: كشفا وتشخيصا لتيسير مهمة البحث عن العلاج المناسب، ولكن المشكلة في طريقة التعامل، وانعدام المصداقية في الوصف. هل هو تشخيص دقيق أم سطحي؟ هل يلقي ضوءا على جميع العوامل الرئيسة أم يركز على بعضها ويتغاضى عن البعض الآخر؟ هل يبالغ في الوصف أو هو موضوعي؟ وهل يعمم الحالات الفردية أم لا يعممها؟...

سعيد صيني

١٤ /١٠/ ١٤٣٥هـ

ماذا يعني أطع الأمير وإن ضرب ظهرك؟

كانت المجموعة قد نشرت في ١٤٣١/٠٩/١٦هـ ما ملخصه الذي يؤيد قول الشيخ الدودو في مقابلة معه، حول الأحاديث النبوية التي تبدو غريبة:

من المعلوم أن من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم التنبؤات المستقبلية، وهي تصف وضعا سيكون، وقد يُلحِقه النبي بنصيحة تتناسب وهذا الوضع المستقبلي. فيظهر لنا الحديث غريبا وربما مستهجنا، ولكن من يعش تلك الظروف سيجد أن النصيحة في مكانها.

ومن أمثلة وصف الأحداث المستقبلية التي احتج بها يهودي مثقف، ضد الإسلام، وجه سؤاله لأحد الدعاة: كيف تقولون بأن في دينكم عدالة ونبيكم يقول: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حتى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ يا مُسْلِمُ هذا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْه". (البخاري: الجهاد، قِتَالِ الْيَهُودِ) وقد وقف كثير من اليهود معكم مواقف مشرفة؟

فرد عليه الداعية: هذا الحديث لا يُصدِر حكما، ولكن يتحدث عن أحداث مستقبلية تقع، تبرر قتل اليهود الموجودين في منطقة محددة، بهذه الطريقة. وقد يكون هذا الموقع هو دولة إسرائيل، حيث يجتمع اليهود الذين يستحقون القتل فيها، ويغادرها من لا يستحقون القتل، فلا يبقى فيها إلا من يستحق القتل بأي شريعة كانت.

والحديث بسياقه يقول: سمع حُذَيْفَةَ بن الْيَمَانِ يقول كان الناس يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عن الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عن الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فقلت: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كنا في جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا الله بهذا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هذا الْخَيْرِ من شَرٍّ؟ قال: نعم. قلت: وَهَلْ بَعْدَ ذلك الشَّرِّ من خَيْرٍ؟ قال: نعم، وَفِيهِ دَخَنٌ. قلت: وما دَخَنُهُ؟ قال: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ منهم وَتُنْكِرُ. قلت: فَهَلْ بَعْدَ ذلك الْخَيْرِ من شَرٍّ؟ قال: نعم. دُعَاةٌ إلى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ من أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فيها. قلت يا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لنا فقال هُمْ من جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قلت فما تَأْمُرُنِي إن

أَدْرَكَنِي ذلك قال: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُم. قلت: فَإِنْ لم يَكُنْ لهم جَمَاعَةٌ ولا إِمَامٌ. قال: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حتى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ على ذلك"[1].

وفي رواية عند مسلم، زاد فيه: "وسيقوم منهم رجال ، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس". قال: فقلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: "تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع". (الجمع بين الصحيحين ج ١: ٢٨٣).

وكما هو ظاهر فإن درجة الحديث عالية. أما عن معناه فهو يتحدث عن ظروف واقعية مستقبلية يتنبؤ بها النبي صلى الله عليه وسلم، حيث يكون التزام جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، والصبر على إمامهم، وإن أخذ المال وضرب الظهر أهون من عدم وجود إمام للجماعة. ومما يسند هذه النبوءة الأحاديث التي تصف ما سيقع في آخر الزمان، لدرجة لا يمر الرجل بقبر الرجل إلا ويتمنى أن يكون مكانه. نسأل الله السلامة.

سعيد صيني

١٤/ ٨ / ١٤٣٣هـ

تعليق على الأزرق والمواثيق الدولية

من الواضح أن أخي الأستاذ إبراهيم قام تحت عنوان "محاكمة دعوى الإطلاق في المواثيق الدولية" بدراسة جيدة للقوانين الدولية، فهي ذات فائدة للكثير، ولكن هناك بعض التساؤلات حول ما ورد عن جهاد الطلب. وقد دار، منذ فترة، نقاش مفيد بين بعض أعضاء هذه المجموعة المباركة حول الموضوع. وألحق بمشاركتي هذه مشاركاتي السابقة في الموضوع بالغ الأهمية، في ميدان القوانين الدولية، وذلك اختصارا للوقت.

---

(١) البخاري ج ٣: ١٣١٩، مسلم ج ٣: ١٤٧٥.

ومن تساؤلاتي الرئيسة ما يلي:

يلخص أخي إبراهيم أحد الأقوال الشائعة بإيراد قول لأحد كبار العلماء رحمه الله رحمة واسعة: "...فإن ضعف المسلمون استعملوا الآيات المكية، لما في الآيات المكية من الدعوة والبيان والإرشاد والكف عن القتال عند الضعف. وإذا قوي المسلمون قاتلوا حسب القدرة فيقاتلون من بدأهم بالقتال وقصدهم في بلادهم، ويكفون عمن كف عنهم فينظرون في المصلحة التي تقتضيها قواعد الإسلام وتقتضيها الرحمة للمسلمين والنظر في العواقب، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مكة وفي المدينة أول ما هاجر. وإذا صار عندهم من القوة والسلطان والقدرة والسلاح ما يستطيعون به قتال جميع الكفار أعلنوها حرباً شعواء للجميع"[1].

والسؤال: هل من مصلحة أي دولة أو مجموعة من الناس أن يكون هذا هو القانون الدولي الذي تتبناه، إلا أن تكون دولة تسيطر على العالم بصورة مؤبدة؟ وبعبارة أخرى: هل يجوز تهمة رب العالمين بتشريع قانون دولي يمنح القوي، سندا قانونيا دوليا لقهر الدول والمجموعات الضعيفة ولإذلالها؟

٢- يلخص أخي إبراهيم أقوال بعض العلماء بقتال من يقف حاجزا في طريق الدعوة بإيراده قول شيخ الإسلام: "شُرِع الجهادُ لتكون كلمةُ الله هي العليا ويكون الدين كلُّه لله"، وقال في السياسة الشرعية: "وإذا كان أصل القتال المشروع هو الجهاد، ومقصوده هو أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فمن منع هذا قوتل باتفاق المسلمين...".

والسؤال: هل هذا القانون من مصلحة أي ديانة أو فلسفة يحرص أصحابها على نشرها، إلا أن يضمنوا أن يكونوا هم الأقوياء في العالم بصورة مؤبدة؟ وبعبارة أخرى، هل مثل هذا القانون في مصلحة الدعوة الإسلامية وتجعل كلمة الله هي

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١٨/١٣١/١٨ - ١٣٢.

العليا؟ أم العكس في مثل الظروف التي عاشها النبي وأصحابه في الفترة المكية، أو الظروف التي يعيشها المسلمون منذ عدد من القرون؟

دعنا نستخدم عقولنا وفطرتنا السليمة في الإجابة على هذه التساؤلات، بعد تحريرها من الآراء التي لم يدع أصحابها العصمة لأنفسهم.

وأسال الله أن ينوِّر بصائرنا وأن يرزقنا الفهم الصائب لنصوص الكتاب والسنة، وأن لا يحرمنا العصمة من الخطأ عند نسبة الأحكام الإسلامية إلى خالق الكون الحكيم العليم.

سعيد صيني

تعقيب على تعقيب الأخ إبراهيم

أخي الكريم إبراهيم

أُكبر فيك هذا الأسلوب الراقي المؤدب في الحوار، وتعقيبي على ردودك، كما يلي:

لقد كانت إجابتك تنبع من الفطرة السليمة على سؤالي: فهل يجوز تهمة رب العالمين بتشريع قانون دولي يمنح القوي، سندا قانونيا دوليا لقهر الدول والمجموعات الضعيفة ولإذلالها؟

حيث قلت: "أقول جواباً لتساؤلك: معاذ الله!

هذا لم أقله ولا يقتضيه كلام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، ولا نعرف منتسباً للإسلام يقول به ولا حتى الغلاة!...

ولكن المخزون في ذهنك من أقوال العلماء طفح إلى السطح مرة أخرى فقلت: "فليس مقصود الجهاد أخي الكريم قهر المجموعات الضعيفة وإذلالها، وما جاء الإسلام لتكون غاية بذل المهج والنفوس تعبيد بشر لبشر! وإنما مقصوده إخضاعهم مثل الفاتحين - تماماً على قدم المساواة - لأحكام أرحم الراحمين".

والسؤال: ألا يعتبر إلزام الآخرين بأي أسلوب أو بأي طريقة بالإسلام، في دار الاختبار، تعديا على حرية الاختيار بين الإسلام وغيره التي ضمنها الله للمخلوق

المكلف وسيحاسبه عليها بعد انتهاء فترة الاختبار؟ ألا يعتبر إلزام الدول اللادينية الدول الإسلامية بتشريعاتها تعديا على استقلالية الدول المسلمة وحريتها؟

ثانيا – قلت: وهذا المبدأ أعني التدخل بالقوة لأجل مصلحة البشرية مبدأ مقر في الجملة، وهو مقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وإن هم زووا المصلحة من الناحية النظرية – لا التطبيقية كما تشهد بذلك الأوضاع في أفغانستان والسودان مثلا – في جانب معين، وإذا كانت أمريكا تبرر لنفسها وشعبها غزو العراق الذي أسفر عنه قتل من قُتل واستذلال من استذل لأجل نشر الحرية والديمقراطية، ... أفلا يحق للمسلمين إن كانت لهم قدرة أن يبرروا صنيعهم بنشر حكم أرحم الراحمين؟ وإذا كانت إسرائيل ترى المصلحة في احتلال أرض وتوافقها على أصل بقائها في بعض الأرض الأمم – وأنا أتحدث عن أصل وجودها لا حدودها التي تريدها – أفلا يحق لنا أن نرى مجرد جواز نقل الخير.

السؤال: هل أنت تتحدث عن الواقع أم عن مبادئ نظرية؟ وإذا كنت تتحدث عن الواقع، فقد أوجد الأعداء مبررات مزيفة لأنفسهم، فكيف إذا قدم المسلمون لهم المبررات "الشرعية الإسلامية" التي يحتاجونها لقهر المسلمين؟ ثم أليس الخير أمر نسبي عند المخلوقات؟ فما يكون عند المسلم خيرا، قد لا يكون في تصور غيره خيرا. فمثلا وقع مسلمان على عجوز تحتضر في سيارة الإسعاف أمام مستشفى، فلقناها الشهادة، فنطقت بها، بعد تمنع، وفارقت الحياة. وإذا بشاب يخرج من المستشفى ليدخل أمه المستشفى فيخبره المسلمان بأنها ماتت، وأنها ولله الحمد نطقت بالشهادة. فغضب الشاب المسيحي، وصاح فيهما "أنتما أدخلتما أمي في جهنم..." تصور أن مسيحيان وجدا عجوز مسلمة، فلم يقفا عند حد إقناعها بالكفر، ولكن هدداها لتكفر... فما رأيك؟

ثالثا – تقول: ... لكني أظن أن إجبار المريض على تناول الدواء أفضل من تركه ليموت ولا أتحدث هنا هل الدواء صح أو خطأ! بل عن فلسفة ونظرية، هل دفع الرجل بقوة حتى يسقط في الأرض أفضل من تركه يسير نحو الهاوية، وأحسب أن هذا منطق عقلي بسيط ينبغي أن يسلم، وتبقى القضية في الممارسات الخاطئة وفي إثبات صحة القضية التي من أجلها يقاتل، يعني إن لم تكن ثمة هاوية فدفعي للرجل

ظلم! وإن كانت ثمة هاوية لكنه لما سقط سرقت محفظته فسرقتي تجاوز محرم وممارسة خاطئة.

والسؤال: أليس في إمكان اللاديني وغير المسلم ادعاء المنطق نفسه لإرغام المسلم للتخلي عن دينه؟ فهل يصلح مثل هذا القانون، أو هذا المبدأ، ليحكم - على أرض الواقع - العلاقة بين المختلفين في العالم؟ وأنت تدرك تماما أن الأقوى هو الذي يستطيع إرغام الضعيف، أما العكس فغير صحيح. وهذا يعني أن الذي يستفيد من هذا القانون هو القوي على حساب الضعيف. ثم ألا يعلم الله أن الكافر سيدخل جهنم، بدلا من الجنة؟ ومع هذا منحه حرية الاختيار بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]؟ فهل يمكن للمسلم ادعاء أن عكس ما حكم به رب العالمين هو الصواب؟

رابعا - قلت: أما الممارسات الخاطئة فأنا لا أتحدث عنها بل أتحدث عن المبدأ لا الممارسات التي لا تقرها الشريعة.

والسؤال: هل يمكن أن يسن رب العالمين تشريعات متقنة وجميلة نظريا، ولكن تنقلب إلى العكس عند التطبيق في الواقع، أي تكون في صالح القوي على حساب الضعيف، بدلا من حماية الضعيف المعتدى عليه من اعتداء القوي المعتدي؟

خامسا – ضربت مثلا فقلت: ضعف زيد عن القيام في الصلاة، فله أن يصلي جالساً، لكن هل له أن يدعو جماعة المسجد إلى إقرار قانون يحرم الصلاة وقوفاً في ذلك المسجد إلى الأبد! بحجة أن فرض القيام يضر به في ذلك الوقت!

والسؤال: هل تتحدث هنا عن مسألة داخلية بين المسلمين، التزموا جميعا بتعاليم محددة؟ أم تتحدث عن قوانين متقنة وعملية، تحكم بين أصحاب الانتماءات المختلفة؟

ومعذرة للاختصار، فلا أشكوا إلا من قلة الوقت، وأسال الله أن ينير بصائرنا بالحق والصواب دائما.

أخوك

سعيد صيني

٢٣/ ١/ ١٤٣٢هـ

مؤامرة ١١ سبتمبر التي نجحت ضد المسلمين

هناك من يعتقد جازما أو شبه جازم بأن مرتكبي حدث ١١ سبتكبر مجموعة من الهواة أي ليسو خبراء في صناعة الأكاذيب، يعملون في مؤسسات حكومية محترفة في صناعة المؤامرات.

لقد قمت عام ١٤٢٥ للهجرة بتنفيذ دراسة فحصت فيها أدلة التهمة الموجهة إلى المسلمين، أي الوثيقة التي أصدرتها وزارة الدفاع الأمريكية، "اعترافات" أسامة ابن لادن التي أذاعتها الجزيرة ببراءة. وكانت آثار الصناعة الغربية جلية لمن يعرف طبيعة بن لادن، حيث يظهر فيها وراء المنصة الغربية للمحاضرة. وكما كانت المؤامرة مصنوعة كانت وثيقة البنتاقون واضحة الصناعة .

وهذا في مقابل المقابلة الأولى مع أسامة بن لادن، عقب الحادثة مباشرة، فيظهر فيها بن لادن في جلسته الطبيعية على الأرض، وينفي اشتراكه في تخطيطها، ولكن يقول بأنه مسرور لما حدث.

وأرفق جزءا من ملخص البحث المقدم في المؤتمر، مع التحديث. وأرجو ممن لديه رغبة صادقة في معرفة الحقيقة أن يقرأ "الخديعة المرعبة" للكاتب السياسي "تري ميسان".

وكان ملخص البحث بعنوان: "أثر الإعلام في الحوار بين الحضارات" المقدم في المؤتمر السنوي لرابطة العالم الإسلامي المنعقد في عام ١٤٢٥هـ هو:

...أما إذا أردنا الحديث عن أثر الإعلام في الحوار بين الحضارات فلا بد من التأكيد على الحقائق التالية:

١- وسائل الإعلام (مهاراتها وأجهزتها) هي وسائل محايدة.

٢- لها قدرة عظيمة في تضخيم الأشياء أو الأحداث التي تنشرها، وفي تصغير شأن الأشياء والأحداث التي تتجاهلها. (وهذا بالطبع في مستوى الحياة الدنيا).

٣- يمكن تسخيرها للخير أو للشر.

٤ - من يقوم بتسخيرها ليسو معصومين من الخطأ والمبالغة والتحيزات... فهم بشر كغيرهم من البشر.

ولعل أحداث ١١ سبتمبر أبرز مثال للأثر القوي للإعلام غير المقصود والمقصود على الحوار بين الحضارات والثقافات والجهود الرامية إلى التقريب بين الحضارات وإلى إبراز أهمية التعايش السلمي بينها. لقد هدمت أخبار هذه الحادثة السلبية الواحدة الجهود الإيجابية المقصودة والتلقائية الكثيرة على مدى زمن طويل للمسلمين ولغير المسلمين من المحايدين والمتعاطفين مع المسلمين.

ولو تأملنا أحداث ١١ سبتمبر من حيث مصداقية أحداثها وملابساتها التي نشرتها وسائل الإعلام سنجد ما يلي:

أولا - أجزاء يمكن للمشاهد الخارجي أو الإنسان العادي التأكد منها، مثل: تدمير المركز التجاري العالمي، المبنيين الضخمين اللذين يتكونان من عشرات الطوابق، وأن التدمير كان بفعل متفجرات وأنها خلفت مئات الضحايا، وأن طائرتين كانتا من عوامل هذا التفجير.

ثانيا - أجزاء يصعب التحقق من مصداقيتها بالنسبة لمعظم الناس وحتى بالنسبة لكثير من المختصين ورجال الإعلام، مثل: أن هجوما مماثلا حصل لمبنى وزارة الدفاع الأمريكية، وأن مدبري الحادثة كانوا من المسلمين، وأن عدد الضحايا كانوا أكثر من ثلاثة آلاف، وأن نسبة كبيرة من اليهود كانوا غائبين عن وظائفهم في المبنيين عند وقوع الحادثة...

وهذه الأجزاء تخضع بسهولة للابتكار والتكهن وللتحوير والتشويه. وهذا يجعلها عرضة للاستغلال من قبل أصحاب المصالح الشخصية.

ولهذا لا نستغرب أن تكون هناك - على الأقل - روايتان رئيستان حول مدبري أحداث ١١ سبتمبر ومنفذيها:

الرواية الأولى التي نشرتها الحكومة الأمريكية بصورة رسمية وحاولت جاهدة في إثبات صحتها بشتى الطرق، وخصصت موقعا على شبكة الإنترنت للدفاع عنها لتفنيد براهين أصحاب الرواية الأخرى. وهذه الرواية هي التي تناقلتها وسائل

الإعلام المحلية والدولية باعتبارها حقائق مؤكدة. وتقول هذه الرواية بأن بعض المسلمين هم الذين خططوا لأحداث ١١ سبتمبر وقاموا بتنفيذها، وهي الرواية الأكثر شعبية حتى بين المسلمين المتهمين بالحادثة.

ولعل خطورة وسائل الإعلام ولاسيما ما تبثه من "أخبار" عن أحداث واقعية أو وهمية أو مختلقة لا تقف عند حد إفساد العلاقة بين المنتمين إلى الحضارات المختلفة، ولكن تتجاوزها إلى جعل أصحاب الحضارة المُتّهمة أنفسَهم ينقسمون إلى فرق متعارضة. فالمسلمون بالنسبة للفاعلين مثلا انقسموا إلى ثلاث فرق:

أ - فرقة ترفض هذه التهمة وهم قلة نادرة.

ب – فرقة هي الأغلبية فيما يبدو، وينقسمون إلى قسمين:

١- قسم يعترف وباعتزاز؛ ويحاول تفسير بعض الأحداث الجانبية بطريقة تؤكد التهمة، وقد يختلق بعضهم قصصا لدعم وجهة النظر هذه.

٢- قسم يعترف بتخاذل. وقد يقترح على المسلمين تقديم اعتذار إلى الحكومة الأمريكية أو إلى الشعب الأمريكي عن تلك الحادثة التي يرى هذا القسم أنها تقترب في فظاعتها مما يجري في فلسطين وما يجري في أفغانستان وفي العراق اليوم.

الرواية الثانية: وهي تقول بأن ما حدث مؤامرة سياسية قذرة خطّط لها ونفّذها عصابة تتكون من الاستخبارات الإسرائيلية، وعناصر ذات نفوذ في الجيش الأمريكي، وفي الاستخبارات الأمريكية.

ويستدل هؤلاء ببراهين أورد الكثير منها صاحب كتاب "الخديعة المرعبة":

١- الخبر الذي نشرته صحيفة "لوس أنجلس تايمز" الذي يفيد إلقاء القبض على ما يزيد عن المائة جاسوس إسرائيلي في أمريكا في مواقع قريبة من مواقع المسلمين المتهمين عقب الحادثة. والتفسير الراجح أن هؤلاء كانوا يقومون بتجميع المعلومات اللازمة عن المتهمين لتلبيسهم التهمة أو لإشراكهم كأدوات ضمن المؤامرة الكبرى.

٣- غياب عدد كبير من الموظفين اليهود في العمارتين لغير مناسبة يهودية خاصة، وذلك لأنهم تلقوا قبيل نهاية الدوام رسالة إيميل تنبؤهم بحدوث شيء بالبرجين. فقد لوحظ وجود يهود بكامرات مستعدين لالتقاط الصور.

٤- خلو قوائم ركاب الطائرتين من أسماء المتهمين من المسلمين.

٥- أسطورة جواز السفر السعودي الذي صمد أمام النيران التي أتت على العمارتين الضخمتين،

٦- أسطورة السعوديين اللذين كانا في الطائرتين اللتين انفجرتا بما فيهما - وفي الوقت نفسه - وجودهما أحياء سالمين في وطنهما.

٧- أسطورة الطيار السعودي الذي مات قبل خمس سنوات من حادثة ١١ سبتمبر في وطنه مسالما ثم يموت مرة أخرى في الحادثة إرهابيا حسب الرواية الأمريكية الرسمية.

٨- الدراسة الحديثة التي كشفت الضوء عن نوعية المواد المفجرة والتي تتميز بقدرتها على صهر الحديد الصب.

٩- قبيل وقوع الحادثة بأسابيع تم إلقاء القبض على شاحنات محملة بالمواد المتفجرة تتجه إلى قبو البرجين.

١٠- وكون الطائرة تصطدم بمنطقة بعيدة عن قاعدة المباني التي انهارت بالكلية إلى الأرض، واحتمال وجود المتفجرات في عند قواعد هذه المباني...

١١- انهيار برج ثالث مجاور إلى الأرض، لم تصطدم بها أي طائرة. فربما حزنا على جارتيها مزقت نفسها وألقت بها في الأرض!

ويستدلون أيضا بما يشاع عن علاقة بعض رجال الجيش الأمريكي والاستخبارات بمصانع الأسلحة التي يسيطر عليها الصهاينة من اليهود وبعلاقة الجميع بالحروب والصراعات الدامية بين شعوب الدول النامية.

وهنا يقف العاقل حائرا أمام هاتين الروايتين المتعارضين، أما الأغلبية العظمى من الناس فإنها ستصدق الرواية ذات الصوت الأعلى وذات الدعم الأقوى.

وهذه الحقيقة المرة تقود إلى حقيقة أخرى، وهي احتمال أن تكون وسائل الإعلام التي نشرت أخبار الحادثة بكثافة هي نفسها ضحية للخدعة الشبه مُتقنة. فالحقد الأعمى لبعض اليهود وشهوة السيطرة وإغراء المال قد تدفع بعض السياسيين إلى اختلاق أحداث جسيمة قد يذهب ضحيتها الآلاف من البشر دون رحمة. وبهذه الوسيلة يُرغمون وسائل الإعلام على تغطيتها ونشر أخبارها. ومع شيء من التلاعب بالأجزاء التي يصعب التحقق منها من هذه الأخبار يكسبون وسائل الإعلام في صفهم لتحقيق مصالحهم الشخصية ويضحكون على عقول قسم كبير من الرأي العام.

وهذه الحقيقة ليست غريبة عند من يقرأ كثيرا عن المؤامرات السياسية ولاسيما المؤامرات الصهيونية وعند من يعرف إلى أي درجة تقدمت صناعة السينما وكتابة القصص العلمية الخيالية scince fiction وعند من يدرك إلى أي درجة انحطت البشرية بسبب طمس الفطرة البشرية وغياب المبادئ الأخلاقية التي جاءت بها الأديان. فقد أصبح حب المال والثروة والسيطرة كل شيء في حياة الإنسان المعاصر إلا من عصم ربي.

والأكثر إيلاما للمسلم أن يرى أن كثيرا من المسلمين يصدقون الأخبار تصديقهم للقرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة، وإن كانت ضد إخوانهم من المسلمين وتحتمل أن تكون أخبارا كاذبة غير مقصودة أو افتراءات مُدبّرة.

وأسأل الله أن لا يجعلنا من المفلسين يوم لا ينفع مال ولا بنون بتصديق ونشر الأخبار السلبية عن المسلمين والتي لا ندري مدى صحتها ولاسيما إذا كانت صادرة عن أعداء المسلمين.

سعيد صيني

١٤٢٥/١١/٠٥هـ

القيادات الإسلامية وطمأنة القوى المسيطرة

لقد كثر الجدال حول جهود بعض القيادات الإسلامية الجديدة في طمأنة

الحكومات المسيطرة على العالم، سواء باستخدام المصطلحات الغربية، أو التصريح بما يوحي التنازل عن التعاليم الإسلامية...

وهنا ينبغي أن لا يغيب عن ذهن المسلم الحكيم، سواء أكان فقيها أو حاكما، ضرورة الموازنة بين النصوص وبين الواقع، عند تطبيق الشريعة الإسلامية.

فمن يدقق النظر حتى في العبادات يلاحظ ظاهرة التفاعل بين النصوص والواقع بارزة. فعند تعذر الماء يغني التيمم عن الوضوء والغسل. والمقيم مثلا عليه أن يصلي أربع ركعات في صلاة الظهر والعصر والعشاء، أما المسافر فيكفيه أن يصلي ركعتين فقط في هذه الأوقات.

ومن يتتبع نزول الوحي وكثيراً من الأحكام الشرعية يجد ظاهرة التفاعل بين النصوص والواقع بارزة أيضا. فقد استغرق نزول التشريعات ثلاثا وعشرين عاما. وتم تحريم الخمر مثلا على مراحل.

كما تبرز هذه الظاهرة في الاختلاف المقبول بين فقهاء المسلمين في كثير من القضايا لأسباب مقبولة.

ويضاف إلى صور التفاعل بين النصوص والواقع - في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - ما يتعلق بالناسخ والمنسوخ، حيث ينسخ نص أحدث نصا أقدم يرتبط كلاهما بوقائع متماثلة.

وهنا يبدو من المناسب التأكيد على أن هناك فرقا بين إلغاء الحكم المحدد المنصوص عليه صراحة وبين إيقاف تطبيقه في حالة من الحالات لعدم توفر شروط تطبيقه. ومن هذه الحالات الشهيرة التي تم فيها إيقاف التطبيق مع عدم نسخ الحكم ما ثبت عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، بالنسبة لنصيب المؤلفة قلوبهم، في عهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه. فقد كان بعض الكافرين يحاولون استغلال نصيب المؤلفة قلوبهم مع إصرارهم على رفض الإسلام وقد اتضح الحق وعز الإسلام بأنصاره[1].

(١) النحوي، الشورى ص ٤٣٨.

ويندرج فيها أيضا إيقافه حد السرقة في عام المجاعة[١].

فعمر رضي الله عنه هنا، لم يلغ هذه الأحكام - كما يحب البعض أن يفهم عن قصد أو غير قصد - ولكن رأى عدم توفر شروط تطبيق الحكم غير المنسوخ فتوقف عن تطبيقه. فهناك فرق بين إلغاء الحكم والتوقف عن تطبيقه لعدم توفر بعض الشروط.

وهناك شبهة أخرى؛ وهي أن موافقة عمر ابن الخطاب على إسقاط "الجزية" عن نصارى بني تغلب لم يكن إلغاء للجزية المفروضة، ولكن تغييرا للتسمية وتعديلا في الكمية، إذ أخذ منهم ضعف الزكاة[٢]. وهناك فرق بين إلغاء الحكم والتعديل الخفيف، في الاسم والكمية، مادامت هذه الإجراءات تؤدي في النهاية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية...

والضريبة التي قد تفرضها الدولة الإسلامية اليوم على المسلم قد تستنفد مدخراته التي يحول عليها الحول، فلا يحتاج إلى دفع زكاة؛ وقد تأتي على بعضها فتنقص من مقدارها. كما قد يندرج ما كان يسمى بالجزية المفروضة على المواطن غير المسلم في الضريبة السنوية أو في غيرها ولا يمثل إلا جزءا ضئيلا منها.

ويلاحظ من هذه التطبيقات حكمة عمر ابن الخطاب الحاكم المُلهَم وحرصه على تطبيق الشريعة بأحسن الطرق. فقد اقتضت حكمة رب العالمين إنزال شريعته على مراحل وتدريجيا. وهذه الحقائق نفسها تفرض على الحكومة الإسلامية أن تكون حكيمة في تطبيقها للشريعة الإسلامية، إذا جاءت بعد فترة انتكاسة في التطبيق. فالحكمة تقتضي التدرج في عملية الإصلاح إذا أمسكوا بالسلطة، وليس التعجل الذي يؤدي –في الغالب- إلى نتائج عكسية. كما تقتضي الحكمة التغاضي عن بعض المسميات أو الشعارات الأجنبية مادام هذا الإجراء سيؤدي في النهاية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية...

---

(١) مسند الشافعي ج ١: ٢٢٤.

(٢) أبو يوسف ص ١٢٩ - ١٣٠.

ولكن الحذر الشديد مطلوب عند الاستفادة من مثل هذه الإجراءات، فقد تقود إلى المنزلقات الخطيرة، التي وقع فيها كثير من المغترين بقشور الحضارة الغربية اللادينية، فتؤدي إلى نار جهنم وبئس المصير.

هذا، والله أعلم.

سعيد صيني

١٣/ ١٢/ ١٤٣٢هـ

قراءة لأصل إسماعيل عليه السلام

بينما كنت أتسلى في قراءة التعليقات حول صور العنصرية، تذكرت حوارا مازحا بين اثنين كان أحدهما من قبيلة في الجزيرة والآخر من المهاجرين. وكان بينهم رحم وصداقة قوية، يندر وجودها بين الناس، من حيث المحبة والتعاون والوقوف في النائبات، ولكن لا تراهما مجتمعين إلا ويتبادلان النكت. سأل أحدهما، في محضر من صديقه أحد المشايخ: "تصور هذا الكردي يقول بأنه عربي!" فرد الشيخ بتلقائية "نعم هو من العرب المستعربة، والرسول صلى الله عليه وسلم منهم".

وقد سهلت عملية البحث بتوفر المراجع المسجلة إلكترونيا على الأسطوانات، رجعت إلى برنامج "الجامع للأحاديث" فبحت تحت مفردات، مثل: العرب المستعربة، وجرهم، وهاجر... فتوصلت إلى بعض المعلومات قمت بتصفيتها من التكرار وبتنسيقها فخرجت بالمادة التالية التي رأيت من المناسب مشاركة المجموعة الكريمة فيها.

ما أصل إسماعيل عليه السلام؟

أصل العرب وأقسامهم

العرب جيل من الناس أو جنس، وينقسمون في رأي البعض إلى العرب العاربة، وهم الأصل، وكانوا يتكلمون العربية، والعرب المستعربة (تفسير القرطبي ص ج ٨: ٢٣٣).

والعرب المستعربة هم من ولد إسماعيل بن إبراهيم الخليل. وكان إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام أول من تكلم بالعربية الفصيحة البليغة، وكان قد أخذ كلام العرب من جرهم الذين نزلوا عند أمه هاجر بالحرم. وكان العرب العاربة موجودين قبل إسماعيل عليه السلام. وكذلك اللغة العربية كانت موجودة قبله. فهي لغة حمير وقحطان. وفي قول آخر، العرب ثلاث طبقات: الطبقة الأولى، وهم العرب العاربة، ثم الطبقة الثانية، وهم العرب المستعربة من بني حمير بن سبا. وممن عاصرهم من "العجم" السريانيين في بابل، والجرامقة في الموصل ونينوى، والقبط بمصر، وبنو إسرائيل بالقدس، والفرس واليونان والروم. والطبقة الثالثة هم العرب التابعة للعرب من قضاعة وقحطان وعدنان وشعبيها العظيمين ربيعة ومضر[١].

نسب إسماعيل من جهة أبيه؟

لقد ولد إبراهيم عليه السلام في أرض الكلدانيين، أرض بابل وهذا هو الصحيح المشهور عند أهل السير والتواريخ والاخبار وصحح ذلك الحافظ ابن عساكر. وكان آدم عليه الصلاة والسلام يتكلم باللغة السريانية وكذلك أولاده من الأنبياء وغيرهم. غير أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام حُوِّلت لغته إلى العبرانية حين عبر النهر أي الفرات[٢].

اختص الله بالنبوة من العرب المستعربة إبراهيم بن آزر عليه السلام، الذي هاجر إلى الحجاز وترك ابنه إسماعيل مع أمه هاجر في منطقة مكة. فمرت بهم رفقة من جرهم في تلك المفازة فخالطوها ونشأ إسماعيل بينهم ورُبِّي في أحيائهم وتعلم لغتهم العربية بعد أن كان أبوه أعجميا. وأخرج الحاكم في المستدرك وصححه والبيهقي عن جابر رضي الله تعالى عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا

(١) ابن كثير، البداية ج ١: ١٢١، ج ١٢: ١٧٣؛ تاريخ ابن خلدون ج ٢/ص١٨؛ روح المعاني ج ١٢: ١٧٣؛ تاريخ ابن خلدون ج ٢: ١٩.

(٢) البداية والنهاية ج ١: ١٤٠؛ عمدة القاري ج ١: ٥٢.

﴿إِنَّآأَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًاعَرَبِيًّا...﴾[يوسف:٢]، ثم قال أُلهم إسماعيل عليه السلام هذا اللسان العربي إلهاما[١].

نسب إسماعيل من جهة أمه

كانت سارة عليها السلام تحت إبراهيم عليه السلام فمكثت معه دهرا لا ترزق منه ولدا. فلما رأت ذلك وهبت له هاجر أمة قبطية، وفي رواية أن فرعون مصر أهداها إليه. فولدت له إسماعيل عليه السلام[٢].

خلاصة المعلومات التاريخية

إن الخلاصة تقول بأن إسماعيل عليه السلام كلداني يتحدث السريانية أو العبرية، من حيث والده، وقبطي من حيث والدته، وأصبح عربيا لتعلمه اللغة العربية ولزواجه من امرأة عربية من جرهم. وهذا يفسر قول النبي صلى الله عليه وسلم "يا أيها الناس إن الرب واحد والأب واحد وليست العربية بأحدكم من أب ولا أم؛ وإنما هي اللسان فمن تكلم بالعربية فهو عربي"[٣].

وبهذا يكون شيخنا صادقا، حيث قال نعم أن "الكردي" عربي من العرب المستعربة، والرسول صلى الله عليه وسلم منهم".

سعيد صيني

٧ / ١١/ ١٤٣٠هـ

أي الأدلة أكثر قوة في تفضيل الأجناس؟

التدليل على أفضلية جنس أو نسب محدد؟

---

(١) تاريخ ابن خلدون ج ٢: ١٨؛ روح المعاني ج ١٢: ١٧٢.

(٢) تاريخ الطبري ج ١: ص١٨٥ ؛ الدر المنثور ص ج ٥: ٤٦؛ تاريخ اليعقوبي ص ج ٢:١٢٠؛ سمط النجوم العوالي ص ج ١: ١٨١.

(٣) تاريخ مدينة دمشق ج ٢١: ٤٠٧.

قبل حوالي الأسبوعين قال لي أحد الأصدقاء، مداعبا: "ينبغي أن تحذف لقب "صيني" من اسمك حتى تحصل على اعتراف بجهودك العلمية"!

قلت: "لا يخلو زمان من ذوي البصيرة والإنصاف، (وأردفت مازحا) وسأثبت مكانة لجهودي، كما أثبت البخاري مكانة لجهوده"!

وعندما عدت إلى المجموعة، بعد غيبة بضعة أيام، وجدت حوارات أشبه بالمناظرات حول "العنصرية" أو "فضل العرب". فاسترجعت إجابتي على سؤال طرحه الأستاذ محمود تراوري، المشرف على الصفحات الثقافية في جريدة الوطن: كيف تفسر طغيان نوع من الخطاب الإقصائي العنصري بين أفراد من السعوديين يبثونه عبر شبكة الإنترنت ضد الآخر من مواطنيهم خاصة فيما يتعلق بالتنابز بالألقاب والنفس العنصري؟

فكانت إجابتي:

هناك ثلاثة أنواع من الإمكانات التي يعتز أو يفتخر بها الإنسان:

١- الإمكانات الفطرية الموروثة التي لا يمكن اكتسابها بالجهود الشخصية، مثل: النسب، أو اللون أو الشكل.

٢- الإمكانات المورثة القابلة للاكتساب بالجهود الشخصية، مثل: الثروة والسلطة والجاه.

٣- الإمكانات التي لا يمكن اكتسابها إلا بالجهود الشخصية، مثل الأخلاق والعلم، وعلى رأسها التقوى.

وتختلف طريقة التعامل مع النقص في هذه الإمكانات من واحد لآخر. فهناك من تتوفر له إمكانات موروثة، ولديه همة عالية، فيحرص على المحافظة على النوع الأول واكتساب الأنواع الأخرى. وهناك من حرُم النوع الأول ورضي بذلك وهمته عالية فيحرص على اكتساب الأنواع الأخرى. ومن هذه الفئة من بحرص أكثر على النوع الثاني، ومنهم من يحرص أكثر على النوع الثالث. وهناك الكسول المستسلم، يعتبر افتقاده للإمكانات الموروثة قدَرًا محطما فيستسلم، فيكون سببا في افتقاره - أيضا - إلى الإمكانات التي يمكنه اكتسابها.

وأما التعيس الذي يثير الإشفاق فهو الذي توفرت له إمكانات وراثية، وإن كانت وهمية، فأخذ يفاخر بها بطريقة تجعله هدفا لسخرية العقلاء ولإشفاقهم. وقد تجره هذه الطريقة إلى مخالفة أوامر ربه فيكون عرضة للعقوبة الربانية أيضا. فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[الحُجُرات:١٣][(١)].

وبهذا يتضح أن فضل الانتساب إلى العنصر العربي يندرج تحت فئة الإمكانات، غير القابلة للاكتساب، ولا يعود فضلها إلى الوارث. وكنت قد كتبت عن هذه القضية في البحث الذي لا زلت أعمل فيه، بعنوان مدخل إلى النظام الإسلامي للحكم، فلعل الاخوة المتناظرين في هذه القضية يسمحوا لي بعرض بعض أفكاري.

أولا - أشار أخونا عبد الله الزقيل إلى أن هذا التفضيل هو تفضيل جنس، وليس فرد بعينه. ويفترض بهذا أن الأحاديث الواردة في هذا الشأن صحيحة. والحقيقة هذه الروايات لا تتجاوز درجة الحديث الحسن أو الحسن الغريب، وإن كانت تعليقات ابن تيمية [(٢)] ترجح مصداقيتها. وقد بالغ البعض في مدلولاتها، وبالغ البعض في رفضها، وربما وضع بعضهم بعض "الأحاديث" لدعم آرائهم.

ثانيا - يقول النص الأساس "إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم، ثم خير القبائل فجعلني في خير قبيلة. ثم في خير البيوت، فجعلني في خير بيوتهم. فأنا خيرهم نفسا وخيرهم بيوتا". ولم يرد في الحديث كلمة" العرب". وبعبارة أخرى، تصنيف الخلق إلى عرب وعجم، وقصر كلمة القبيلة على القبائل العربية، من اجتهاد شُرّاح الحديث، وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم، إن سلمنا بصحة الحديث الحسن، أو الحسن الغريب.

---

(١) جريدة الوطن تاريخ ١٤٣٠/٨/٢٩هـ.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ص ١١٤٣ - ١٧٠.

ثالثا - يقول تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسراء:٧٠] أي أن ابن آدم ليس أفضل من جميع ما خلق الله، ولكن أفضل من كثير منهم. ويقول تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الجاثية:١٦]وقوله تعالى ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [البقرة:١٢٢]. وهنا الآية صريحة في تفضيل بني إسرائيل، وفي شموليتها "على العالمين" التي لا يقابلها - على سبيل المثال - سوى قوله تعالى ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، و﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾.

والسؤال:

١) أي الأدلة أكثر قوة في التدليل على أفضلية جنس أو نسب محدد؟ وأيهما أكثر شمولية؟

٢) ولماذا ننسى أن محمدا صلى الله عليه وسلم، قبل أن ينتسب إلى إسماعيل (جد العرب) ينتسب إلى آدم، أو إبراهيم (أبو الأنبياء الذي يجمع بين بني إسحاق وبني إسماعيل)، عليهم الصلاة والسلام جميعا؟ ٣) وهل كلمة "قبيلة"، و"بيت" تقتصر على العرب؟...

رابعا – يقول ابن تيمية العالم الجليل الذي لم يدّع العصمة لأقواله "والعرب هم أفهم من غيرهم، وأحفظ وأقدر على البيان والعبارة... وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم. فهم أقرب للسخاء والحلم، والشجاعة، والوفاء، وغير ذلك من الأخلاق المحمودة".

وهذا القول مجرد وجهة نظر، وليس استقراء كافيا للظواهر الموجودة في عصره والعصور التي سبقت الإسلام، أو العصور التالية، ولاسيما عصرنا الحالي. وأظن أن ابن تيمية سيغير رأيه هذا، إذا عاش عصرنا، وأحاط بما يجري في عالم اليوم من أحداث جسام.

وأخلص من هذا إلى:

١- أن أحدا لا يختلف على أن مسؤولية الإنسان تجاه النعم التي وهبها الله له، بدون جهد منه، أكبر، تجاه واهبها، ونفسه، ومخلوقات الله جميعا.

٢- أن معايير التفضيل الأعلى، على مستوى الحياة المؤقتة أو الأبدية أو الاثنين، هي الإمكانات المكتسبة، غير القابلة للتوريث، وعلى رأسها التقوى.

٣- في حالة تساوي شخصين في جميع الصفات الإيجابية، ولكن توفّر لأحدهما فضيلة موروثة، ولو صغيرة جدا، فإنه سيفضل على صاحبه.

والله أعلم بالصواب.

د.سعيد صيني

١٧ / ١٠/ ١٤٣١هـ

خزعبلات عميش والسياسيون العرب

لقد قام أخينا الباحث فؤاد أبو الغيث بالواجب من حيث بيان ضعف الروايتين الواردتين حول السفياني، وأضيف:

لا أشك أن أخينا البسام أراد تسلية المجموعة أو أراد مشاغبتها، فهو أعقل من أن يصدق مثل هذه الخزعبلات فضلا عن التحذير من خطورة ما ورد فيها. فالروايتان اللتان استند إليهما منجم عصره ووحيد زمانه في اختراع القبة الضخمة من الحبة الوهمية، حتى إن صدقتا، لا تكفيان لرسم الصورة الخيالية التي خرج بها. ويكفي لفضها ما في تفسيره من افتراءات الأموات والأحياء.

إني على يقين بأن الأخ وليد البسام يدرك بأن تخرصات المؤلف وأمثاله إن كانت نبوءات صادقة، فإننا لن نستطيع تجنب شرورها؟ وإذا كنا لا نستطيع تغييرها فلن نستفيد منها إلا التقول على خلق الله وعباده ومحاكمتهم غيابيا اعتمادا على أقوال منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو هي، كما يؤكد أخينا أبو الغيث نتيجة لبحثه القيم في الموضوع: "أخبار فتنة السفياني غير مرفوعة وغير واضحة المعنى".

ويحق لي أن أسأل مؤلف كتاب النبوءات النبوية لمصر والعراق وسوريا وأمثاله: هل فهم دينه المطالب بالعمل به، وأدى واجباته المطلوبة منه كلها تجاه نفسه والمسلمين، حتى أصبح لديه فائض من الوقت والجهد ليضيعه في تأليف كتابه، الذي يحتمل إلى درجة كبيرة، أن يجرده من حسناته بكل يسر، ويكسبه سيئات الآخرين بكل يسر؟

سعيد صيني

تعليقات عل الماشي على اللاحم

كلام جميل للمحامي عبد الرحمن، ويعكس معلومات قانونية جيدة، ولكن حتى المتخصص قد يفوته الصواب أحيانا، إذا تبنى رأيا بعينه. ولهذا تحرص كتب البحث العلمي، عند الحديث عن الأبحاث القانونية، على التفريق بينها وبين الجهود البحثية للمدعي العام أو المحامي، لأن كليهما يتبنى وجهة نظر محددة، ويبحث لإثباتها: إلصاق التهمة بالمتهم أو إبراء المتهم من التهمة الملصقة به. وهناك ملاحظات محددة:

أولا - أؤيده في ضرورة ترتيب القرارات من حيث القوة وأهمية ذلك، وأوافقه نسبيا على الترتيب الذي وضعه. وأتفق معه على أن المراسيم الملكية المبنية على قرارات مجلس الوزراء أعلى من القرارات الوزارية، لأن الأخيرة تنفيذية، وتندرج تحت ما يمكن تسميته باللوائح التنفيذية.

ثانيا - يقول أخي المحامي "فإنه لا يجوز لقاعدة قانونية صادرة من وزير مثلاً أن تخالف قاعدة قانونية صادرة من مجلس الوزراء" هذا كلام صحيح إذا كان هناك نص في إحدى قرارات مجلس الوزراء تؤكد بأن "من حقوق المرأة سواقة السيارة"، على الأقل. أما في حالة غياب مثل هذا النص الصريح فإن القول بالتعارض أو عدم التعارض هي تفسيرات شخصية، قابلة للصواب وللخطأ. ومثاله أن البعض يقول بأن هناك تعارضا بين كثير من اللوائح التنفيذية التي تصدرها بعض الوزارات الخدمية وبين قرارات مجلس الوزراء التي تحدد واجبات الوزارة. فاللوائح تميل

إلى منح الوزارة فرصة التحكم والتسلط على المواطنين بدلا من خدمتهم، وتميل إلى تعقيد إجراءات الحصول على الخدمات الموكلة إليها بدلا من تيسيرها. ومن جهة أخرى يقول البعض بأن ذلك التحكم وتلك الإجراءات هي لحماية المواطنين وخدمة لهم...

وما يقال عن هذا التعارض يقال أيضا عن التعارض مع المواثيق الدولية أو الاتفاقيات، ومنها "اتفاقية السيداو (المعتمدة بمرسوم ملكي)". يضاف إلى ذلك أن التعميد بتوقيع مثل هذه الاتفاقيات لا يعني الإلزام دائما. فالاتفاقيات الدولية والثنائية الودية الفضفاضة كثيرة في مجالات التبادل الثقافي والتعليمي والتجاري...

ثالثا - يقول أخي المحامي "عندما تصدر المؤسسات التشريعية قانون (ما) لا بد ان تستحضر الاستحقاقات الدولية و تراعي القيم المعولمة التي أجمعت عليها البشرية ، فلا يمكن تصور إصدار قانون ينظم الرق و الاتجار بالبشر مع أن الرق مباح بنص القران، ولا يمكن لاحتجاج بأن النص لا زال سارياً ، فهناك قيم حقوقية جديدة و صلت لها البشرية استوجبت تحكيم (روح الشريعة) و(مقاصدها العليا) وجعل تلك الممارسات جريمة دولية. و بالمقابل فلا يمكن لذات المؤسسات التشريعية أن تصدر قانون أو قرار يصادر (حق) أكدته الاعلانات والمواثيق الدولية، فكما أن هناك محددات داخلية ايضاً هناك محددات و استحقاقات دولية يجب مراعاتها عند سن أي قانون فالامر أعقد من بيان تصدره جهة تنفيذية".

معذرة أخي اللاحم لو مزحت معك في تعليقي على هذه الفقرة، وقلت للذين أصدروا كثيرا من المواثيق الدولية والقيم الحقوقية الجديدة التي لا يعملون بها هم، بل يعملون بعكسها "يبلوها ويشربوا مرقتها"، إلا أن يفرضوها مستعملين شريعة الغاب، وذلك لأسباب، منها ما يلي:

١- يرى معظم الخبراء بأن معظم المواثيق الدولية ليس لها صفة الإلزام. وفيما عدا ذلك فقرارات الهيئات الدولية لا تتجاوز التوصيات resolutions ولا تتجاوز حد المواثيق الملزمة أدبيا فقط. وكذلك الأمر بالنسبة لكثير من الاتفاقيات الثنائية الودية الفضفاضة التي لا تنص على أشياء محددة وتلزم الطرفين بنسخ

محددة بلغة محددة. وفي الواقع، توصيات هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، غير ملزمة إلا أن تدعمها دول قوية ويتم تطبيقها على دولة ضعيفة... وانظر درجة التزام إسرائيل بها، بل وانظر الخلفيات القانونية الدولية لغزو الولايات المتحدة الأمريكية العراق.

٢- بعض الدول التي تنادي وتعتدي على الضعفاء باسم الفلسفة اللادينية تقول بحرية الفرد، ولكنها تجيز للأغلبية المصنوعة أو الحقيقية إصدار نظام يتعدى على حرية المرأة المسلمة في لبس الحجاب، مع التجاوز عن ما يشبهه مما تلبسه الممرضات والراهبات، وتمنع الأذان مع السماح بقرع أجراس الكنائس الأكثر إزعاجا.

٣- يقول ميثاق الأمم المتحدة من أهدافها إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها...(الفصل الأول، المادة الأولى، الفقرة ٢) وليس في هذا الميثاق ما يسوغ "للأمم المتحدة" أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق...(المادة الثانية، الفقرة ٧)

٤- "القيم المعولمة التي أجمعت عليها البشرية" لا تحكم إلا اللادينيين، أما نحن المسلمون فلا عزة لنا في الدنيا ولا نجاة لنا في لآخرة إلا بالتشريعات الربانية. وبالنسبة لموضوع الرق فقد أجازه الإسلام مؤقتا لأنه كان العرف الدولي السائد، وحتى لا يكون المسلمون في موقف ضعف. وعمل على إزالته بطرق عديدة.

وبهذا يتضح أن للدولة العضو حق سن القوانين التي تناسبها بالنسبة للشئون الداخلية. أما ما يتعلق بالسياسة الخارجية فتحكمها المفاوضات والاتفاقيات الملزمة، وترشدها المواثيق الدولية. وتخضع المفاوضات للقوة التي يملكها كل طرف ولمهارته في التفاوض.

رابعا - لا يختلف اثنان على أن مهمة وزارة الداخلية هي الحفاظ على الأمن الداخلي، ومن صلاحياتها وضع الأنظمة المرورية واللوائح التنفيذية التي تعينها في أداء وظيفتها... وبالتالي من حقها إصدار قرار يمنع شيئا مباحا، لأن "قضية قيادة المرأة للسيارة في منطقة (المباح)" ولا يتعارض مع قانون أعلى، ينص على أنه حق من حقوق المرأة. فقد تقتضي الظروف منعه، بناء على تشخيص الواقع في ظروف محددة. فإذا أصدرت الوزارة هذا المنع للمباح، وليس المفروض والواجب نصا فإنه من حقها. بل هو واجب عليها، إذا كان تشخيص الواقع يرجح المنع لتحقيق المصلحة العامة ولتوفير الأمن الداخلي، ولاسيما إذا كان هذا المنع يستند أيضا إلى فتوى لأحد كبار العلماء. فقد توقف الخليفة عمر عن تطبيق حد السرقة في عام المجاعة، لأن الواقع يفرض شيئا غير الحكم الأصلي...

خامسا - نعم. السعي لسيادة "القانون" واجب، وفيه المصلحة العامة للبلاد وفيه مصلحة الحكام في الدنيا والآخرة، ولكن أي قانون؟ القوانين البشرية التي تتعارض مع التشريعات الربانية الثابتة؟ أم التشريعات الربانية وما يستنبطه البشر منها أو الاجتهادات البشرية التي لا تتعارض معها؟

والله أعلم بالصواب

سعيد صيني

٢٨/ ٦/ ١٤٣٢هـ

تعليق على "الدبلوماسية السعودية تحارب بلدها"

وأنا أقرأ ما كتبه د. شاه بندر قفز إلى ذهني بعض الشكاوى عن ما يجري وراء الكواليس عند مراجعة السفارات السعودية في دول آسيا لطلب تأشيرات الدخول إلى المملكة. وأنا على يقين بأن ما يجري إنما يجري بترتيب بين حراس السفارات أو بوابيها وعصابات متسلطة، دون علم السفير السعودي والمخلصين في السفارة.

فمن الشكاوى التي أكدتها عدد من الروايات مثلا، أن الصيني يذهب إلى السفارة السعودية في بكين، فيقول له الحارس الصيني: لا تمنح السفارة تأشيرات إلا عن طريق واحدة من المؤسسات التالية. ويزوده بعناوينها.

وهناك يضطر طالب التأشيرة إلى دفع ما لا يقل عن عشرة إلى عشرين ضعفا للرسوم الحقيقية للتأشيرة.

لهذا، أقترح على وزارة الخارجية السعودية إرسال ممثلين لها محليين من وقت لآخر، وبدون علم السفارة، للتأكد من صحة هذه الشكاوي. وذلك بأن يذهب ممثلها لطلب التأشيرة ويسجل ما يحدث. فهذا أقل ما يمكن عمله للحفاظ على سمعة الوطن الغالي وسمعة المخلصين الأمناء في السفارات السعودية في الخارج.

وفي المقابل أسمع كثيرا عن دبلوماسية السفارات والسفراء الإيرانيين، ولا سيما في أفريقيا. وحكايات مشهورة عن تشجيع الطلبة الأفارقة على الدراسة في إيران وإصدار سفرائها تذاكر فورية للراغبين.

ومن المواقف التي يصعب نسيانها أن السفير الإيراني في دولة أفريقية كان يحرص على التودد إلى إمام المسجد الكبير في العاصمة الأفريقية. فرآه أحد الدعاة المخلصين للإسلام مرة يسرع إلى خارج المسجد ليقدم للإمام حذاءه، وذلك ليكسبه في صف الحكومة الإيرانية ويجعله مدفعا موجها إلى الحكومات المسلمة...

سعيد صيني

١/ ١/ ١٤٣٦هـ

بيئة العمل، ودروس من الماضي، واسترداد الأراضي

لقد أثارت المقالات أو المشاركات الثلاث سيلا "عرمرما" من الذكريات والمعلومات التي سمعتها مرارا وتكرارا من مصادر مختلفة في مناسبات عديدة. ولا أدري من أين أبدأ الحديث عنها، راجيا من الله أن يمنحني العزيمة على التوقف عند بعضها فقط، والقدرة على تلخيصها.

بيئة العمل في المؤسسات الحكومية

إني مع لفتة الأستاذ محمد سليمان الأحيدب مائة في المائة، مع شيء من التعديل، بأن "الإنسان" المسلم الذي يعيش في الوطن بطريقة معوجة لا يتحمل المعلمون وحدهم مسؤوليتها. وأقولها ليس دفاعا عن جميع العاملين في المؤسسات التعليمية... فمغريات الحياة المادية أصبحت قادرة على اكتساح كل شيء، بمعاولها وسائل الإعلام ووسائل الاتصال العديدة، حتى أفسدت البيئة التي يعمل فيها الموظف المجتهد المخلص، سواء في المؤسسات العامة أو الخاصة بنسبة أقل لوجود معيار حاسم اسمه المكسب والخسارة.

فالطفرة المادية أحدثت انقلابات كبيرة، وأبرزت تعصبات وأطماعا كثيرة، طمست أو تكاد تطمس المبادئ الفطرية الإسلامية للتعامل بين أمة محمد في هذا البلد الطيب بأماكنه المقدسة، وبكثير من الذين يحافظون على أصالتهم ومبادئهم ووفائهم للماضي وتطلعاتهم الواقعية في المستقبل القريب والبعيد. فأيقظت هجمة الأطماع "القريشات" أو "الفلوس" (النقود) النعرات العنصرية والانتماءات العفنة، والتحزبات المصلحية، بحيث أصبح من الصعب للحق وللعدالة أن يجدا طريقهما إلى التطبيق. بل أصبح من الصعب أن تكون محايدا، أو طموحا لتنشئ عملا يستفيد من جزء من الميزانية الضخمة للدولة. فالطرق الملتوية تنتظرك وتترصدك في كل زاوية. والطرق الملتوية تأخذ أشكالا كثيرة. وبصراحة، بعضها في منتهى الإبداع...

حدثني قبل يومين أحدهم عن آماله التي تحطمت بسبب وباء الرشاوي الذي يقف عقبة في طريق الحصول على المناقصات الحكومية. فمن العبارات التي تستخدم "المعاملة جاهزة. باقي التوقيع. بس..." وكلمة بس تقال بطرق متنوعة، وأحيانا بصراحة وكأنها تقول "استح، وادفع". ولهذا، لا تعجب إن ذهبت إلى المؤسسة الخاصة لشراء شيء للحكومة وتسأل عن التسعيرة، فيقال لك "أنت كم تريد؟" (أي المبلغ الذي تريده لنفسك حتى تُضاف إلى التسعيرة)...

والحكايات التي تقفز إلى الذهن يصعب عدها، وسأقتصر على بعضها.

فمن القصص التي تؤكد صدق نظرية أخينا محمد الأحيدب تلك القصة التي كان بطلها رئيس قسم الإذاعة الإنقليزية. جاءه يوما المسؤول عن الأستوديوهات، وتوسط لابنه الذي يدرس في قسم اللغة الإنقليزية في السنة الثانية في الجامعة. فأحاله إلى أحد المذيعين البريطانيين ليختبره. وكانت النتيجة معلومة... فحملها المشرف في نفسه حتى جاءت الفرصة لينتقم. فقد قررت المديرية العامة للإذاعة بدأ بث إذاعة القرآن الكريم من الرياض أيضا، إضافة إلى بثها من المدينة المنورة، فاقترح هذا المسؤول الأستوديو الذي كانت الإذاعة الإنقليزية تسجل فيه برامجها وتبثها منه، وتحرص على حسن صيانته... فاضطر القسم المذكور إلى طلب البديل لتسجيل برامجه فما كان من المشرف إلا أن يختار أسوأ أستوديو لتسجل برامجها فيه...

وتقول القصة الثانية أن أحد المديرين العامين للإذاعة جاء من خارج وزارة الإعلام فأحال مقترحا من الإذاعة البريطانية (BBC) لشراء مؤثرات صوتية إلى أحد المستشارين. فكتب عليها المستشار بالتأييد، ولكن لم يستحسن المدير العام رأيه فأحالها إلى مستشار من دولة عربية (عقدة الأجنبي) وبناء عليه كانت الإجابة على مقترح البي بي سي، وفيها استفسار عن بعض النقاط. وكانت المفاجأة أن الإذاعة البريطانية أجابت بأن المعلومات المطلوبة موجودة في عرضها الأول... وهي المعلومات التي بنى عليها المستشار الأول رأيه المرفوض.

ومن غرائب الزمان أن يحقد المسؤول المحترم على المستشار الأول، فيحرمه من ترفيع مستحق، وأعطى الوظيفة الأعلى في سلم الرواتب إلى شخص آخر. فأنعم الله على المستشار فرصة الدخول في مسابقة على مرتبة مماثلة، وفاز بها بجدارة. وبناء عليه أرسلت إدارة شئون الموظفين إشعارا إلى المدير العام بنقل خدماته إلى إدارة أخرى، نتيجة لفوزه في المسابقة التي أجراها ديوان الخدمة المدنية، وقتها، وزارة الخدمة المدنية، حاليا.

ومن غيظ المدير العام كتب بخط يده، فورا، على الإشعار، دون أن يكمل القراءة، "كيف تم ترفيعه، بدون استشارة مرجعه"؟

والقصة الثالثة تدور حول أستاذ "على الواقف" أي ليس لديه كرسي (أستاذ) أو نصف كرسي (أستاذ مشارك)، قدّم إلى اللجنة العلمية في جامعة إسلامية ستة أبحاث للترقية، أعيد إليه منها ثلاثة، لأن الثلاثة كانت كافية. ولسوء حظه وقعت في يد ثلاثة محكمين، واثنين منهم كانا ممن قام الأستاذ المساعد بتقويم أعمال لهما ضمن بحث كبير... وكانت النتيجة معلومة. فكتب المذكور إلى مدير الجامعة راجيا إحالة أبحاثه إلى محكمين آخرين. وهو إجراء نظامي. فلم تُكلِّف الجهات المسؤولة نفسها، حتى، عناء الإجابة على خطابه، رغم متابعته الموضوع شخصيا وعن طريق واسطة ليست ذات قوة كافية... وفي مقابل هذه التجربة كتب هذا الأستاذ مرة إلى إدارة الجوازات في دولة كافرة إلى موظفين كفرة يسأل عن معلومة فأجابته خلال أسبوع بخطاب رقيق تفيده بما يريد.

ويبدو أن عادة تجاهل من يسأل أو يطلب شيئا، وإن كان للمصلحة العامة، تقليد متفشي بين المسلمين، ولا تقتصر على العرب. فلا فرق بين الشخصيات الدعوية المسلمة أو المؤسسات الدعوية، التي تعيش بين الشعوب المتخلفة فكرا وأخلاقا أو المتقدمة... ويبدو أن هناك خلطا بين من يقدم اقتراحا للمصلحة العامة، هدفها العناية بالأمر (لا يريد إشعارا باستلام مقترحه أو خطاب شكر) ومن يطلب تحقيق مصلحة شخصية، سواء ألحق بها رجاء الإفادة بنعم أولا، أو لم يفعل...(يحتاج إلى إجابة).

جهيمان من جديد

وأما عن مقالة الأستاذ بدر الراشد عن ضرورة الدراسة المتأنية لحركة جهيمان فإني أؤيد اقتراحه بشدة. فالتشخيص الجيد يقود إلى أن نتعلم دروسا، تعيننا على اتخاذ قرارات وقائية تجنبنا أحداثا مأساوية مماثلة في المستقبل. ولكن يبدو أن هناك تقليد شائع في بعض البيئات، مثل... أننا لا ننتبه إلى المصيبة إلا بعد وقوعها، ونتجاهل الحكمة التي حفظناها منذ الطفولة المتأخرة "الوقاية خير من العلاج".

ومن قبيل الصدفة كنت مبتعثا في الخارج وجئت إلى المملكة في إجازة الصيف في الشهر الأخير من عام ١٤٩٩ للهجرة. وعند خروجي من المسجد النبوي بعد صلاة الجمعة ناولني طفل في حوالي العاشرة من العمر كتيبا. فقرأته فوجدت فيه انتقادات، إن لم تخني الذاكرة، تشمل نقدا للتسيب الإعلامي حينئذ، مثل عرض المغنيات الراقصات على شاشة الحكومة المسؤولة عن حماية الحرمين الشريفين، وعن بعض أساتذة كلية الشريعة... الذين لا يؤدون الصلوات، ويحلقون اللحى، ويشربون التتن...

وكان الكتيب يتضمن دعوة إلى إنكار هذه المنكرات، ودعوة إلى مبايعة المهدي الذي سيظهر قريبا ويقضي على المنكرات. وقد دعم الكتيب هذه الدعوة بأحاديث عن ظهور المهدي ومنها حديث يفيد أن جيشا سوف يُهاجم المسجد الحرام فيُخسف به الأرض...

ولا أذكر الأحاديث بنصوصها، ولكنها تدور حول الأحاديث التالية:

١- عن أبي سعيد الخدري قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاء يصيب هذه الأمة حتى لا يجد الرجل ملجأ إليه من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتي من أهل بيتي فيملا به الأرض قسطا كما ملئت ظلما وجورا[١].

٢- عن عبد الله بن صفوان يقول: سمعت حفصة رضي الله عنها تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليؤُمنّ هذا البيت جيش يغزونه حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خُسف بأوسطهم فنادى أولهم آخرهم، فلا يفلت منهم إلا الشريد الذي يخبر عنهم[٢].

ولم أُلقي بالا لمضمون الكتيب، وألقيت به، ربما، مع الصحف المستعملة كصفرة (غفر الله لي). وكان هذا قبل ظهور الصفر البلاستيكية المنتجة محليا، بارك الله في منتجيها. فكان الكتيب يحتوي نقدا من النوع الذي كنت أقرؤه في الصحف

(١) الجامع ج ١١: ٣٧١.

(٢) أخبار مكة ج ١: ٣٦٢.

والمطبوعات التي تنشرها "وزارة الإرشاد الإسلامي بجمهورية إيران الإسلامية". وكان بعض الإخوة الإيرانيين يوزعونها عند أبواب المراكز الإسلامية في أمريكا. وهو نقد مما كنت أنا وسعوديون آخرون نسمعه، عادة في أمريكا بعامة، من بعض الطلبة المسلمين الذين كانوا يدرسون في الولايات المتحدة على حساب أهاليهم أو حكوماتهم ذات الإمكانيات الضعيفة.

ولعل مما كان يثير حسد وضغينة الطلبة الأفارقة والأسيويين أن كثيرا من الشباب السعودي يحرص على الاستفادة من عملية التقسيط الميسرة جدا، والتي لم يحلموا بها في بلادهم في ذلك الزمن، فيقتنون سيارات جديدة وبعضها أيضا فاخرة...

وأقول "في أمريكا بعامة"، وذلك لأن الفرصة سنحت لأحدهم للتجول في أكثر من نصف الولايات المتحدة، حينها، للاطلاع على بدع صنع الله من الطبيعة والبشر، فخرج بالانطباع نفسه. وبالمناسبة، كان هذا المتجول يستدل على المراكز الإسلامية أو المساجد بالبحث في أدلة الهاتف عن اسم "مركز إسلامي" أو "مسجد" أو أسماء إسلامية، مثل "محمد" و"عبد الله"، ثم يتصل به لمعرفة موقع المركز أو المصلى الذي يجتمع فيه بعض المسلمين المقيمين أو الطلبة في المدينة المحددة أو مواقيت الصلوات فيها...

وعموما لم تقع حادثة الاستيلاء على الحرم المروعة إلا عندما عدت إلى الولايات المتحدة... وأرجو أن يسمح لي أعضاء المجموعة تلخيص الأسباب الرئيسة، اعتمادا على استقراء بعض الحقائق و"التخرصات" المنشورة محليا وعالميا فيما يلي:

١- التسيب الظاهر، حينها، في وسائل الإعلام الوطنية، سواء أكانت الإذاعة أو التلفاز الأسود الأبيض. وهي قضية معصية من له ملك السماوات والأرض، ويعز من يشاء ويذل من يشاء، وليست قضية ثقافية. وللحقيقة أذكر أن التلفزيون السعودي كان يعرض أغاني المطربات الشهيرات، مثل صباح الملقبة بدلوعة السينما، و... وتنتشر بعض الأغاني المسجلة على أسطوانات - أقل ما يقال

فيها - أنها وضيعة في كلماتها، مثل "حبك سباني...أنا أتمنى أعانق شلحتك والباب مقفول جو غرفتك..." وهناك قاعات سينما تدار بعيدا عن أنظار الجهات الرسمية، ويضعون عيونا لهم في مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لينذروهم قبل تحرك الهيئة... وسمعت أن بعضها كانت تعرض أفلاما إباحية بعد العرض الرئيس للمتأخرين... والملاحظ، حينها، أن المواد الإعلامية الترفيهية كانت تحظي بحرية كبيرة، أما المواد الإعلامية التي تشخص الواقع وتقترح الحلول فكانت مكمومة الأفواه محليا. ولا تظهر الفضائح إلا في وسائل الإعلام الأجنبية المحايدة أو المعادية.

٢- الضعف العام في الالتزام بالتعاليم الإسلامية في المستويات المختلفة، وما يتسرب من أخبار أو إشاعات حولها قد يكون مبالغ فيها، في غياب الإعلام المحايد المخلص لمعتقدات الوطن ولتقاليده العريقة ولمصالحه على المدى البعيد.

٣- انتشار الانحراف المتطرف في فهم التعاليم الإسلامية المتصلة بالعلاقات الاجتماعية وعبر الفئات الحضارية المتنوعة، والخطأ السائد لمفهوم الجهاد والولاء والبراء، وما يتعلق بها بين الأغلبية العظمى من طلبة العلم أو التيار المسيطر في رحاب العلم الشرعي. فكان هذا الفهم هو الطعم والوقود للنزعات الانتقامية والروح التي تميل إلى "الغزو" والتي حاول الملك عبد العزيز بدهائه ترويضها بإنشاء المستوطنات.

٤- الانتقام لأحداث وقعت في الماضي تدعمها بعض الأفكار الدينية المشوهة.

٥- حسن "الظن والنية" عند بعض القيادات الفكرية، ولا أقول الغفلة والنظرة السطحية إلى الأمور الخطيرة التي لا تظهر نتائجها إلا بعد مدة قد تطول (تأخذ عقود) وقد تقصر (تأخذ أشهر أو سنوات).

٦- نجاح حركة جهيمان الارتجالية في استقطاب كثير من المتحمسين، عن حسن نية، لـ "إزالة المنكرات" باستخدام فكرة ظهور المهدي (باسم محمد عبد الله) والذي سيعيد العدل في الأرض، ويقضي على الفساد.

وكما يشير الأستاذ ناصر الحزيمي كانت الحركة ملغمة بذكريات "أخوان من طاع الله" عندما كبح جماحها الملك عبد العزيز الذي كان يتسم بالذكاء المفرط، والحكمة، والنظرة المستقبلية البعيدة، والحلم، والحزم عند الضرورة. ويضاف إلى ذلك أن الحركة كانت مشربة بالمفهوم السائد للجهاد وللولاء وللبراء الذي يقف وراء كل الحركات المنحرفة المنسوبة إلى الإسلام.

استرجاع الأراضي الممتلكة بالحيلة

وأما أخونا جميل فارسي فإنه يرى استرجاع الأراضي المستولى عليها بالحيلة، بدلا من فرض الزكاة عليها فيؤدي إلى الاعتراف بها. وأنا أوافقه على هذا الرأي من حيث المبدأ، ولكن هذه المقترحات تجارية لا يقدر عليها إلا تجار الذهب الناجحين. أما بالنسبة لمن خبرته في التجارة تنصبغ بأن البائع عليه يكسب والمشتري منه يكسب، فيكفيه أن نسترد جزءا من الحق العام بفرض الزكاة علي الأراضي المعطلة التي تستفيد من الخدمات المُوفّرة من الميزانية العامة...

وعموما لقد نبّه أستاذنا جميل إلى صورة من المهارة التجارية الملتوية للحصول على الأراضي بسعر التراب لبيعها بسعر الذهب. وهناك طرق مشابهة كثيرة. وهي كلها تستند إلى المعادلة الشعبية "أطعم الفم تستحي العين". ويبدو أنها معادلة ناجحة إلى درجة كبيرة، ومن السهل أن يقع فريستها المخلصون للحق والعدالة. ومن هذه أن يأتي العقاري الماهر إلى فضيلة الشيخ ويقول له: "طال عمرك. في أراضي رخيصة ولها مستقبل. أشتري لك منها تنفع عيالك في المستقبل..." ويبدي استعداده إذا تم توكيله على المتاجرة فيها بالنيابة... ويأتيه بعد فترة كافية ويقترح عليه بيعها ثم يأتيه بنقود مضاعفة... ومن الأشكال التي تستخدمها الشركات العربية الماهرة عرض عقود شراكة على أصحاب القرار في الدول الغنية "من ربنا"، ومنها عقود شراكة فندقة للاستيلاء على الأراضي ذات المردود العالي، ومنها عقود شراكة رمزية، في تنفيذ مشاريع لحلب المليارات بسهولة... فالأمر كما يصفه مندوبو هذه

الشركات "إي لكان الخير كثير والناس طيبة..." ونحمد الله على أن كثيرا من مسؤولي هذا الوطن وقضاته يقظون لمثل هذه الألاعيب.

وبالمناسبة كنت في المسجد النبوي أصلى تحية المسجد فسمعت صوت رجل مكلوم يقول بحرقة "يارب انتقم من اللي قطع رزقي ورزق عيالي، وسلط عليه... أنت المنتقم الجبار". فـ "اقشعر بدني" لهذا الدعاء فما أن انتهيت سألته عن قصته. فقال: كان عندي دكان صغير أكسب منه رزقي ورزق عيالي، وجاء مشروع التوسعة فقفلوه... قفل الله باب رزقهم.

قلت: ولكن المشروع لتوسعة الحرم.

قال: وينك والحرم؟ كيلوين من دكاني...

ولهذا أتوسل إلى الله أن يوفق أصحاب القرار، قبل فوات الأوان، إلى إنقاذ الوطن من دعوات أمثال هذا المظلوم من المشاريع الملحقة بتوسعة الحرمين، ومن سخطهم. فسيد الثقلين يحذر: اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافرا فإنه ليس دونها حجاب". (مسند أحمد ج ٣: ١٥٣) فكيف بدعوة المظلومين من المجاورين للحرمين الشريفين، الذين قد يبلغون الآلاف، ولا يعلم بأحوالهم المستورة إلا الله.

سعيد صيني

٢١/ ٥/ ١٤٣٥هـ

ثلثي مواطني من أغنى الدول لا يملكون سكنا!

بعد غيبة قصيرة عن المجموعة وجدت مشاركة أثارت انتباهي وهي الأسئلة التي بعث بها الأخ دخيل الله الغامدي لأنها تمثل وجهة نظر الطرف المعارض بطريقة مؤدبة يُغبط عليها. وهذا ما حثني على هذه المشاركة في موضوع أوفتها مشاركات أعضاء المجموعة حقه، سواء في هيئة مشاركة في برنامج البيان أو مقال... وسأقتبس منها دون الإشارة إلى مصادرها كلها، مع التأكيد بأني لن أضيف جديدا إلى تلك المشاركات إلا النذر اليسير، ولاسيما مشاركات الأخ جميل فارسي الشاملة.

يقول الأخ الغامدي: زكاة ألأراضي لو فرضت من سيحدد قيمتها سنويا ويدفع أتعاب اللجنة؟

أقول: اللجان الحكومية التي تشرف عليها وزارة العدل، والبلديات، وخبراء العقار قادرة على تحديدها، وتدفع تكاليفها الدولة الحريصة على حماية حقوق أغلبية المواطنين من جشع القلة القليلة من المواطنين.

يقول: عنده أرض كيلو في كيلو شراها بعشرين مليون ريال ولكن ما عنده كاش ليسدد الزكاة كيف سيوفر الكاش؟

أقول: لا يكون طماع، ويستطيع بيع جزء منها للحصول على "الكاش" ويسدد الزكاة، ويكسب أجر المحتاجين إلى الأراضي لبناء سكن، وينقذ نفسه من نار جهنم.

يقول: بعض أصحاب ألأملاك متعود يعطي عائلته (مثل أخيه وأخته... عمته... خالته) زكاة ألأراضي فإذا أخذتها الدوله ينحرم منها أقرباؤه.

أقول: الأصل على المقتدر أن يعطي من يعول من أقربائه من ماله، وليس من الصدقات. وأما أقرباؤه ممن لا يعول فالأكرم له ولهم أن يمنحهم من الخير الذي عنده، وليس من صدقاته. والمنحة في النهاية تُنقص من حجم الزكاة.

يقول: ألأرض تزكى إذا قبض ثمن منها مثل البيع أو التأجير أو الزراعه أو بناء شقق لكن أرض جرداء لا تدر مالا سنويا كيف يزكيها هل يأخذ من رملها ويزكيه؟

أقول: كفاك المشايخ مؤونة البحث عن الإجابة فالدكتور عبد العزيز قاسم يقول في مقاله أن بعض الشرعيين المتخصصين "ذهبوا فيها لجواز بل وجوب استيفاء الزكاة أو فرض الرسوم، وعلق الشيخ سلمان العودة والشيخ عبدالعزيز الطريفي ود. صالح السلطان والشيخ سعد الخثلان بالجواز، بل ذهب صديقنا الشيخ عيسى الغيث القاضي بوزارة العدل وأستاذ الفقه المقارن، بـ"وجوب جباية زكاة الأراضي ووجوب فرض الرسوم عليها"، وقال بأن تلك الرسوم"تحقيق لمناط الشريعة ومقاصدها الشرعية والمصلحة العامة".

فالأرض المخزونة عند من يملك منزلا، ليست من الأطعمة للاستهلاك المستقبلي...، وتجب فيها الزكاة لأنها للتجارة، سواء نوي المالك بيعها بالأسعار الحاضرة أو التي يحلم بها في المستقبل فيحرم منها المحتاجين إليها. فالزكاة إذا كانت واجبة على مال اليتيم كما أكد الشيخ سعد الخثلان، إذا مضى عليه الحول وبلغ النصاب، فمن باب أولى تجب على مثل هذه الأرض المعطلة، وتسبب في أضرر على المصالح الخاصة والعامة، كما تتسبب في استنزاف الميزانية الخاصة للأفراد والعامة للدولة لوقوعها في وسط المناطق المأهولة،...

يقول: معروف عن زكاة ألأرض هو الخارج من الأرض.

أقول: نعم هذه زكاة الأرض التي يستثمرها مالكها في الزراعة فيفيد نفسه والمسلمين. أما الأرض التي يخزنها المالك لمصلحته الشخصية على حساب مصلحة المواطنين المسلمين فتعامل –على الأقل- معاملة عروض التجارة، وتزكى سنويا حسب سعرها المقدر حين تجب الزكاة. فتحميه هذه الزكاة من العقوبة في الدنيا وفي الآخرة ويستفيد المسلمون بشيء منها...

وأضيف بأن الإخوة الأفاضل أشاروا إلى كثير من الحلول، ولعلي أوجزها فيما يلي:

١- إيقاف المنح الكبيرة بقرار من مجلس الوزراء، وكأني سمعت بأن هذا القرار صدر مؤخرا. ففي المنح بالكيلومترات شبهة الغلول...، إذا لم تكن مكافأة لإنجاز عمل مميز، يخدم الإسلام والوطن والمواطنين... فكثيرا ما يحدث أن يحيي بعض الأفراد قطعا صغيرة من الأراضي بزراعتها و... وقد يحتاج إلى النقود فيبيعها بسند، ويشتريها المشتري على أمل استخراج صك لها، ويحييها أكثر؛ وقد ينشئ عليها منزله... ثم تأتي منحة الكيلوات فتبتلعها. ويتحرك الممنوح بعد سنوات عديدة ليطالب أصحاب السندات بأسعار خيالية، استغلالا لوضع صاحب السند المخير بين نارين: تبخر ما صرفه على الأرض من عرق جبينه، وما يطلبه صاحب المنحة.... فأي مال حلال هذا لنحميه من الزكاة أو الرسوم؟

٢- سحب المنح التي لم يحييها أصحابها خلال مدة محددة، بناء على الفتوى التي نبه إليها الدكتور عبد العزيز قاسم. ولعل من أيسر أوجه الإحياء تخطيط المنحة وتوفيرها للمشترين الأفراد كمساكن. وهنا يتساءل المواطن: أليست فتوى حرمة مال المسلم مقيدة بحرمة الأموال العامة للمسلمين، فلماذا نأخذ بجزء من الشريعة ونتجاهل الجزء المكمل له؟

٣- تثمين الأراضي البيضاء الواقعة في النطاق العمراني، التي في بقائها محبوسةً إضرارٌ بمعايش الناس ومصلحتهم العامة. ثم –بعد التثمين- تنتزع ملكية تلك الأرضي، ويعوض أصحابها، ثم يعاد بيعها لعموم الناس بالسعر نفسه، كما اقترح الدكتور الشويقي.

٤- فرض الزكاة السنوية عليها على أن تقوم الدولة بجمعها كما كان النبي صلى الله عليه سلم يحرص على جمع زكاة الإبل والبقر والتمر...، وقد لا تكون معروضة للتجارة. فقياسا عليه فإن الأراضي "المخزنة" التي تبلغ قيمتها النصاب ويمر عليها الحول أولى بأن يطبق في حقها الزكاة التي تقوم الدولة بتحصيلها. فبعض أجهزة الدولة ماهرة في جمع الرسوم المؤسسات الإنتاجية حتى قبل أن تباشر أنشطتها، وبعضها ماهر في تقدير الزكاة المستحقة سنويا، وإن كانت المؤسسة تتعرض للخسارة... وتحليل خبيرنا الزامل يلقي ضوءا على حكمة الزكاة في مثل هذه الأراضي. ومن العلماء من أجاز تطبيق الرسوم، إضافة إلى الزكاة، لتحقيق المصالح العامة وقد أجازت وزارة الشئون البلدية والقروية ذلك وتفرضه حتى على صغار المستثمرين والمبتدئين منهم. فهل في رسومها انتهاك لحرمة أموال المسلمين؟ ولا يخفى على سموه الأمير منصور بن متعب الحاصل على شهادة الدكتوراه في الإدارة العامة من الولايات المتحدة مدى ضرورة الرسوم والضرائب لتحقيق المصلحة العامة، في عصرنا هذا...

٥- أن تزيد وزارة الشئون البلدية والقروية نشاطها، في حل مشكلة السكن بتخطيط الممتلكات العامة لتوفير العدد المناسب لإنشاء مساكن يحتاجها المواطنون في كل حاضرة، وبصورة مستمرة. ويمكن توزيعها بالمجان أو بيعها بأسعار مناسبة

لمن لا يملكون مساكن في أي بقعة ذات إيجار مرتفع أو أراضي لبناء سكن. وهذا يتطلب من وزارة العدل توفير قواعد بيانات كاملة ومحدّثة لمعرفة من يملك منزلا أو أرضا، فلا يستحق هذه المنح أو فرص الشراء. ومن الإجراءات الجيدة التي تطبقها الوزارة التأكد من أن العقار المراد بيعه غير مرهون أو مسجل باسم شخص آخر... **فهذا النشاط سيكون مكملا لمشاريع الدولة السكنية، وللقروض التي توفرها الدولة لإنشاء المساكن.**

٦- إنشاء حواضر جديدة في المواقع المناسبة لتوفر بعض الاحتياجات الضرورية للعيش فيها، مثل وفرة الماء أو وجود مواد خام تشجع على إنشاء مصنع (إسمنت مثلا، مزارع دواجن...). وتشجيع أصحاب المصانع والمؤسسات لإنشاء مؤسسات فيها، فتوفر بعض الفرص الوظيفية وشيئا من الحركة التجارية... كما أنه على الأجهزة الحكومية الخدماتية توفير مكاتب فرعية تقوم بخدمة المواطنين، وذلك بدلا من تركزها في موقع واحد مزدحم بالسكان، تنعكس سلبيتها على العاملين فيها وعلى المراجعين لها، ولاسيما مع إهمال واجب توفير المواقف الكافية نسبيا للمراجعين.

٧- الإسراع في حلّ مشاكل المخططات المتعثرة، فكما اقترح الدكتور عبد العزيز. "ففي كل أمانة من أمانات مدننا الكبيرة توجد عشرات المخططات الموقوفة لإجراءات بيروقراطية، وبعضها للأسف بسبب الفساد المالي والإداري. وبسبب هذا الفساد داخل الأمانات ضجر مجموعة رجال الأعمال الذين استثمروا في بناء العمائر السكنية وشقق التمليك، وتركوا الاستثمار فيها بسبب عراقيل عدة" غير منطقية. **وجهود المستثمرين في توفير المخططات السكنية والمساكن تستحق الشكر، ولكن نحتاج من البنوك الإسلامية إعادة النظر في طرية حساب التقسيط حتى لا تكون ربوية أكثر من "الربوية".**

وأسأل الله التوفيق لجميع المخلصين في تشخيص المشكلة وأبعادها، وفي بذل الجهود للوصول إلى مقترحات مناسبة، وفي العمل بجد في تنفيذها.

سعيد صينيي

شكرا يا وزارة العدل على تسخير

صناعة الخواجات لخدمة العدالة

كنت مع بعض الموكلات في كتابة العدل الثانية للتعريف أو الشهادة حديثا، فرأيت ما يعكس كفاءة كثير من رجال وزارة العدل وإخلاصهم في حماية المسلمات الضعيفات مما عانين، في الماضي، من تسلط بعض الأقارب والأرحام وسرقتهن بالتزوير.

وقفة احترام للمخلصين في وزارة العدل:

فقد سمعت قصصا كثيرة تفيد أن بعض الوحوش من الأقارب والأرحام يأخذون زوجاتهم أو قريبات لهم أو مستأجرات إلى كتابة العدل لتسجيل وكالة للرجل الذي فقد ضميره واستبدل الخير الفاني بالخير الدائم... وكانت وزارة العدل لا تملك حيلة إلا أن تطلب معرفين للموكلات. وهو قيد مفيد في حالات المنحرفين العاديين، ولكنها غير كافية في حالات من عميت بصائرهم بمتاع الدنيا...

وبفضل الله، ثم بفضل "الخواجات" الذين أسهموا في اختراع الحاسب الآلي وتطوير استعمالاته أمكن إرغام البني آدم (الإنسان) على السلوك المناسب للبني آدمين باستخدام الأجهزة الصماء. فكما هو معلوم أصبح الإنسان أكثر إنسانية عند التعامل مع إخوته من بني البشر بسبب الأرقام الآلية في المؤسسات العامة والخاصة، وأكثر عقلا عندما يجلس خلف مقود السيارة التي يسوقها العقلاء وهي تسوق "غير العقلاء"(نظام ساهر، مثلا)...

لقد سخّرت وزارة العدل نظام البصمات الإلكترونية في التحقق من شخصية الموكلة المبني على النظام الأمني الآلي الذي كانت وزارة الداخلية سباقة في الاستفادة منه. كما سخرت نظام الأرشفة المركزي ونظام التحرير والاتصال الآلي...

أذكر قبل سنوات عديدة، كان الموكل يحتاج إلى شاهدين لأي نوع من الكفالات، يعطلهم عن أعمالهم حوالي الساعتين أو أكثر، ليحصل على صك الوكالة بعد يومين إذا صادفه الحظ الحسن. فكان مسجل الوكالة يكتب الوكالة في "دفتر" بخط يده - الله يعينه - ويأخذ تواقيع وبصمات الموكل أو الموكلة والشهود ويصادق عليها من الشيخ. ثم يعطي موعدا قد يمتد إلى الأسبوعين للحصول على صك الوكالة.

أما اليوم فبدون مبالغة يمكنك الحصول على بعض أنواع صكوك الوكالة خلال نصف ساعة.

ووقفة شكر للمخلصين في وزارة الداخلية:

وأقول وقفة شكر للمخلصين في وزارة الداخلية، وذلك لأن الفضل، بعد الله، لهم في إدخال خدمة "الحاسب الآلي" في مجال الخدمات الحكومية، وليس في مجال المحاسبة فقط. وذلك لأني أذكر أنها بادرت إلى ابتعاث مجموعة من خريجي الثانوية لاكتساب مهارة الاستفادة من الحاسب الآلي خاصة، قبل حوالي الأربعين عاما. وأذكر أن قسم خدمات الطلبة الأجانب في جامعة "كاليفورنيا ستيت"، في مدينة تشيكو بولاية كاليفورنيا بأمريكا، اتصل بي وطلب مني العناية بشباب ابتعثتهم وزارة الداخلية في مجال الحاسب الآلي. وكانت مهمتي هي استقبالهم، وإسكانهم و... لقد كانت فرصة ممتعة لأخدم أبناء وطني من خريجي الثانوية العامة، ولا سيما أنهم، كما علمت لاحقا، أنهم أول مجموعة حكومية لدراسة الحاسب الآلي لتطوير الخدمات الأمنية ...

كانت التجربة السارة تطوعية، ولهذا فوجئت عندما أرسلت إليّ الجامعة الأمريكية شيكا محترما على عنوان منزلي، مكافأة على جهودي التطوعية لخدمة أبناء بلدي. وقارن هذا بما يحصل في دول "تطفح" غِنى بسبب عقليات بعض الموظفين...

ليت جميع أجهزة الدولة تتعاون في تحقيق أمن الوطن:

وبمناسبة الإشارة إلى وزارة الداخلية وفضلها على وزارة العدل، في هذا الجانب، أرجو أن ترد وزرة العدل الجميل بمثله أو بأحسن منه، وهي أهل لذلك وهو مجال اختصاصها. وأخص بالذكر مجال تعزيز روح الوطنية بدلا من تفتيتها، والتعاون معها في الحد من الأسباب التي تؤدي إلى تآكل أساسات الأمن الوطني، والتعاون معها في تحصين الوطن من الاستغلال الخارجي.

لا يشك عاقل أن من أسباب تنمية روح الوطنية في المواطن أن تتعامل معه أنظمة الدولة معاملة تساويه بأي مواطن آخر يحمل الجنسية السعودية، ولا ينتمي إلى فئات ذات معتقدات تجعل ولاءه لدول أخرى. والعكس صحيح تماما. ولا أعني ب"المساواة" المساواة بين المجتهد والكسول، ولكن أقصد بناء التفضيل على معايير مكتسبة، وليس على معايير موروثة أو تخرج عن تحكم المسلم، ولا تؤثر قطعا على مستوى الإنتاج (حالة ذوي الحاجات الخاصة)، مثل "الكفاءة في النسب"...

وجدير بالإشارة بهذه المناسبة، أن الأمر مختلف بالنسبة لنظام الحكم (نظام وراثي أو انتخابي في اختيار الرئيس الأعلى). فقد ثبت عبر التاريخ ، وحتى عبر موجات موضة النظم "الديمقراطية" التي اكتسحت العالم العربي والإسلامي، أن النظام الوراثي أقدر على تحقيق الوحدة الوطنية والاستقرار والنمو الاقتصادي التراكمي، ولاسيما إذا تم دعمه بالنظم الفرعية المحققة للإنصاف والعدالة، بالمقاييس الشرعية والإنسانية...

ولكني سمعت إشاعة، (أرجو أنها مجرد إشاعة) تقول بأن وزارة العدل، في أنظمة التوظيف، تتبع نظاما، يُفرِّق بين مواطنين "أمناء حسب التوقع" و"غير أمناء حسب التوقع"... أو يُصنِّف مواطني البلد الواحد إلى مواطنين مأمونين ومواطنين متهمين بالخيانة، مبنية على معايير غير مكتسبة، أو بدون أدلة كافية. والأصل أن المسلمين مؤتمنون جميعا. ويختلف الأمر إذا ثبتت إدانة المسلم واشتبه في أمانته بدليل قوي، أو لانتسابه إلى فئات نصوصها المقدسة تدعوا إلى أذية المسلمين. فهذه الحالة تحتاج إلى عناية خاصة في التعامل، وذلك لأن الفرد تتراوح درجات

تمسكه بعقيدة الفئة التي ينتمي إليها من الصفر إلى المائة... وكثير من الانتماءات المترسخة الشبه وراثية، يصعب على من ورثوها التخلص منها علنا، و لا يجرؤ عليه إلا ذوي الشجاعة المميزة.

ولا يخفى على أحد تلك الجهود المتميزة للمخلصين في أجهزتنا الأمنية (في الداخل وعلى الحدود) وتضحياتهم، فلهم منا كل تقدير والدعاء لهم بالسلامة والقرارات الصائبة. فهم الذين يتصدون للمهام العلاجية المتعلقة بالأمن. ومن حقهم على جميع أجهزة الدولة الأخرى أن تقوم بوظائفها الوقائية التي تمنع حدوث ما يخل بالأمن، ولو اقتصر على مرحلة، إصدار الأنظمة، وذلك بتجنب ما يثير منها سخط المواطنين وتشعل الفتن.

وأقول "ولو اقتصر على مرحلة، إصدار الأنظمة..."، وذلك لأن صياغة الأنظمة يسهل التحكم فيها، وأما السلوك الخاطئ أو المنحرف لبعض موظفيها يصعب التحكم فيه.

فمن السهل، مثلا، أن يسهم رجال الدين في تنمية المعلومات الدينية الصحيحة التي تسهم في تنشئة أجيال تتجنب العنف في التعامل مع الآخرين (مسلمين أو غير مسلمين) ولكن من الصعب عليهم التحكم في سلوك الناس في الواقع.

وما ينطبق على المؤسسات الدينية والتعليمية ينطبق أيضا على أجهزة الخدمات الحكومية.

الفرق بين القرار الخاطئ والقرار المنحرف:

يحز في النفس أن كثيرا من المتحمسين للخير يميلون إلى نسبة القرارات الخاطئة إلى سوء نوايا أصحاب القرار، وذلك بدلا من نسبتها إلى الخطأ الطبيعي في تكوين ابن آدم. فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول "كل بني ادم خطاء وخير الخطائين التوابون". ويقول "تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[1] فخير الخطائين الذين يرجعون إلى الصواب إذا تم تذكيرهم أو تنبيههم إلى

(١) المستدرك على الصحيحين ج ٢ ص ٢١٦، ابن تيمية، منهاج السنة ج ٤: ٥٠٧.

الخطأ، واقتنعوا به. وأقول "واقتنعوا به" فقوى الخير والشر، أو قوى الصواب وقوى الخطأ يتصارعان أبدا. ولهذا أمر الله بتخصيص فرقة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. فصمت الحق أو الخير أو الصواب، يفتح المجال واسعا أمام قوى الباطل أو الشر، أو الخطأ ليأخذ راحته ويسيطر.

وأؤكد على التفريق بين الانحراف (المتعمد لتحقيق مصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة) والخطأ غير المتعمد أو بعد بذل الجهد. فقد يحدث الخطأ مع وجود الإخلاص للحق وللخير، ولكن يصعب حدوث الخير بغياب الإخلاص. ويقع الخطأ كثيرا بسبب الحيرة ونقص المعلومات عن العوامل المؤثرة في القرار وتصور النتائج المتوقعة، ولاسيما في القضايا المتشعبة والمعقدة. إن أحدنا إذا تأمل في تجاربه الإدارية في حدود الأسرة فقط، سيجد أنه وقف مواقف حائرة عديدة لاتخاذ قرار حاسم فيها، مثل قول: "نعم" أو "لا". فقد يطلب أحد أفراد الأسرة شيئا أو إذنا في أمر صغير، ولكن الأب يحتار بقدر خلفياته عن الموضوع وتصوراته للنتائج المتوقعة.

ومن باب أولى، ينبغي أن نتوقع أن صاحب القرار المخلص جدا للمصلحة العامة قد يقف حائرا أمام رأيين أو آراء متعددة. ولهذا من واجب كل صاحب رأي مخلص أن يبذل جهده في إقناع صاحب القرار بالأدلة القوية مع الإلحاح. ومن المفروض أن نحسن الظن بصاحب القرار الخاطئ، مع وجود قرائن تثبت إخلاصه، ولا نلوم إلحاح المخلص للمصلحة العامة، مادام يلتزم بالآداب الإسلامية في طرحه، ويبتعد عن استعمال السباب، مثل أن صاحب القرار أو المختلف معه مريض خلقيا أو عقليا أو...

وكثيرا ما يتضح لنا خطأ القرار، بعد ضياع الفرصة، فيلوم أحدنا القريبين منه "لو نبهتني؟" وقد تكون الإجابة نبهتك، ولكن لم تستمع لأن فلانا...كان يؤيدك، أو كنت تميل إلى رأيه...

ولهذا أقترح على أصحاب القرار عند الحيرة أن يستمع إلى أدلة الأطراف المتعارضة، وليس إلى عباراتهما المنمقة للتقرب أو الحماسية. فالأصل أن الإنسان

الحكيم يفرح بالآراء المسنودة بالأدلة العقلية والنقلية. ويغلب عليه الاستياء من النقد السطحي، الذي يقدر عليه كل أحد، كما يستاء من المديح الذي لا تسنده الأدلة، ولاسيما إذا كان مبالغا فيه.

وقفة دعاء لـ "لخواجات"

ومعذرة لو قلت أن "الخواجات" لهم فضل، بعد الله، في صناعة الأنظمة الآلية التي –أحيانا – تجبر البني آدميين، ومنهم المسلمين، على التعامل بالأخلاق الإنسانية والإسلامية مع إخوتهم. فهذه حقيقة يلمسها كل من يراجع معاملة في المؤسسات المتطورة. ولهذا أرى من الواجب علينا أن نشكر هؤلاء الخواجات، وأن ندعو الله أن يكافئ أحياءهم بالهداية إلى الإسلام وبحسن الخاتمة، ومثلها للأحياء من نسل من مات منهم وانتهت فترة اختباره الأعظم.

بل لا يكفي أن ندعو لهم بالهداية، ولكن لا بد من بذل الجهد وأداء واجب تبليغ رسالة رب العالمين إليهم، بالطرق المباشرة وغير المباشرة. ومن أقواها أن نكون نماذج طيبة للفهم الصحيح لكتاب الله وسنة نبيه، وقدوة طيبة لهم، وأدناها أن نبلغهم الفهم الصحيح لكتاب الله وسنة نبيه الكريم، وذلك بدلا من التقصير في فهم ديننا الحنيف، وإساءة تطبيقه فنعطي صورة خاطئة ومنفرة عن الإسلام، بدون قصد وعن حسن نية...

سعيد صيني

٢٤/ ١٠/ ١٤٣٥هـ

إشاعة وزارة العدل تحاكم مواطنا عند أحد موظفيها

قرأت الإشاعة أو الخبر المنشور عن عزم **وزارة العدل**، على مقاضاة مواطن عند **أحد موظفيها**. والتهمة أن مقدم برنامج تلفزيوني وأحد ضيوفه قاما بترديد مضمون عنوان خبر نشرته أحدى الصحف الوطنية... وتكذبه الوزارة.

وأرجح أنها إشاعة من الإشاعات التي تكثر هذه الأيام وتستعمل أحيانا لقياس الرأي العام، وأحيانا لإثارة النقاش، وللتهديد في بعض الحالات.

وأرجح أنها إشاعة لأنها إن ثبتت تثير تساؤلات شرعية وقانونية وإعلامية:

أولا - من المعلوم، ولاسيما بين أصحاب الكفاءات العالية من إداري الوزارة وقضاتها، بل وعامة الناس أن من بين الشهادات المرفوضة شهادة الأقرباء، إذا كان يترتب عليها ظلم محتمل للخصم. ويعبر عن هذه القاعدة القضائية ما روته "عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا ظنين في قرابة ولا ولاء والظنين المتهم وكل واحد منهما متهم في حق صاحبه لأنه يميل إليه بطبعه". وكذلك ما ورد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ورد شهادة القانع الخادم والتابع لأهل البيت"[1]. ومع أن الحديث المذكور موضع نقاش فإن الظروف الواقعية ترجح مدلوله.

وأقول حتى عامة الناس يعرفون هذه القاعدة، فالمثل الذي يصور هذه الحقيقة لا يخفى على أحد "من يشهد لك...؟" وكذلك المثل الذي يقول: "إذا كان خصمك القاضي فمن تقاضي؟"

والسؤال: هل تجيز **وزارة العدل** في الدولة **الإسلامية**، في ظل هذه الحقيقة، أن تقاضي **عند أحد موظفيها** أحد المواطنين وضيوفه المجتهدين في خدمة الوطن بتخصصاتهم وبجهودهم البشرية غير المعصومة؟

ثانيا - أي جهاز حكومي إنما تصرف عليه الدولة من نصيب المواطنين من الدخل القومي الذي يسهم في تنميته جميع المواطنين، وإن كان بالدعاء فقط. وبعبارة أخرى، فإن الأجهزة الحكومية لخدمة الوطن والمواطنين، وليست معصومة من الخطأ بأنواعه والعاملين فيها، وإن كانت وزارة للعدل.

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ج ٢: ١٨١؛ الكافي في فقه ابن حنبل ج ٤: ٥٢٨.

والسؤال: هل تنزل وزارة العدل، بجلالة قدرها، إلى مستوى محاكمة مواطن أخطأ خطأ صغيرا مثل هذا وهو يبذل جهدا يهدف به المساهمة في رقي وطنه، وتنسى الأخطاء العظيمة التي يقع فيها بعض المسؤولين فيها والقضاة وتترتب عليها أضرارا جسيمة على الوطن والمواطنين؟

ثالثا - ترجح القوانين **اللادينية** كفة حق الوسيلة الإعلامية ورجال الإعلام على كفة المسؤولين في الحكومة إذا كان **حقا خاصا محددا**، مثل تهمته بما لم يثبت، إلا **أن يثبت** عند القاضي أن التهمة كانت **متعمدة وبنية خبيثة**. وهذه قضية تتعلق بخبر صغير **عن الوزارة** (حق لشخصية اعتبارية عامة)، تصرف عليها الدولة لخدمة المواطنين وتخضع للمحاسبة.

والسؤال: هل القوانين اللادينية أكثر معقولية وإنصافا للمواطنين من الشريعة الإسلامية، في تصور وزارة العدل بالدولة الإسلامية؟

إذا كانت الإجابات هي نعم، فإني أعتقد أنها فرصة ثمينة لأعداء الوطن ليطعنوا في النظام القائم فيها. لهذا أعود فأؤكد أن "الخبر" ربما كانت إشاعة للتهديد غير موفقة. فحاشا وزارة العدل بالمملكة أن تجيز مثل هذا التصرف. ففيها رجال نعتز بعلمهم ونزاهتهم ومهارتهم في مجال اختصاصهم. وقد أثبت رئيسها أنه مسؤول جدير بثقة خادم الحرمين الشريفين مع حاجته إلى الوقت. وأثبت جدارته في الدفاع عن الإسلام بالمنطق الذي يفهمه اللادينيون، أثناء جولاته في الدول الأخرى.

وأما عن تعليق أخي الدكتور عثمان الصيني على هذه الإشاعة فهو صحيح من حيث المبدأ، أي يحمد لوزارة العدل أن تلجأ "لجهة مختصة" لطلب حقها، **ولكن بشرط أن تلجأ إلى جهة مختصة محايدة، وليس إلى أحد موظفيها.**

هذا، والله أعلم بالصواب.

سعيد صيني

١٤٣٣/٣/٢٨هـ

﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ وحادثة الأحساء

يقول رب العالمين ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٢١٦﴾ [البقرة:٢١٦] وصدق الله العظيم.

لقد كانت حادثة القتل، بغير وجه شرعي، في الأحساء فاجعة كبيرة للمواطنين في هذا الوطن الأكثر إسلامية في العالم. بيد أنه إذا نظرنا إلى نتائجها وردود فعلها عبر الوطن شرقا وغربا، وعبر الفئات المتعددة للمواطنين والآراء والنظريات المختلفة التي يتبناها العلماء والمسؤولون نلمس فيها خيرا كثيرا، لم يخطر في البال. ويصدق قول القائل "لا تزال الدنيا بخير".

فمن النتائج البارزة أن العقلاء من إخوتنا الشيعة عبروا عن تقديرهم للشهيدين من رجال أمن الوطن، وذلك لما رأوا بأعينهم كيف ضحّى رجال الأمن البواسل من غير الشيعة بحياتهم، دفاعا عنهم، عندما جد الجد وأصبحت القضية قضية اعتداء على حياة أبرياء. كما رأوا موقف كبار العلماء اليقظين لحقوق المواطنين ، ومنهم الشيعة، وإن كانوا ينكرون بعض معتقداتهم وطقوسهم الدينية، مثل، تهمة النبي في عرضه والتعبد بلعن أصحابه البررة، والاحتفال "فرحا بقتل (استشهاد) خليفة المسلمين، عمر الخطاب، على يد مجوسي، والذي تم فتح بلاد فارس في عهده، ليدخلها الإسلام من أوسع الأبواب. وهذا في مقابل الاحتفال باستشهاد الحسين حزنا عليه رضي الله عنهما، وعلى جميع أصحاب نبي الله البررة...

كما برهنت الدولة على أنها تحرص على حماية حياة المواطنين جميعا، ومنهم الشيعة، وإن سعت بعض قياداتهم المحلية في محاربة الدولة: قولا، وفعلا، وخيانة للوطن الواحد بالتعاون والتآمر مع قوى أجنبية. فضربت وزارة الداخلية، ممثلة في المسؤولين المخلصين فيها مثلا يُحتذى به في تطبيق العدالة؟ فأرواح جميع المواطنين ثمينة، عندها، تستحق التضحية من أجلها.

فالعلماء المنصفون والمسؤولون يعرفون كما يعرف أي خبير أن الانتماء إلى عقيدة محددة، لا تعني أن كل فرد ينتمي إليها: اسما أو خوفا أو طمعا، يمثل مبادئها، سواء أكانت معتقدات أو تطبيقات في العبادة والتعامل مع الآخرين. فمن المسلمين من غير الشيعة من لا يمثلون الإسلام حقا، وإن أدوا بعض فروضها، وإن اعتقدوا أنهم هم المسلمون، وإن ضحوا بأرواحهم من أجله. وما قول النبي صلى الله عليه وسلم ببعيد حيث يصف الخوارج. فيقول: "يتلون كتاب الله رطبا لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"[1].

ولسنا ببعيدين في هذا اليوم من أفعال المتطرفين وعبثهم بمكانة الإسلام وبسمعته، وتأليبهم أعداء الإسلام على الإسلام، وإن كان بغير قصد، وإجبار إخوتهم المسلمين على التعاون معهم لكف شرورهم التي تجاوزت أصحابها لتشمل الأبرياء من المسلمين، والمسالمين من الضعفة والنساء والأطفال...

قد يقول البعض أن بيانات العلماء والإجراءات التي اتخذتها الدولة تجاه حادثة القتل الشنيعة لبعض إخوتنا الشيعة، هي نوع من المداهنة. والحقيقة، من يتأمل ما جرى فعلا بعين يقظة ومنصفة، لا يشك أن ما فعلوه إنما دافعه الحقيقي هو تنفيذ أوامر الله، الذي يضمن الحقوق الإنسانية والوطنية، والانتماء إلى الإسلام. ومما يؤكد هذه الحقيقة تضحية رجال الأمن البواسل بحياتهم (جعلهم الله من الشهداء في عليين). وتأكيدا لهذه الحقيقة دعني أسأل كل من يدعي المعرفة بالإسلام:

هل يجيز الإسلام عقوبة المشتبه به بأي نوع من العقوبة، دون ثبوت التهمة، فضلا عن قتله؟ نعم هناك معتقدات في العقيدة الشيعية تُخرج المسلم من الملة، وإن لم يعلم بها، لأنه رضعها منذ حداثة سنه. ولكن هل يجوز تهمة كل من ينتمي إليها، اسما، أو وراثة، أو يمارس بعض طقوسها التي لا تخرج من الملة، أنه شيعي يستحق الإخراج من الملة..؟

---

(١) البخاري ج ٤ ص ١٥٨١.

فمن المعلوم أن من بين إخوتنا الشيعة، من يدرك أن بعض معتقداتهم مرفوضة فطرة وعقلا. كما يدركون أن الحقد الذي تنميه كثير من الحسينيات بين بناتنا وأبنائنا ضد المسلمين الذين يحرصون على اتباع سنة خاتم النبيين وأصحابه البررة، يتعارض مع النخوة والشهامة والوفاء التي تفرضها الأخوة في الإنسانية، والإسلام، والوطن.

وهنا يبرز السؤال: هل سيقف عقلاء الشيعة، ولاسيما أصحاب القرار والتأثير القوي موقف المتفرج من مثل أحداث القطيف ومن المنحرفين فكرا وسلوكا من الشيعة، الذين يكافئون تضحيات إخوتهم من رجال الأمن لحمايتهم بمحاولة قتلهم؟ ألم يئن الأوان للتعاون بين أبناء الوطن الواحد لتحقيق الأمن للمنزل الذي نسكنه معا؟

ألم يئن الأوان لأن نعيد النظر في معتقداتنا لنضمن الجنة في الحياة الأبدية؟ ألم يئن الأوان لإعادة النظر فيما يتم تدريسه في كثير من الحسينيات والمجالس العلمية، الذي ينمي الحقد ضد إخوتهم المسلمين، ومنهم المواطنين؟ ألم يئن الأوان لتصحيحها؟

ويذكرني هذا الموضوع بأحد الإخوة الذي تم ترشيحه لتمثيل رابطة العالم الإسلامي في مؤتمر انعقد في طهران حول الوحدة الإسلامية، قبل سنوات، ولكن لم يتمكن من المشاركة بسبب عدم توفر الرحلة المناسبة. لقد أثبت في ورقته للمؤتمر قصة تصور السبب الجوهري للخلاف بين مجموعتين تنتميان إلى دين واحد (الإسلام).

تقول القصة ، بأن أحد الآباء لاحظ أن ابنيه كثيرا ما يتشاجران باللسان وقد يصل الأمر إلى التصارع بالأيدي و...

وفكّر الأب في معرفة أسباب هذه المشكلة حتى يتمكن من حلها بصورة جذرية، فاجتمع بالاثنين وتحدث معهما عن سبب العداوة بينهما. فعلم أن طفليه اللذين يشتركان في أب واحد وأم واحدة (الرابطة الإنسانية) ويعيشان في أسرة واحدة (الرابطة الوطنية)، يشجعان فريقا واحدا للكرة، ولكن كان الصغير معجبا

بلاعب في الفريق ويبالغ في الإعجاب به لدرجة تقترب من التقديس، ولعن كل من يعتقد أنه متفوق عليه. وكان الكبير يشجع لاعبين آخرين من الفريق، وكثيرا ما يتفوقون على اللاعب الذي يقدسه أخاه الصغير، من زوايا مختلفة. فكان الصغير يغتاظ لذلك فيشتمهم ويكيل لهم اللعن، ويتلذذ (يتعبد) بالكيد لأخيه الكبير بالتعاون مع العدو المشترك، ويحرص على أذيته في الخفاء... وإذا كان في موقف الضعف يستعمل معه النفاق (التقية). ولهذا كان الأخ الكبير يتجنب التعاون مع أخيه الصغير، ويشك في نواياه وتصرفاته، ويحذر من مؤامراته... فنشأت بينهما النُّفرة والتباغض...

وطلب الأب من ابنيه اقتراح حل لهذه المشكلة، فاقترح الابن الأكبر –بصورة تلقائية– أن يمتنع أخاه الصغير عن شتم رموزه التي يحترمها، ويكف عن التآمر ضده بسبب المبالغة في حب اللاعب المقدس عنده. ووعد بأنه سيسعى، جادا، في انتزاع الشعور بالشك والريبة فيه.

وختم اقتراحه بسؤال والده: هل هذا مطلب صعب؟ ويستحيل أن يحققه أخي الصغير؟

وتم الاتفاق على ذلك بين الطرفين اللذين عملا بصدق وإخلاص على تنفيذه. ورغم الصعوبات التي واجهت الأخ الأصغر فإنه تمكن من تغيير موقفه من أخيه الكبير، وإثبات جدارته لكسب ثقة أخيه الكبير. وبالرغم من صعوبة تخلص الكبير من الريبة والشك في أقوال وتصرفات أخير الصغير فقد استطاع ذلك، مع مرور الزمن وجهود أخيه المخلصة في تبديد ذلك الشك. فأخذت العلاقة تتغير بتغير موقف الصغير من أخيه الكبير أولا، وبدأت الثقة بينهما تنموا وأخذ التعاون المثمر يأخذ مكانه الطبيعي بين الأخوين.

ولعله من المناسب أن أتوقف قليلا عند الموقع المنسوب إلى وزارة الشئون الإسلامية الذي يحذر من الفكر والسلوك المتطرف في أجزاء منه، ويبث الحماس المتطرف للجهاد بمفهومه الذي يجانب الصواب، ويدعوا إلى الاعتداء على

المسالمين، من غير المسلمين أو ممن نعتقد أنهم على ضلال. وهذه القضية ذات أبعاد متعددة:

أولا- يميل كثير من المسلمين إلى تعميم أقوال وأفعال البعض على الجميع أو على الأغلبية، ومنها الميل إلى تهمة الجهة الرسمية بأكملها، ولاسيما كبار المسؤولين فيها، بسبب خطأ موظف، متعمدا أو عن غير قصد. والأصل أن ندرك أنه من الطبيعي أن تضم المجموعة، أي مجموعة، أفرادا لا يمثلون معتقداتها أو مبادئها أو سياساتها. وقد يفعلون أو يشجعون ما يخالفها، عن حسن نية أو سوء نية، لتحقيق أهداف شخصية، قد تكون إيجابية أو سلبية تضر بمصلحة المجموعة كلها.

ثانيا - يميل كثير من المسلمين إلى تفسير الظواهر السلبية سواء أكانت قولا أو فعلا، بأن وراءها قصد خبيث ومتعمد. وليس الأمر كذلك في كثير من الحالات. فرب الأسرة مثلا، قد يتخذ قرارا يريد به مصلحة أسرته فيخطئ الصواب، ويقع فيما قد يندم عليه هو أشد الندم.

ثالثا - يتجاهل كثير من أصحاب الرأي والقرار أن للبيئة أثر عميق على الإنسان، ويسهم في تشكيل معتقداته وأفكاره وسلوكه بطريقة لا شعورية. وهذا الأثر سيكون أقوى إذا كنا نسهم في صناعة هذه البيئة بطريقة رسمية، في حلقات الدرس، والفصول الدراسية أو قاعات المحاضرات، أو الخطب المنبرية أو بوسائل الإعلام... وتسهم هذه الظاهرة، بدرجة كبيرة، في ظاهرة التناقض عند المسلم الواحد، سواء أكان مسؤولا أو عالما، أو باحثا، أو...

رابعا - يميل كثير من طلبة العلم والمعلمين ترديد بعض الآراء والأحكام، ومنها الفقهية، دون التأمل فيها في ضوء النصوص الأخرى ذات العلاقة في الكتاب والسنة، وفي ضوء العقل والفطرة، بعد تجسيدها. ومثال ذلك ما يتم تلقينه لطلبة العلم والمصلين من فهم يجاوز الصواب في فهم أركان العلاقة بين المسلمين وغيرهم: الجهاد والولاء والبراء... فالقول بجهاد الطلب مثلا، هو نفسه القول بضرورة إجبار الطلاب أثناء الاختبار على كتابة الإجابات الصحيحة التي تُملى عليه. فمن المعلوم أن إملاء الإجابات الصحيحة على الطلبة، أثناء الاختبار، يخالف

العقل والفطرة، فكيف بإجبارهم على كتابتها في أوراق الإجابة، وتهديدهم بالقتل إن لم يفعلوا ؟

خامسا - نميل إلى نسيان أن هناك فرقا بين موقفين: موقف الموظف، وموقف العالم أو الباحث الحر... (غير الموظف الذي لا يحصل على أجر من الأموال العامة لقاء عمله.) فالأول يجب أن يوازن بين آرائه الخاصة والمصلحة العامة في نظر من قام بتوظيفه. فالغالب أن وجهة نظر الجهة التي توظفه أكثر شمولية وتهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، وغالبا ما تتوفر لديها معلومات أفضل عن الواقع. ولهذا لا بد أن يتقيد الموظف بالإطار الموضوع له لأنه لا يمثل نفسه وآراءه الخاصة، ولكن يمثل رأي الجهة الموظفة له... وأما الآخر فهو حر، وهدفه هو البحث عن الحقيقة أو الحق أو الصواب أو الأصوب، ولكن يجب، أيضا، أن يكون منهجه علميا ومنطقيا. فكلاهما مقيد. الأول مقيد بالجهة التي توظفه، والآخر مقيد بمنهج أقرّه أصحاب الصناعة المحددة، سواء أكانوا علماء شريعة أو متخصصين في مجالات المعرفة المختلفة.

وهنا يبرز السؤال: ما الذي ندرِّسه في بيوت عبادتنا، وفي مدارسنا، وفي جامعاتنا؟ هل ندرِّس ما يسهم، بطريقة غير مباشرة وعن غير قصد، ما يسهم في تنمية الفكر المتطرف؟ أو ما يسهم في تنمية الفكر المتزن؟

سعيد صيني

٢١/ ١/ ١٤٣٦هـ

فهمُ بعضنا للإسلام سبب من أسباب ما يحدث في مصر

اضطرني الحديث الذي استمعت إليه ضمن رسالة المجموعة لفضيلة الشيخ محمد حسان إلى الخوض في قضية مصر التي أريقت فيها دماء المسلمين برصاص "مسلمين" ليس للضرورة، ولكن لحجر حرية التعبير عن الرأي بالطريقة السلمية، أي بالاعتصام.

وأجبرني فهم الشيخ محمد حسان للقرآن الكريم الذي نزل منذ أربعة عشر قرنا على الاعتقاد بأن الخطأ في فهم القاعدة الإسلامية في العلاقة بين أصحاب الأديان سبب من أسباب ما يقع في مصر، وذلك إضافة إلى التسرع في الإصلاح قبل دراسة الأوضاع والقوى الخفية المسيطرة، ومنها الإصلاح الديني وإلى بعض نوعيات المنتمين إلى "الإخوان المسلمين"... ودسائس أعداء الإسلام والمسلمين من داخل الحزب.

ومهما يكن الأمر فإن هذا الخطأ في الفهم ليس إلا "القشة" التي أنتجت الجرأة على سفك الدماء وانتهاك "حرمة الديمقراطية" إذا كانت لها حرمة أو إذا كان لها رجال من العلمانيين يحمونها من الاغتصاب أو لها حكومات ديمقراطية صادقة في الدعوة إليها تدافع عنها. ولكن الملاحظ أن هذه الحكومات الحريصة على تطبيق الديمقراطية في بلادها تستخدم دعوتها إلى الديمقراطية خارج بلادها كوسيلة لتحقيق المصالح الشخصية، ولهذا تحاربها إن لم تكن في صالحها.

والأصل في النظام الديمقراطي، وخاصة في حالة أول انتخابات نزيهة في تاريخ مصر، أن يُمنح الرئيس المنتخب فرصته للعمل حتى تنتهي مدته، كما هو معلوم ونبّه إليه الدكتور أحمد التويجري في حواره... والفرصة كانت مفتوحة لإعلام المعارضين وضغوطهم لتعديل ما يحدث من خطأ أو انحراف عن الخط المعتدل...

ومما يزيد هذا السبب ضراوة وخطرا أن كثيرا من المخلصين لدينهم يستشهدون بالفهم الخاطئ للولاء والبراء باعتزاز، وبعضهم يصمُون مخالفيهم من المسلمين بأوصاف مثل: أنه "أسمج قائل" و"جاهل" و"محل الجاهل تحت القدم". وهو أسلوب لا يسهم في كسب الجماهير، ولكن في كسب التصفيق من الموالين ويسهم في تشويه الإسلام.

ماذا يقول شيخنا؟ وما التساؤلات التي يثيرها؟

يقول الشيخ محمد حسان إن البر يختلف عن الولاء ويختلف عن البراء. "فأنا أوالي الله ورسوله وأتبرأ من الشرك والمشركين. هذه براءة قلبية. وأيضا لا يجوز أن

أكون ناصرا لهم باللسان والأفعال... هذا ينقض أصل الإيمان...أما البر يجب أن أكون بارا بهم ويجب أن أكون محسنا إليهم..."

وهذا القول من شيخنا يثير تساؤلات حول مفهوم الولاء والبراء والبر شرعا، منها:

٥ ألم يناصر النبي صلى الله عليه وسلم الكافرين؟ فهل نقض أصل الإيمان؟

٢- هل الولاء نوع واحد ولا يجوز منحه لغير الله ورسوله؟

٣- هل يقصد شيخنا نكره المشركين كما نكره الشرك حيث يضيف البراءة من المشركين إلى البراءة من الشرك؟ ألم يفرق مُنزِل الكتاب بين البراءة من الكفر والبراءة من الكافرين؟ ألا يتعارض "البر" مع "البراء" الذي يعني "الكراهية" أو العداوة والبغضاء، حسب فهم الكثير؟ وهل يجوز تهمة رب العالمين بأنه يأمر المسلمين بالجمع بين البراءة القلبية والبر (المعاملة الظاهرة، أي يشجع على النفاق؟ تعالى الله عما يصفون.

الإجابات باختصار

للإجابة على التساؤلات المطروحة، نظرا لأني لا أشكو إلا من قلة الوقت، أورد بعض ما ورد في الطبعة الخامسة من كتاب تساؤلات جدلية حول الإسلام، والطبعة الثالثة من كتاب علاقة المسلمين بغير المسلمين المتوفرين بالعربية والإنقليزية على الإنترنيت.

ثبوت نصرة النبي للكافر

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو دعيت به في الإسلام لأجبت" إشارة إلى حلف الفضول الذي تعاهدت فيه عدد من القبائل المشركة على نصرة المظلوم والأخذ بحقه[1]. وتطبيقا لهذا المبدأ ساعد عليه الصلاة

(١) سعد، ج ١: ١٢٢ - ١٢٤.

والسلام الأراشي الذي كان مشركا للحصول على حقه من أبي جهل[١]. ومما يندرج تحت النصرة توسطه لدى المسلمين لإعادة متاع العاص بن الربيع، أثناء شركه، والثناء عليه. كما أذن لثمامة أن يبيع قريشا المشركة في وقتها ما تحتاجه من الحنطة، عندما سألته قريش أن يأذن[٢]؛ وأجاز الأمان الذي أعطته أم هاني لمشركين من ذوي رحمها، عند فتح مكة[٣]. وقال عليه الصلاة والسلام: "إنكم ستفتحون مصر،... فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحما"[٤]. فهل نقض النبي صلى الله عليه وسلم أصل الإيمان؟

"الولاء" ليس نوعا واحدا، يحرم منحها للكافرين جميعا:

يلاحظ أن المدلول الأساس لكلمة "الولاء" ولمشتقاتها هو وجود نوع من السلطة والوصاية لطرف على طرف آخر. ويمكن أن نطلق كلمة "مولى" و"ولي" على الطرفين، أي الوصي والموصى عليه[٥]. ويلاحظ أنه لا فرق بين الوِلاية بالكسر والوَلاية بالفتح في المعنى الأساس[٦].

وتنقسم حالات الولاء أو الولاية إلى أقسام، ومن أبرزها ما يلي:

١- الولاية التي لله على جميع مخلوقاته لأنه مدبر الكون، ولا ينفع أحد أحدا أو يضره إلا بإذنه تعالى. فهي السيادة المطلقة، وقد تصحبها العناية، إذا دل السياق على ذلك[٧].

---

(١) سعد، سيرة بن هشام، ج ٢: ٢٧ - ٢٨.

(٢) البخاري: المغازي، وفد بني حنيفة؛ ابن القيم، زاد ج ٣: ٢٧٧.

(٣) البخاري: الجزية، أمان النساء.

(٤) مسلم: فضائل الصحابة، وصية النبي؛ وانظر الصالح ج ١: ٢٥٤ - ٢٥٥.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ولي؛ وانظر أنيس وزملاؤه، الموالاة، والموالي.

(٦) وانظر مثلا ابن منظور .

(٧) سورة الرعد: ١٦؛ وانظر مثلا: سورة هود: ٢٠، ١١٣؛ محمد: ١١؛ وانظر سورة الأنعام: ١٢٧، يونس: ٦٢.

٢- الولاية التي تنشأ برغبة وطواعية بين المخلوقات؛ وقد تكون متبادلة، أي أن كلا الطرفين وصي على الآخر[١]. وقد تكون من طرف واحد[٢].

٣- الولاية التي تنشا بين المخلوقات بسبب ظروف خارجة عن الإرادة المباشرة للطرفين. فقد تكون لفضل وراثي، مثل الولاية بين الأب وابنه أو تكون لفضل مكتسب، مثل الولاية بين الزوج المسلم وزوجته غير المسلمة.

وأما القول بأن الولاء يقتضي النصرة والمحبة فهو قول يتعارض مع قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الأنفال:٧٢][٣]. فالآية تدل على إمكانية وجود حالة بين المؤمنين حيث لا شيء من الولاية، مثلا للأغلبية المسلمة المستقلة على الأقلية التي لم تهاجر إلى حيث الأغلبية. ومع هذا فإنه يجب على الأغلبية نصر هذه الأقلية في حالة الاستنصار في الدين بشروطها. ولو قلنا بأن المحبة جزء أساس من الولاية لما استقام المعنى، وذلك لأن المحبة بين المؤمنين واجبة في جميع الأحوال. فعدم الهجرة مبرر لأن لا تكون للأغلبية شيئا من الولاية (الوصاية) ولكن ليس مبررا لإسقاط واجب المحبة والنصرة بين المؤمنين.

والأكثر أهمية أن الآيات الكثيرة بسياقاتها تؤكد بأن الولاية المحرمة تقتصر على اتخاذ المسلمين أولياء من المعادين للإسلام أو للمسلمين من أجل دينهم، ولا تشمل غير المعادين إلا بالنسبة للولاية الكلية التي تغطي أمور الدنيا والآخرة. كما أن انعدام الولاء لا يعني ضرورة البغض أو انعدام درجات المحبة كلها، والتعاون.

---

(١) سورة التوبة: ٧١؛ سورة الجاثية: ١٩.

(٢) سورة الأعراف: ٣٠؛ وانظر السور: آل عمران: ١٧٥؛ النساء: ٧٦؛ الحج: ٣ - ٤؛ النحل: ١٠٠.

(٣) وانظر السور: الحج: ٧٨؛ وانظر البقرة: ١٠٧.

فقد شجّع الإسلام على تأليف قلوب غير المسلمين، والتعاون معهم لتحقيق المصالح الدنيوية المشتركة. وأباح الإسلام الاستعانة بهم وبعلومهم وبخبراتهم ما لم يؤثر ذلك سلبا على مصير المسلم في الآخرة(١).

"البراء" حسب المفهوم الشائع يتعارض مع "البر".

يتمثل المدلول الأساس لكلمة "البراء" ومشتقاتها في "الانفصال عن الشيء"، سواء أكانت تهمة أو عيبا، أودَينا، أو عن الأصل المختلف كما في أبدع، أو نفي العلاقة بين المخلوقات ذوات الحياة (مثل الإنسان) وبين شيء معنوي محدد (مثل الكفر)، أو نفي العلاقة بين مجموعتين من المخلوقات(٢).

ويلاحظ أن كلمة "البراء" لا تتضمن - بالضرورة - العداوة والبغضاء لمن يقوم بشيء يستوجب البراءة. ومن الأدلة على ذلك ما يلي:

١- جاءت الآية التالية للإخبار عن البراءة مما يعمله كل فريق فقط. يقول تعالى: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾﴾ [يونس:٤١](٣).

٢- يفرق رب العالمين بين البراءة من المعتقد، والبراءة من صاحب المعتقد، فقد أضيفت الأخيرة إلى الأولى، في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة:٤]. لقد أضيفت البراءة مما يعبدون إلى البراءة من عابديها باعتبارهما أشياء مستقلة، فالبراءة من احدهما لا تقتضي البراءة من الأخرى دائما. كما يلاحظ أن البراءة من المعادين للدعوة

---

(١) ابن تيمية، فتاوى ج ٤: ١١٤ - ١١٦؛ ابن القيم، أحكام ص ٢٧٧ - ٤٠٠؛ أيوب ص ٩٠ - ٩٢؛ صيني، حقيقة العلاقة ين المسلمين وغير المسلمين؛صيني، العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين.

(٢) ابن منظور، برأ؛ سورة الحديد: ٢٢؛ وانظر: البقرة: ٥٤، ١٦٦ - ١٦٧؛ الحشر: ٢٤؛ المائدة: ١١٠؛ الأنفال: ٤٨؛ النساء ١١٢؛ الأنعام: ١٩.

(٣) وانظر سورة الحاشية ٢٩.

جاءت أولا، ثم أضيفت إليها البراءة مما يعبدون، وليس العكس. ويعلن إبراهيم العداوة والبغضاء المتبادلة بينه وبين قومه، والذي بدأها قومه، حيث لم يقتصروا على رفض دعوته، بل قاموا بمعاداته وبغضه. ولهذا، ربط زوالها بالإيمان، ولكن الآية السابعة تركت الأسباب مفتوحة. يقول تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٧﴾ [الممتحنة:٧]. فقد تزول هذه الحالة بأن يكف قومه عن بغضه وعداوته، وإن لم يؤمنوا.

٣- أضيفت العداوة والبغضاء في جملة مستقلة إلى التبري، وأضيفت البغضاء إلى العداوة، وذلك باعتبارها ثلاثة أشياء مستقلة، أي وجود احدها لا يلزم وجود الأخريات كما ورد في الآية السابقة. فالبغضاء قد تبقى مخفية دون ترجمة حسية. وقد تترجم في هيئة عبارات أو سلوك فتظهر للآخرين لتسمى العداوة. وقد يحدث السلوك العدائي، بدون بغض، من باب المزاح أو لغرض التربية أو بغير قصد.

فالإسلام يرى أن أصل العلاقة بين المختلفين في الدين أو الحق أن يشفق بعضهم على بعض، وأن يبذل كل منهم جهدا مخلصا في إقناع الآخرين بما يعتقد أنه الحق...

وبهذا يتضح أن الولاء أنواع ولا يعني بالضرورة البراء. فالأمر ليس إما ولاء أو براء، ولكن هناك درجات متفاوتة بينهما؛ قد يكون الإشفاق أو الحياد. ويضاف إلى ذلك، أن البراءة لا تقتضي الكراهية أو العداوة أو البغضاء.

وهذه الحقائق تتسق مع قول الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝٨﴾ [الممتحنة:٨]. والقائل بإمكانية الجمع بين العداوة والإحسان في المعاملة يحاول الجمع بين نقيضين: السلوك العدائي والإحسان في آن واحد. وهو من المستحيلات. وأما القائل بأن الإسلام يثيب المسلم على الجمع بين البغضاء في القلب والإحسان الظاهر في السلوك فيتهم رب العالمين بتشجيع النفاق!

سعيد صيني

٢٥/ ١٠/ ١٤٣٤هـ

هل إضافة السبت إلى الجمعة منكر؟

رجّح أكثر من نصف أعضاء مجلس الشورى إضافة يوم السبت إلى العطلة الأسبوعية بدلا من يوم الخميس حتى لا تتعطل المعاملات بين المملكة وغيرها أكثر من خمسة أيام. فبرز احتجاج شديد باسم الدين، ونشأت مشكلة أنهاها الملك عبد الله - رحمة الله عليه - بتأييد قرار مجلس الشورى.

يتساءل بعض المسلمين: لماذا تتعطل أعمالنا أربعة أيام في الأسبوع عندما نكون خارج المملكة العربية السعودية ولنا معاملات فيها؟

سؤال يستحق الإجابة ومشكلة تستوجب الحل. فالتعطيل لا يقتصر على معاملات الأفراد، ولكن تلحق أيضا المعاملات الرسيمة للدولة. فأغلب الدول تعطل يومي السبت والأحد للإجازة السبوعية ونحن نعطل يوم الجمعة بصفتها يوم إجازة ذات جذور دينية. وهذا يعني تعطيل الأنشطة الدولية للملكة ثلاثة أيام من سبعة أيام، أي تعطيل الأنشطة قريبا من نصف الأسبوع. فكان هناك اقتراحان رئيسان: أولهما: أن نحوّل الخميس إلى السبت مع الاحتفاظ بإجازة الجمعة كما هي. ثانيهما: أن نحوّل إجازتنا الأسبوعية إلى الأيام التي أصبحت هي السائدة في البلاد المسيطرة على العالم اقتصاديا وسياسيا ولا استغناء عنها، أي السبت والأحد. وهذا يعني أن هناك ضرورة إلى المفاضلة بين المقترحين.

إذا كنا نقر بأننا مسلمون، فإنه لا مفر لنا من الاحتكام إلى الكتاب والسنة أولا للمفاضلة بينهما. أما عند غياب النصوص تماما فإنه يجوز لنا الاحتكام إلى الأدلة العقلية.

إن المقترح الأول يطرح سؤالين: هل هناك نصوص في الكتاب والسنة تقول بأن الجمعة هي الإجازة الأسبوعية للمسلمين؟ وهل هناك نص مماثل بالنسبة ليوم الخميس؟ بالرجوع إلى السنة الموجودة في الصحيحين نجد النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم عليه السلام، وفيه أُدخل الجنة وفيه أُخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة". ويقول

أيضا: "على كل مسلم الغسل يوم الجمعة وأن يلبس من صالح ثيابه وإن كان له طيب مسّ منه". بل يحذر من التخلف عن صلاة الجمعة بقوله عليه الصلاة والسلام: "لينتهيّن أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين". فهذه النصوص تدل على أفضلية يوم الجمعة وعلى وجوب صلاة الجمعة.

وقد يقال: هذه الأدلة لا تقول بصورة صريحة على تعطيل ساعات العمل الصباحية يوم الجمعة. وهذا صحيح، ولكن النبي عليه الصلاة والسلام يقول أيضا: "من اغتسل يوم الجمعة غُسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرّب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرّب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرّب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرّب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرّب بيضة. فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر". وهذا دليل على أن جزءا غير صغير من نهار الجمعة يستحب فيه للمسلم البالغ أن يقضيه في المسجد وليس في المكتب، وذلك إضافة إلى الوقت الواجب الذي تحتاجه صلاة الجمعة وخطبتها. فهذا دليل قوي على اعتبار الجمعة يوم عطلة للمسلمين شرعا. ويسند هذا الفهم أيضا قول النبي عليه الصلاة والسلام: "أَضَلَّ الله عن الْجُمُعَةِ من كان قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وكان لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ. فَجَاءَ الله بِنَا فَهَدَانَا الله لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأحَد. وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لنا يوم الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ من أَهْلِ الدُّنْيَا وَالأوَّلُونَ يوم الْقِيَامَةِ الْمَقْضِيُّ لهم قبل الْخَلَائِقِ".

وليست هناك أدلة من الكتاب والسنة تشير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى أن الخميس يوم مفضل للإجازة مثل الجمعة. وورد في فضلها قول أحد الصحابة بأن النبي صلى الله عليه وسلم "كان يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يوم الْخَمِيسِ"، وقول النبي عليه الصلاة والسلام: "تُعْرَضُ أَعْمَالُ الناس في كل جُمُعَةٍ (أسبوع) مَرَّتَيْنِ يوم الاثنين وَيَوْمَ الْخَمِيسِ". وقوله "وَبَثَّ فيها الدَّوَابَّ يوم الْخَمِيسِ" أي خلقها. وأما ما ورد عن صيام الخميس فلم يصح في الصحيحين، ويقول أحد رواة الحديث في صحيح

مسلم "وَسُئِلَ عن صَوْمِ يَوْمِ الاثنين وَالْخَمِيسِ فَسَكَتْنَا عن ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا نُرَاهُ وَهْمًا".

أما عن يوم السبت فجاء فيها ما يلمح بأنها عطلة مناسبة قول النبي صلى الله عليه وسلم "خَلَقَ الله عز وجل التُّرْبَةَ يوم السَّبْتِ"، وذلك إضافة إلى النص السابق الذي يؤكد بأن يوم الجمعة هو اليوم المعادل للسبت عند اليهود وللأحد عند النصارى.

ولا تعارض بين اعتبار يوم السبت يوما بديلا للخميس، مكملا للجمعة فقد صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وحثّ على صيامه، وذلك بالرغم من كونه عيدا لليهود كانوا يصومونه.

أما الحل الثاني الذي يخالف السنة فإنه يذكِّر المسلم الذي يخشى رب العالمين بقوله صلى الله عليه وسلم "لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ شِبْرًا بشبر وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حتى لو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قال فَمَنْ؟".

وبهذا يمكن أن نخلص أن الجمعة إجازة أسبوعية لا يمكن للمسلمين استبدالها، أما الخميس فيمكن استبداله بالسبت. وتعطيل الأعمال عبر الدول ثلاثة أيام أفضل من تعطيلها أربعة أيام، ولاسيما أن كثيرا من الأعمال يتم إنجازها آليا (مثل الصراف الآلي) ومباشرة بين الأطراف المختلفة بواسطة البريد الإلكتروني. إضافة إلى ذلك فإن المؤسسات المحترمة - في العادة - توفر خدماتها الضرورية طوال الأربع وعشرين ساعة عن طريق المناوبات. وهذا لا يعني عدم حدوث حالات استثنائية من وقت لآخر. وهو أمر طبيعي لا يمكن بحال تلافيه.

والتساؤلات التي يثيرها الاعتراض على السبت بدلا من الخميس، منها ما يلي:

ألا ينبغي للمسلم الناضج أن يتعرف على النصوص الشريعة قبل الاعتراض على قرار يوافق عليه ثلثي مجلس الشورى، وإن كان المجلس غير معصوم؟

إذا جعل لنا الإسلام الجمعة يوم عبادة و"إجازة" أو "تعطيل للأعمال"، وأضفنا يوم السبت إلى الإجازة، هل نشبه اليهود لأنهم جعلوا السبت يوم عبادة ، وأضافوا الأحد إلى الإجازة؟ وهل نشبه النصارى لأنهم يجعلون الأحد يوم عبادة، وأضافوا السبت إلى الإجازة؟ إذ قلنا: نعم. هل تتسق هذه الإجابة مع الاستخدام الصحيح للعقل ومع الفطرة السليمة؟

ألا ينبغي للإنسان العاقل أن يُحكِّم عقله في الأمور العامة، بدلا من تحكيم عاطفته؟ فالأمور العامة تتطلب الموازنة بين المصالح المختلفة والمتعارضة: الفردية والجماعية. وأما الأمور الشخصية فلا يلحق ضرر الخطأ فيها إلا الإنسان نفسه.

ألا يعتقد العقلاء أن النظام الذي تسيطر فيه الأهواء المحلية، ويستغله الأعداء من الخارج لا يؤدي إلا إلى المزيد من الدمار للبلاد والعباد في المنطقة المحددة، وللمزيد من الخضوع والركوع أمام قوى الشر العالمية، وإن كان هذا النظام يحمل شعارات براقة، مثل "الحرية"، و"الديمقراطية"، "الليبرالية"... وغيرها من "الخرابيط".

ألا يعتقد العقلاء ممن ينتمون إلى الإسلام أن السلامة في الدنيا والآخرة هي في الاحتكام إلى كتاب الله وسنة نبيه واتباعهما، وليس في اتباع"الأحزاب الدينية"؟

سعيد صيني

١٤/ ٦/ ١٤٣٤هـ

خاطرة حول العلاقة بين السعودية ومصر

صحيح. ليس من تخصصي الحديث في مثل هذه الموضوعات، وإن كان الأمر يهمني جدا. فلا بد من جهد ولو ضئيل للمساهمة في إطفاء حريق محتمل، يعلم الله بعواقبه الوخيمة التي تهدد مصالح الشقيقتين مصر والسعودية.

أشار أحد الإخوة إلى مهارة الصغار في إشعال النيران بين الكبار، وكما يقول المثل "يعملوها الصغار ويقعوا فيها الكبار"، ويقابلها قول أبني أحمد، عندما كان في الخامسة، محتجا على وضع معين "يعملوها الكبار ونوقع فيها إحنا الصغار".

وهذا المثل يثير تساؤلات كثيرة حول طبيعة هؤلاء الصغار (أشقياء أبرياء، أشقياء خبثاء...) وحول طبيعة هؤلاء الكبار (كبار أذكياء، كبار أغبياء...).

في الحقيقة هنا يظهر دور العقلاء أمام التحديات والفتن التي يخلقها بعض الشخصيات الخبيثة التي لا يهمها إلا مصالحها الخاصة، ويسهل على إبليس وأعوانه اصطيادهم وتسخيرهم للشر والإضرار بالبشرية.

وهنا تظهر حكمة الكبار الذين لا يقعون فريسة سهلة في الأفخاخ التي ينصبها أعداء الأمة التي يجمع أعضاءها دين واحد أو حضارة واحدة ولغة واحدة... بل ويربط بينها تراحم طويل عريق، تمتد جذوره إلى ما قبل الإسلام. وخير عبارة تصف هذه العلاقة بين سكان الجزيرة العربية ومصر وصية النبي صلى الله عليه وسلم: "إنكم ستفتحون مصر وهي أرض يسمى فيها القيراط فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحما أو قال ذمة وصهرا". (صحيح مسلم).

وأما بالنسبة لظاهرة المنة "والتعيير" فجميع العقلاء بصرف النظر عن انتماءاتهم الدينية أو الجغرافية...، يدركون أنها تمثل الأخلاق التي ينكر عليها الإسلام بشدة.

فالتعاون في سبل الخير من سمات الفطرة السليمة. والتعاون قد يكون عبر الأزمان، مثل أن تحتاج أرض الكنانة إلى الإسلام فيصدر إليها أرض الوحي النور والهداية. ويأتي زمان تحتاج فيه الجزيرة المأهولة في الغالب بالبدو الرحل فتصدر إليها مصر الأساتذة والمعلمين والفنيين، وحتى التكية التي كانت توزع الطعام المطبوخ. وكانت هناك امرأة فاضلة من مصر تزور دارالأيتام في المدينة المنورة، تزورهم كل عام، وتجلب لهم الهدايا وتقيم لهم مأدبة فاخرة... ويأتي زمان تحتاج فيه مصر إلى المساعدات المالية فلا تبخل عليها المملكة بالبلايين، سواء في هيئة مساعدات حكومية أو استثمارات فردية...

إضافة إلى ذلك قد يكون التعاون حاضرا بحاضر. وصورها كثيرة لا تُعدّ ولا تحصى. ويكفي أن ننظر إلى الأعداد الهائلة من السعوديين الذين يعيشون في مصر أو يصيفون فيها. ويكفي أن ننظر إلى حجم المستوردات المصرية، وإلى العمالة

الفنية وغير الفنية التي تكسب عيشها وتسهم في رخاء مصر الشقيقة في المملكة وتسهم في بناء المملكة وتوفير الخدمات التي تحتاجها المملكة...

ورأيي المتواضع هو أن نحاول الإصلاح، بدلا من إشعال النار، إذا كنا عقلاء. ورأيي أن نكون أذكى من إبليس وأعوانه من الأشقياء المفسدين والأعداء، فلا نقع في مصايدهم بسهولة، وأن نكون أكثر كفاءة وعقلانيين من أن تضحك علينا حفنة من "الصغار" إذا كنا فعلا عقلاء.

وأسأل الله أن يلهم ولاة أمرنا وقادة الرأي، ومنهم الإعلاميين، في البلدين الشقيقين الرأي السديد الصائب، وأن يعينهم على تجاوز هذه الفتنة العفنة بسلام وأمان وفوز على إبليس وأعوانه من الداخل والخارج.

سعيد صيني

١٠/ ٦/ ١٤٣٣هـ

المحاكمة العلنية لتنظيم جدة

محاكمة "تنظيم جدة" الشبه علنية، ومن جهات متخصصة في القضاء، بدلا من المحاكمات السرية وبواسطة رجال "الأمن" خطوة تستحق التقدير والاعتزاز... لأنها تسير في الاتجاه الصحيح في التعامل مع المخطئين أو المتهمين بالخطأ...

وفي اعتقادي أن العفو عن الذين لم يشاركوا بطريقة مباشرة أو شبه مباشرة في الجناية على أفراد محددين قرار يسير مع السياسة التي اتبعتها وزارة الداخلية مع "الإرهابيين" في المملكة. وهو قرار حكيم أشادت به بعض الدول المتقدمة إداريا، وينبغي أن يستفيد منها جميع المعنيين بمحاربة الإرهاب العدواني الناتج عن التضليل.

د.سعيد صيني

٢٨/ ١٢ /١٤٣٢

المرافعة لإغلاق المحلات وقت الصلاة خاسرة

عندما فتحت بريدي لأبعث بهذه المشاركة وجدت بحث الدكتور صالح

الشمراني فترددت في إرسال مشاركتي، ولكن قلت في نفسي لماذا لا أقرؤها وأستفيد منها وأشرك أعضاء المجموعة بما كنت كتبت وما لخصت.

لقد بلغني أن الأستاذ أحمد محام ناجح استطاع تخليص لُقم بعض "الغلابا" من براثن بعض الذئاب الضخمة بالمولد والنسب. وبلغني أنه رجل قانون مخلص دؤوب للقضية التي يترافع عنها ودرس القانون في مصر وفي فرنسا. لهذا لم أستغرب أن يبذل جهدا ملحوظا، مستعينا بكتب القانون، وبكتب الفقه، وبالإحصائيات الافتراضية في موضوع في مثل "أهمية"! إغلاق الأسواق أوقات الصلوات. وعندما قرأت الحلقة الأولى خطر في الذهن الكثير من التساؤلات، ولكن انتظرت حتى تم نشر الحلقة السابعة.

لقد بذل أستاذنا جهدا كبير في مرافعته ضد "لائحة إغلاق الأسواق وقت الصلاة" فاستحق أن أبذل جهدا كافيا لقراءة ما كتب، قبل التعليق عليه. وسأختار فقط بعض المحاور للتعليق، وذلك لكي لا أخسر الوقت والجهد الكثير فأتسبب في خسارة هذه البلاد...حسب نظرية محامينا.

التجارة والصناعة

يكرر محامينا الربط بين "النشاط الإداري والصناعي والتجاري"، وذلك بصفتها الأنشطة التي يتسبب إغلاق الأسواق أوقات الصلوات في خسارتها "آلاف الملايين"، وفي تضييع "آلاف الملايين من ساعات العمل هباءً على اقتصاد هذه البلاد".

وأقول: هل فعلا توقف لائحة إغلاق الأسواق وقت الصلاة الأنشطة الإدارية للمؤسسات بمختلف أحجامها، أي لا تسمح للعاملين في المؤسسات الكبيرة أن تصلي في مصلياتها المعدة للمسلمين حقا؟ وهل تقضي اللائحة بإيقاف أجهزة الإنتاج الأتوماتيكية (الآلية)؟ أليس هناك فرق شاسع بين النشاط الصناعي والتجاري؟ ألا يختلف النشاط الصناعي الوطني تماما عن النشاط التجاري في الوطن؟ أليست الأولى هي التي تسهم في تنمية اقتصاد الوطن، وأما الأخرى فهي

التي تسهم في استنزاف مليارات الدخل الوطني بترويجها للمنتجات المستوردة في الغالب الأعم. وليتها مستوردات ضرورية، ولكن "خروق" و"خردوات" مزخرفة يضحك بها الخواجات على عقولنا ليأخذوا عرق جبيننا أو ما منحه الله لنا من ثروات "بارد مبرد". أليس التجار هم الذين يساعدون الخواجات، ومنهم الأعداء، ليحصلوا على ثرواتنا بسهولة؟ وذلك بدلا من توفيرها للوطن وإنفاقها في الضروريات، واستثمارها للتنمية الوطنية، ولتوفير الأسلحة اللازمة للدفاع عن كرامتنا... ولنؤمن بها السعادة في الحياة الأبدية بالصرف أكثر في سبيل الله ودعم المؤسسات الدعوية، مثل رابطة العالم الإسلامي...

وأضيف، أستاذنا يعرف الطبيعة الغالبة لكثير من الموظفين الحكوميين التي يصورها أحد الخواجات بقوله "انتم السعوديين (يقصد غالبية من يعملون معه في الشركة) أثناء وقت العمل تسولفون وتقرون الصحف، وتشربون الشاي...أما إذا ركبتم السيارة فكأن جميع أشغال الدنيا طاحت على روسكم".

وصحيح أن بعض الموظفين، ولاسيما الحكوميين، يعتبرون أوقات الصلاة فسحة أو فرصة، ويتظاهرون بأنهم "يتهجدون" قبل صلاة الظهر وبعده. فيغيب ساعة يعطل فيها أعمال المراجعين، وقد تم توظيفهم لخدمتهم. ولكن هذه حالات أرجو أن تكون قليلة. وأما الغالب، فإن الذين يؤدون الصلاة مخلصين لا تكلفهم من الوقت أكثر من نصف ساعة، وربما مع الوضوء.

يقول: "فهؤلاء الذين يعملون يلزمون بالوقوف عن العمل مدة تضاهي أربع ساعات في اليوم ، لأنهم يلزمون بالتوقف عن العمل مدة تضارع ساعة أو أربعين دقيقة عند كل فرض".

وأقول: هل هناك محلات تجارية تعمل وقت العصر ليصبح مجموع ساعات تعطل الأسواق أربع ساعات؟ أليس من طبيعة المحلات التجارية أنها تغلق أبوابها في الفترة التي تسبق صلاة العصر وتنهي نشاطها بعده؟ وبعبارة أخرى، ليست هناك إلا ثلاث صلوات هي: الظهر والمغرب والعشاء، إلا إذا كان تجار اليوم نشيطون يترزقون الله بفتح محلاتهم قبل صلاة الفجر!

ويقول: "أن إجراء كهذا يسبب ضيقاً وعنتاً للمسلمين ، ناهيك بآلاف الملايين من ساعات العمل التي تذهب هدراً على اقتصاد هذه الديار...".

وأقول: ما شاء الله على **المصانع المنتجة** في الأسواق التي تتعطل **بإغلاق أسواق البيع** أوقات الصلوات فتتسبب في خسارة الاقتصاد الوطني ألاف الملايين!

وأضيف: كم ساعة نضيع في الأربع وعشرين ساعة في "السواليف" و"دق الحنك"؟ وكثير منها فيه نقد و"حشّ" في الآخرين، وسلبيات مما يسهم في تطيير الكثير من الحسنات ويكسبنا الكثير من السيئات، فيتسبب لنا في خسائر كبيرة بمقياس الحياة الأبدية؟

ويقول: "إن كل ما أطالب به هو أن لا تموت الحياة بردع الناس عن العمل والإنتاج وقفل محلاتهم أو تعطيل مصالحهم عن العمل والسفر وشراء الدواء".

وأقول: "إن شاء الله. عمرها ما حييت" "الحياة" التي تؤدي إلى إهمال حقوق رب العالمين والتهاون فيها. فالمسلم العاقل اليقظ يدرك أن الذي بيده الرزق وتيسير الأمور والشفاء والسعادة في الدارين هو الله. وبالنسبة للمسافر فإن الطرق لا تخلوا من البقالات والمطاعم و... وأما المريض الذي سيموت إذا تأخر في الحصول على الدواء لإغلاق الأسواق وقت الصلاة فمكانه الطبيعي في غرفة الطوارئ، وليس في الأسواق. ومن يذهب إلى الأسواق لشراء الدواء لا يضمن له الحياة. فهو سيقود سيارته في بعض المدن التي تزدحم بمنتجات الكافرين التي يحرص بعضنا على تسويقها والبعض الآخر على اقتنائها. فتكتظ بها المدن، وتطول المسافات، وتضيع بسببها الأوقات ويمتلئ الجو بسمومها...

ويقول: "وأنا هنا أكرر أن الصلاة **لا تستغرق دقيقتين أو ثلاث أو أربع، ليس أكثر.** وعليه فإنه لا جريمة ولا إثم على العامل أو صاحب المحل أو غيره إذا ما صلى في المكان الذي يعمل فيه ، وهو ما يجعله قادراً على استئناف عمله بعد دقائق الأمر الذي يقطع بأن لا معنى لمنعه من عمله ساعات من الزمان في اليوم".

وأقول: لأستاذنا هذا الكلام يدل على أن قائلها لم يحسن التقدير، أو يصلي صلاة تشبه نقر الغراب، أو لم يجرب الصلاة. فإن دقيقتين لا تكفي لركعتين إلا أن ينقرها الإنسان نقر الغراب، فكيف بالأربع ركعات؟

النظام واللائحة

يقول ما خلاصته: لم يأت في نظام هيئة الأمر ما يقضي بتوقف دوائر الحكومة أو المحلات أو المصانع عن العمل وقت الصلاة. فالنظام في المادة (١٩) فقط منح الهيئة سلطة إصدار اللائحة بنصه على: "مِن أهم واجبات الهيئة إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية في الشريعة .. وحمل الناس على أدائها، ... وتوقيع العقوبات المنصوص عليها في النظام". وإذا أخذنا بالقواعد التي سنّها الفقه واستقر عليها القضاء، نلفيها قد أسدت دوراً معيناً **للائحة التنفيذية لأي قانون (نظام)**، هذا الدور يتمثل في تبيان طرائق تنفيذ ما نص عليه القانون (أي النظام). واستند معدوا اللائحة على هذا النظام فقالوا: "على أن يراقب أعضاء الهيئة إقامة الصلاة في أوقاتها وحثُّ الناس عليها، والتأكد من غلق المتاجر والحوانيت وعدم مزاولة البيع.

وأقول: أرجو المعذرة. لم أفهم. تحتج بأن النظام لم ينص على إغلاق الأسواق، ومع هذا نصت عليها لائحة الأمر بالمعروف. ثم تؤكد بأن تحديد طريقة تنفيذ النظام هي من مهمة اللوائح التطبيقية، أي ليست من مهمة النظام. ألم تبين لائحة الهيئة **طريقة تنفيذ** الجزءِ المتعلق بأداء الواجبات الدينية، ومنها الصلاة؟ فالصلاة واجب إسلامي ويجب أداؤها في أوقاتها مع الجماعة التي تقيمها في المنطقة التي يوجد فيها المسلم. ولا يجوز من غير عذر أن يتسكع المسلم حول من يؤدونها جماعة ويضطرون إلى إغلاق محلاتهم خشية السرقة؟

وأليس من واجب الهيئة تنبيه الناس إلى واجباتهم تجاه رب العالمين وتحريصهم على تحصيل المصلحة الأبدية، وإن كانت على حساب بعض المصالح الشخصية الدنيوية، بدلا من ترك المسلمين يقلدون الكافرين الذين لا تجب عليهم الصلاة؟

أليس هناك فرق كبير بين أن يكون المسلم في منزله أو عمله في المؤسسة، وبين أن يتسكع في السوق الذي يؤدي فيه بعض اليقظين لمصلحتهم الأبدية صلاتهم جماعة؟

يقول: "ليس للهيئة ولاية على المسلمين في هذه الديار، ولكن اتبعت هواها وراحت تشرّع في لائحتها الإلزام على ذوي الشأن بإقفال محلاتهم والتوقف عن العمل، فإن ما فعلته ينطوي على اغتصاب لسلطة الإمام أو ولي الأمر".

وأقول: أليست رئاسة الهيئة معينة من الإمام، لتنوب عنه في إقامة شرع الله حسب نص النظام الذي أصدره ولي الأمر؟ أليس إقام الصلاة من واجباته، التي أثنى الله على من يقيمها منهم فيقول: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحج:٤١] ؟

رأي الشريعة

يقول: "فالمسلم يستطيع - بل وله الحق شرعاً - أن يصلي في بيته أو في محله أو في مكتبه أو في دكانه أو في الشارع أو في المسجد. وأنه "لم نسمع بأنه قد ألزم به الناس في عهد الخلافتين الأموية والعباسية. "ويضيف" فهذا ما استظهرناه من تاريخ الطبري". ويعلق فاللائحة التنفيذية لنظام الهيئة هنا أتت بنص قضى بأمر جديد".

وأقول: ١) كُتب التاريخ ليست من مصادر التشريع الإسلامي. ٢) إذا لم تذكر كتب التاريخ عن إغلاق الأسواق في العصور الأولى فلأن البلاد التي فتحها المسلمون وحكموها كان الكافرون يمثلون فيها الأغلبية أو نسبة كبيرة؛ ولأن المؤرخين لا يهتمون بالأحداث العادية، ولكن بما يتعلق بكبار الشخصيات أو يلفت الانتباه. ٣) إذا لم يثبت إغلاق الأسواق رسميا فلا يعني أن المسلمين، في ذلك الوقت، كانوا يفضلون البيع والشراء بعد سماع الأذان. ٤) من المعلوم أن حالة

الطهارة والتطهر للصلاة بالنسبة للنساء صعبة وصلاة المرأة في بيتها أفضل، ولكن ما حجة الرجل الراشد، إن لم يكن جنبا...؟

يقول: "والثابت هو أنه لم يرد - كما ذكرنا - إذا استثنينا صلاة الجمعة نص في الكتاب أو السنة الفترة التي حددها الشرع لأوقاتها ، فصلاة الظهر يستطاع تأديتها خلال ساعتين أو ثلاث وكذلك صلاة العشاء فلِوَقْتها براح حتى منتصف الليل". و"نضيف على هذا أن بعض العاملين في المحلات قد لا يكون مسلماً".

وأقول: ألا يعتقد المسلم الذكي أن الأفضل أداؤها في أبكر وقتها ومع الجماعة المتوفرة، ليكسب أجرا أكثر، وليريح نفسه؟

وفات أخي أحمد أن بعض المتسوقين غير مسلمين أو مسلمات، وفاته أن الخواجات، رسميا، لا يملكون محلات بيع، ولكنهم في الغالب موظفون ويعتبرون فترة الصلاة إجازة ومكسب، يذهب ليتناول فيها غذاءه أو عشاءه أو ليريح ظهره من الوقوف المتواصل أو يشفي "خرمته" بسجارة...

وأما الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾[الجمعة:٩] فهي لا تعني ذروا البيع فقط لصلاة الجمعة، كما يفهمه البعض. فالآية نزلت لأن بعض المسلمين سمعوا بوصول قافلة تجارية، فتركوا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وانصرفوا إليها. ومن زاوية أخرى، فإن الجمعة كانت يوم تجارة أسبوعي، تتجمع فيه المنتجات الحيوانية والزراعية...وإذا تحوّلت كل أيام الأسبوع إلى أيام تجارة فتأخذ حكمها. يضاف إلى ذلك أن "ذكر الله" يشمل الصلاة والخطبة. والمقصود بـ "ذكر الله" في الآية ما هو أقل من الصلاة نفسها، وهو الاستماع إلى الخطبة. وذلك لأن الصلاة لا ينصرف عنها وقد بدأها إلا مختل العقل. وبعبارة أخرى، إن كان التشاغل بالبيع عن ما هو أقل من الصلاة مُحرّم، فالتشاغل عن الصلاة أولى بالحرمة، ولاسيما أن الجمعة يُعفى منها المسافر، وأما الفروض الخمس فلا يُعفى منها إلا الصبي والمجنون والنائم.

ومما يستدل به الشمراني قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون:٩] ويقول "وهذا نهي، وارتكاب المنهي عنه محرم. وأوجب الواجب في ذكر الله هو إقامة الصلاة. وقد روي عن ابن عباس وعن عطاء ومقاتل أن الآية في الصلاة". ويسند قوله بقوله صلى الله عليه وسلم "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةُ"(١). وهذا يعني أنه إذا تعارضت العبادة النافلة مع المفروضة فترجح المفروضة عليها، فكيف إذا تعارضت المفروضة مع الانشغال عن العبادة بالبيع والشراء؟

ويؤكد هذا المعنى الأحاديث التي أوردها الأستاذ أحمد في "مرافعته"، ومنها: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد"(٢). ومنها ما رواه أبو هريرة، حيث يقول "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال يا رسول الله إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فيصلي في بيته. فرخّص له. فلما ولى دعاه فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ فقال: نعم. قال: فأجب"(٣). ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم طبقها حتى في حالة المواجهة مع العدو، والتي يسميها الفقهاء صلاة الخوف. ومنها أن الإسلام حث على صلاة الجماعة بمنحها أجرا أكبر، ولم يشترط أن تكون في مبنى يسمى مسجدا، كما فهم أستاذنا.

أما قضية سماع الأذان بالصوت العادي أو بواسطة الميكرفون فلا علاقة لها بالأسواق. فمن فضل الله أن الأسواق تكتظ بالمصليات أو بالمساجد، وحتى الطفل يدرك فيها أن وقت الصلاة قد حان. وهناك فرق كبير بين حالة المسلم الذي يتهاون عن أداء الصلاة مع جماعة المسلمين الذين يؤدون الصلاة في السوق الذي يكون فيه، لغير عذر مع تيسرها، وبين المسلم الذي لديه عذر مقبول، مثل عدم وجود

(١) متفق عليه انظر الشمراني، إغلاق المحلات التجارية.

(٢) المستدرك على الصحيحين ج: ٣٧٣.

(٣) مسلم ج ١: ٤٥٢.

أماكن وضوء مقبولة أو يكون في بيته لوحده أو لا جماعة حوله، ويكون المصلَّى الجماعي أو المسجد بعيدا.

ومن الطريف أن بعض المسلمين يحتجون لعدم الصلاة مع جماعة المسلمين في مصليات الأسواق بأنه يخشى الرياء. فكأنهم يقولون "لا أستطيع الحج خشية الرياء، مع استطاعته ذلك شرعا. فخلطوا بين أداء الفروض مع المسلمين كسبا للمزيد من الأجر، وتشجيعا لهم على أداء حق رب العالمين، من جهة، وبين التطوع في السراء، خشية الرياء.

يحتج محامينا بأكثر من عشر آيات ليسند قوله بأن إغلاق الأسواق وقت الصلاة فيه إكراه **للمسلم**. ومن هذه الآيات: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾[يونس:٩٩] و﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾[البقرة:٢٥٦]، و﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾[آل عمران:٢٠]". ولهذا فإن ما يستدل منها هو أنه لا يجوز شرعاً إكراه أحد على أداء الصلاة على الإطلاق".

وأقول: هذه الآيات خاصة ب**الكافر**، وجاءت للتخيير بين قبول الإسلام ورفضه لنفسه، أثناء فترة الاختبار الدنيوي، على أن يستحق الجزاء الذي يستحقه، عقب فترة الاختبار. وليست هذه الآيات لتخيير المسلم بين أداء واجباته لمفروضة عليه أو عدم أدائها. والاستدلال بها عند المرافعة ضد إغلاق الأسواق وقت الصلاة، لا يحتمل إلا اثنين، لا ثالث لهما: ١) عدم فهم المدلولات الصريحة لها. ٢) أو تجاهل للمدلولات الصريحة، وتحريفها، أملا في كسب القضية. وكلاهما مرفوض لغة وعقلا، ولا تسند القضية المرفوعة على "إغلاق الأسواق وقت الصلاة".

ماذا يقول العقل والفطرة

يقول: أداء الصلاة "في المسجد هي أن يبوء بعظيم ثواب، أي أنها مصلحة شخصية وفردية...، تتمثل في فواته مضاعفة الثواب عند الله عز وجل".

وأقول: أي الكسبين أولى؟ الأخروية التي يدرك المسلم اليقظ أنها ستكسبه السعادة في الحياة الأبدية؟ أو الدنيوية التي لا يستفيد منها سوى سنوات عمره في أفضل الأحوال؟ هل دفعُ الآخرين إلى العناية بمصالحهم الأخروية تضر بمصالحهم؟ أم الذي يضر بمصالح المسلمين اللوائح التي تيسر انزلاقهم إلى جهنم وبئس المصير؟ وهل النظرية الاقتصادية الإسلامية التي تحسب لرضاء الله حسابها بجانب الجد في العمل مماثلة للنظريات اللادينية التي لا تحسب حسابا إلا للجهود البشرية فحسب، ويعلم خالقهم مصيرهم في الحياة الأبدية؟

يقول: "وبعد ... فإن إقفال المحلات هو محض عُرف سار عليه أهل نجد في غابر الزمان عندما كانت حواضره شبه قرى. والبون لاشك كبير بين ما نحن فيه وما كان ، فالحال تغير لذا لا مدعاة لفرض عرف لا يلزم الشرع به ولم يأمر به ولي الأمر".

وأقول: وأنعم به من عرف يشجع المسلمين على أداء حقوق ربهم وكسب رضاه، ليزيدهم من نعمه في الدنيا والآخرة. وصدق أستاذنا أحمد، حيث يقول "والبون لاشك كبير بين ما نحن فيه وما كان" كان المسلمون يتركون دكاكينهم بحكم الفطرة السليمة، ويتوجهون إلى حيث تؤدى الصلاة جماعة. أما اليوم فيحتاج ولي الأمر، ليكون من الذين يقيمون الصلاة، استحداث أنظمة ولوائح تحث وتجبر المتأثرين بالفكر اللاديني على التنبه إلى مصالحهم الأخروية، وإن كانت تبدو أنها على حساب مصالحهم الدنيوية.

والحقيقة، قضية انصراف الناس إلى حيث تؤدى الصلاة جماعة عادة قديمة في منطقة الحرمين. فمن المناظر التي كانت مألوفة أن صاحب المحل ما أن يسمع الأذان يغطي محله أو الجزء الأمامي من الدكان بقطعة من القماش، ويتوجه إلى المسجد، أو يغلقه ليعود بعدها إلى المنزل، إذا لم يكن من الذين يبيعون الخبز والطازج من الطعام.

ومما هو جدير بالإشارة لم تكن هناك كهرباء فكان معظم التجار يبكرون في فتح محلاتهم ويغلقونها عند صلاة الظهر، ويفتحونها بعد صلاة العصر، ليغلقوها

مرة أخرى عند أذان المغرب. فيتناولون العشاء بين المغرب والعشاء، ويذهبون إلى فرشهم عقب صلاة العشاء...

وبما أن أخي أحمد السديري مسلم عاقل ومثقف، دعني أوجه إليه الأسئلة التالية:

١- بصفتك أب مخلص، أيهما أكثر منطقية أن تترك ابنك، وأنت قادر على حمله على الاجتهاد، يتمتع "بحريته الشخصية" فلا يبذل جهده في الدراسة، ليحصل على تقديرات "مقبول عبد الكافي" أم من المنطق أن تحثه بالترغيب والترهيب ليبذل جهده الذي يقدر عليه ليتفوق في الدراسة...؟

٢- بصفتك محام قديم ومتمرس، لو استشارك أحد المحامين، وقال أن أمامه فرصة للمرافعة في قضيتين، يحب أحدهما أكثر من الآخر، وكلتاهما يكلفانه الجهد والوقت نفسه، ولكن المكسب المادي للآخر أعظم بأضعاف مضاعفة. هل تنصحه بالقضية الأولى التي يحبها أكثر، ويترك فرصة القضية الثانية للآخرين... أم تنصحه بأمانة وتشجعه على المرافعة في القضية الثانية، وإن كان لا يحبها مثل الأولى؟

سعيد صيني

١٧/ ٧/ ١٤٣٥هـ

الهلال الجديد بين الرؤية والحساب

يدرك جميع المسلمين وجوب الصوم في شهر رمضان، ولكن علماء المسلمين والمختصين يختلفون حول طريقة تحديد بداية الشهر ونهايته، ونوع الوسائل التي نستخدمها لتحقيق ذلك. فيما يلي تقرير ملخص حول دراسة لعينة من آراء بعض العلماء المعاصرين المتخصصين في الشريعة وفي علم الفلك.

وتتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

ما هي الآراء الرئيسة حول رؤية الهلال أو حسابه؟

ما هي أدلتهم؟ وما مدى قوتها؟

ما هي الخلاصة والتوصيات؟

السمات الرئيسة لمنهج الدراسة:

لقد اتبع الباحث الخطوات والمبادئ التالية:

أولا - جمع الكتابات المتوفرة بالعربية والإنقليزية لما يزيد عن خمسين عالما ومختصا في الدراسات الإسلامية وفي علم الفلك. وقد تضمنت العينة المقالات، والأجوبة على بعض التساؤلات، والمناقشات الثنائية.

ثانيا - اتبع الباحث الخطوات والمبادئ الأساسية التالية:

اختيار الأدلة وثيقة الصلة بالموضوع من القرآن والسنة ومن مصادر علم.

تجنب الرجوع إلى مثل كلمة "المواقيت" للبحث عن معنى كلمة "الأهلة" أو كلمة "منازل"، ولكن البحث في استعمالات كلمة "الأهلة" ومشتقاتها.

اختيار أكثر النصوص صراحة وأقلها خضوعا لعمليات التشويه، والتحقق من المدلول الصحيح المحدد أو المعاني، دون زيادة أو حذف أو تضخيم.

اختيار أكثر الأدلة مصداقية من السنة النبوية، مثل ما ورد في صحيح البخاري أو في صحيح مسلم... والملاحظ أن الحديث الواحد قد يتكرر كثيرا عبر المؤلفات والمصنفات بالنص نفسه وبالسند نفسه، أو باختلاف في السند أو في المتن، بزيادة قليلة في النص أو بحذف أو اختلاف في الصياغة[1].

ثالثا - لاستيعاب مدلول الآية والحديث النبوي قام الباحث بتطبيق القواعد التالية:

مراجعة المدلول في كتب التفسير وشروحات كتب الحديث، إضافة إلى مراجعة معاجم اللغة العربية التي تتضمن في العادة معاني كثيرة فتم اختيار أكثرها إلتصاقا بموضوع البحث.

---

(١) فمثلا وردت عبارة إذا رأيتم الهلال فصوموا في حوالي ١٠٨ رواية. ووردت عبارة رأيتموه فصوموا ١٠٥ مرة.

مراجعة السياقات التي وردت فيها الآيات والأحاديث النبوية، فبعض أحكامها ينطبق على حالات خاصة، وبعضها عام.

مراجعة الاستعمالات المختلفة للمصطلح أو المفردة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، إن وُجدت.

التأكد من كون المفردة جاءت بمعناها الأصلي أو كانت استعارة، أو جاءت لتشير إلى المدلول الجوهري أو المدلولات المشتقة منها.

رابعا - لاستيعاب المدلول الصحيح والشامل للمصطلح تم فحص التعريفات المتوفرة واستعمالاتها، ولاسيما التي وردت في عينة الدراسة وتم الاعتماد عليها.

استعراض الجهود السابقة:

عندما تم فحص عينة كتابات علماء المسلمين المعاصرين (العرب وغير العرب)، والمتخصصين في الدراسات الإسلامية أو في علم الفلك وجد الباحث ثلاث مجموعات رئيسة: الذين يصرون على الاعتماد على رؤية الهلال بالعين المجردة، والذين يصرون على أن حساباتهم الفلكية هي الصحيحة، والذين يميزون بين عناصر العبادة والوسائل التي تتحقق بها. فالمجموعة الأخيرة ترى أن الطريقة التي نحدد بها شهر رمضان هي وسائل تخضع للظروف المختلفة ولتطور الوسائل ذات العلاقة.

أدلة المجموعة الأولى ومناقشتها:

إن ما يميز هذه المجموعة هو إصرارها على الرؤية بالعين المجردة. ومن أدلتها قول النبي صلى الله عليه وسلم "صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين. وفي رواية أخرى: فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين". (البخاري ج ٢: ٦٧٤ ومسلم ج ٢: ٧٦٢).

وما يمكن استنباطه من الحديث بوضوح هو أن رؤية الهلال لازم لبدء الصوم أو لإنهائه، وإذا استحالت الرؤية فنكمل الشهر ثلاثين. فالشهر يتراوح بين ٢٩ يوما إلى ثلاثين يوما، أي هناك فرصة للخطأ، في موقع محدد، بمقدار ٢٤ ساعة، أي

بنسبة ٣.٣٪ للخطأ المعفي عنه في تحديد الشهر. وهذا يعني أن تعدد المواقع يستلزم زيادة نسبة الخطأ المعفي عنه.

ويؤكد الحديث على أن الوسيلة محسوسة، ميسرة لكل مسلم، في جميع الظروف. ويكمل الحديث الحقيقة التي وردت في قوله تعالى ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة:٣٦].

بيد أن النص يجعل وسيلة الرؤية مفتوحة، لا يقيدها بالعين المجردة، كما يرى البعض. وبمراجعة أكثر من مائتي نص للحديث مكرر إما بإسناده أو بشيء من التغيير في النص أو الإسناد، لم يجد الباحث أي نص يقول بأن الرؤية يجب أن تكون بالعين المجردة.

وقد استعمل البعض شاهدا على دعواهم قوله تعالى ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة:١٨٥]، حيث فهم "شهد" بأنها تعني "رأى". وهو استشهاد مرفوض لمن يفهم العربية فهما كافيا. فهي تعني حضر، وليس رأى، لاسيما أن شهر رمضان ليس شيئا محسوسا، يمكن رؤيته بالعين.

يضاف إلى ذلك أن المنطق المستخدم للقول بضرورة الرؤية بالعين لا يمكن استخدامه في الحالات المماثلة. ومثال ذلك الأحاديث التي وردت في الذهاب إلى المسجد بلفظ "المشي". فإذا طبقنا المنطق نفسه فإن استعمال وسائل النقل الحديثة، ومنها السيارات يصبح غير جائز. ومن زاوية أخرى، إذا لم نفصل بين عنصر العبادة وبين وسيلة تحقيقها يصبح استعمال المناديل الخاصة بالطهارة غير جائزة لعدم ورودها في النص، ولا بد من استعمال الحجارة والأشياء الصلبة، إلا العظم، للطهارة عند انعدام الماء.

وفي جميع الأحوال فإن هذه المجموعة تنقسم إلى قسمين: القسم الذي يمنع الاستفادة من الحسابات الفلكية، والقسم الجاهز لتطويع الحسابات الفلكية للرؤية، وذلك بتصميم معادلتهم الخاصة...

وتؤكد هذه المجموعة بأن "الآهلة" في قوله تعالى ﴿۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ...﴾ [البقرة:١٨٩] هي جمع "هلال"، وجاءت بصيغة الجمع لتتواءم مع كلمة "مواقيت" جمع كلمة "ميقات" في الآية نفسها.

وبالرجوع إلى معاجم اللغة العربية نجد أن هذا التفسير صحيح لأن كلمة "هلال" مشتقة من كلمة "أهلّ" و"يهل" وذات علاقة بـ "أهلا" التي تعني الترحيب بالغائب عندما يقبِل.

ويلاحظ أن معرفة بداية الشهر تقوم بمهمة تحديد شهر الصيام وأيام الحج. فاليوم بشروق شمسه وغروبها وأيام الأسبوع بأسمائها كافية لتحديد التفاصيل، مثل تحديد يوم عرفة، أي اليوم التاسع من ذي الحجة. ومما يؤيد أن الأهلة في الآية هي جمع هلال، يقول الخطابي كانت العرب تستعمل كلمة الهلال لتعني الشهر.(الخطابي ١: ١٣٠).

وعموما فإن قضية رؤية الهلال تثير تساؤلات حول مصداقية الرائي أو الرائين. فهناك دائما فرصة للخطأ، وافتقاد العناية أو الأمانة. ولهذا ينبغي التنبه إلى ضرورة الاهتمام بدرجة التزام الرائين بالأخلاق الإسلامية وقدرتهم على الرؤية وتوفر الخبرات اللازمة.

ويجب أن نكون أكثر حذرا في حالة الشاهد الواحد، فالهلال لا يختبئ في مغارة، ولكن يظهر في السماء، ويمكن لمجموعة كبيرة رؤيته إذا تم تنبيههم إليه. ولضمان صدق الرؤية يمكن الاستعانة بالحسابات الفلكية باستعمال المعادلات التي لا تتعارض مع الإسلام. فالعلاقة كما يقول الدكتور سلمان شيخ بين الرؤية والحسابات الفلكية هي علاقة تكاملية.

أدلة المجموعة الثانية ومناقشتها:

تبني هذه المجموعة معادلتها على ما يجري في الطبيعة وعلى بعض القرارات البشرية، مثل: اتفاق علماء الغرب على أن النقطة المركزية للكرة الأرضية هي النقطة الوهمية التي تمر على جزر كيريباتي في منتصف المحيط الهادي، وأن نقطة الصفر

في التوقيت تبدأ عند خط جرينتش الوهمي. وتقول معادلتهم: اعتبار يوم المحاق (اختفاء القمر تماما) هو الخط العالمي للتأريخ IDL (الذي يمر بجزر كيريباتي).

وتستشهد هذه المجموعة بمجموعة آيات:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة:٣٦].

﴿وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [يس:٣٩، ٤٠].

﴿۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ [البقرة:١٨٩] مع تفسير كلمة "أهلة" إلى منازل.

من الواضح لمن يعرف العربية أن الآيات السابقة لا تسند الادعاء بأن معادلتهم في الحسابات الفلكية هي المعادلة التي تمثل أوامر الله ورسوله، كما تدعي هذه المجموعة. يضاف إلى ذلك أن المعادلة الأكثر إسلامية هي التي تعتبر مكة نقطة الصفر من حيث المكان ومن حيث الزمان، وليس ما اتفق عليه بعض علماء الفلك من غير المسلمين.

وتقول هذه المجموعة: "الإسلام كامل **ومتقن** كما يؤكد الله العظيم. لهذا فإن الإسلام أيضا يمتلك النظام القادر على بناء تقويم يحدد التواريخ ويتسق مع منازل القمر، وقادر على التنبؤ بالتواريخ المستقبلية والماضية". والسؤال: هل جاء الإسلام لمخلوقات لا تستطيع الاستفادة من التقاويم واسعة الاستعمال، مثل التقويم الميلادي؟ وأي التقاويم أكثر فائدة للإنسان القمرية أو الشمسية التي، إضافة إلى تحديد التاريخ، تتنبأ بالفصول السنوية التي يحتاج إليها المزارعون والرعاة؟

وفيما يتعلق بالنظام **المتقن** فإنه يختلف بحسب نوع المخلوق الذي يستفيد منه أو يتعامل معه. فالمخلوقات المكلفة تتكون من العنصر الروحي، والعقلي، والعاطفي، والجسدي. لهذا فإن النظام المتقن المناسب لها يجب أن يتميز بالمرونة، ويمنح فرصة لحرية الاختيار وللتفاعل الحركي المتزن بين المبادئ الثابتة والواقع المتغير.

ومن جهة أخرى، فإن النظام المتقن للجمادات هو النظام الذي يعمل بطريقة حسابية، مثل ١+١ = ٢. وأي نظام لا يضع في حساباته هذا الاختلاف فإنه يساوي الفوضى ومرفوض تماما.

وعموما يلاحظ أن بعض الاستدلالات عند المجموعتين السابقتين، يعكس أحيانا نقصا في المعلومات الكافية عن الأدلة المستشهد بها من الكتاب والسنة ونقصا في المعرفة الكافية للغة العربية. والمثال البارز لذلك الفهم لكلمة "النسيء" فقد فهمها البعض فهما خاطئا واستعملها استعمالا خاطئا.

يقول أحدهم من المجموعة الأولى "...أما بالنسبة للمحاصيل فالعرب كانت تستخدم النسيء لإعادة التقويم القمري إلى النظام الشمسي. وقد حرم النبي صلى الله عليه وسلم النسيئة".

وأحد المجموعة الثانية يقول مخاطبا محاوره"... يضاف إلى ذلك فإنه لكي نكمل العدد الأدنى من الأيام، أنت مضطر لاقتراض يوم من شهر رجب. ولأن رجب من الأشهر المحرمة فأنت ومن يبدأ جمادى الثاني يوم الاثنين ترتكبون النسيئة، والنسيئة زيادة في الكفر، حسب القرآن الكريم[1] وذلك لتأخير رجب من يوم الاثنين إلى يوم الثلاثاء".

ومن الواضح أن أحدهم يعتمد على معلومات غير صحيحة ويخلطها بربا النسيئة، والآخر يستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ ...﴾ [التوبة:٣٦، ٣٧].

---

(١) سورة التوبة: ٣٧.

ومن المعلوم أن الآية لا علاقة لها بعملية الموائمة بين التقويم القمري والمواسم الشمسية (الفصول الأربعة) ولا علاقة لها بتأخير يوم عمدا أو غير عمد.

فالآية بصريح العبارة تتحدث عن معرفة الكافرين بالأشهر التي يحرم فيها القتال، ولكنهم يؤجلون حرمة محرم إلى صفر عاما بعد عام[1].

وكما هو معلوم فإن النسيئة في ذاتها ليست محرمة. فقد تكون الأعمال التي تستحق الثناء؛ وقد تكون جائزة. ومثاله أن تسمح لمن يشتري منك شيئا بدفع قيمته مؤجلا، دون دفع أي زيادة، أو أن يؤجل المسلمون صيام أول يوم في رمضان غير متعمدين، لعدم تمكنهم من رؤية الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان.

أدلة المجموعة الثالثة ومناقشتها:

إن رأي المجموعة الثالثة واضح ومرن وعملي. يعطي رأيهم فرصة للتفاعل المتقن بين المبادئ ذات العلاقة والواقع. والأولوية في هذا الرأي لدرجة التوفر ولدرجة الفائدة. ويميز بين عناصر العبادة والوسائل التي تعين في تحققها. ومثال ذلك يعتبر الصيام في شهر رمضان شرطا أو عنصرا من صيام الفرض، ولكن طريقة تحديد الشهر تُعدّ وسيلة تخضع للتغيرات بسبب تغير الظروف، وبسبب تطور الوسائل ذات العلاقة.

وكذلك الأمر بالنسبة لشرط صلاة الفرض أنها تؤدى في أوقات محدودة (مدى من الزمن)، ولكن طريقة تحديد الوقت وسيلة. ويمكن تحديد الوقت بتتبع حركة الشمس في اليوم، وبالساعة الرملية، وبالساعة اليدوية...

وتمنح هذه المجموعة النص الذي يحدد شهر رمضان وزنه، ولكن بدون إضافة إليه تقيده بالرؤية بالعين. وتمنح الحسابات الفلكية أهمية، ولكن ليس على حساب الرؤية الموسعة (بمنظار، بالحسابات المبنية على احتمال الرؤية). وتمنح أهمية للشاهد أو الشهود، ولكن بدون تساهل في التحقق من مصداقية الشهادة، وترجح الكثرة في عدد الشهود وتنوع توجهاتهم واختصاصاتهم.

---

(١) تفسير ابن كثير.

الحقائق الفلكية:

وقد تم التوصل إلى الآراء الرئيسة وأدلتها الشرعية، حان الوقت لاستعراض الحقائق الفلكية. وبمراجعة الحقائق الفلكية ذات العلاقة بالموضوع، تم التوصل إلى التالي:

أولا - إن الوقت والتاريخ ليس سوى نتيجة للعلاقة المنتظمة بين الشمس والأرض والقمر. وهي كواكب تدور في مساراتها بشكل منتظم كما أبدعها الخالق سبحانه وتعالى.

ثانيا - الأرض ليست مسطحة، ولكنها كروية تتحرك حول الشمس، ويتحرك القمر حولها، حسب نظام ثابت. ولهذا فإن القمر لا يراه من في الأرض جميعا في الوقت أو المساء نفسه. ويقول أفضل بأن للقمر ما بين أربعة أو خمسة مطالع عند اقتصار الرؤية على العين المجردة. فقد أثبت علم الفلك تعدد المطالع، وليس اتحادها ذلك الرأي الذي كان مبنيا على كون الأرض مسطحا.

ثالثا - نعم هناك مشرق واحد ومغرب في الموقع الواحد. أما في الكوكب الواحد وعبر الكواكب فليس هناك مشرق واحد و مغرب. يقول تعالى: ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ [المزَّمل:٩] و﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾﴾ [الرحمن:١٧] و﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ﴾ [المعارج:٤٠]. فالشرق والغرب أمر نسبي. فما يكون في الغرب بالنسبة لك، قد يكون في الشرق بالنسبة لشخص آخر في موقع آخر. أما المصطلح العالمي أو الموحد فقد فرضته الحضارة المسيطرة في العالم، وهي الحضارة الغربية. وهي من صناعة البشر.

رابعا - لقد زود الله المخلوقات المكلفة (الجن والإنس) بوسائل محسوسة يسهل الحصول عليها لتحديد الوقت والتاريخ، مثل: ١) اليوم بنهاره وليله، ٢) الأسبوع بأيامه السبعة ذات الأسماء المميزة، ٣) الشهر القمري الذي يتراوح بين التسع وعشرين والثلاثين يوما، والسنة التي تتألف من اثني عشر شهرا. وهذه الوحدات الزمنية الأساسية يمكن تقسيمها إلى وحدات أصغر مثل الساعة والدقائق

والثواني... ويمكن مواءمتها وتنسيقها بطريقة تيسر استعمالها وتجعلها قادرة على التنبؤ بالوحدات الزمنية المستقبلية للاستفادة منها في التخطيط للمستقبل، وذلك بالاتفاق على نقطة الصفر الزمانية (مثل توقيت قرينيتش) ونقطة الصفر المكانية (مثل جزر كيريباتي أو مكة المكرمة أو خط من خطوط الطول والعرض الوهمية المتفق عليها...).

خامسا- جميع معادلات الحسابات الفلكية تتكون من خليط مما يجري في الطبيعة (العلاقة المنتظمة بين الشمس والأرض والقمر) ومما يتفق عليه العلماء (أي صناعة بشرية). وتظهر الصناعة البشرية أو الخيار البشري فيما يلي:

تحديد نقطة الصفر المكاني، مثل IDL.

تحديد نقطة الصفر الزماني، GMT.

تحديد المدة الزمنية الموحدة للشهر. فالشهر يتراوح ويتغير بين مثلا ٢٩ يوما وكذا ساعة، ودقيقة، وثانية.

لهذا لكل صاحب معادلة حسابية آراءه، وهناك احتمال للخروج بمعادلات "إسلامية" لا حصر لها، تتعدد أسماؤها. فهناك معادلة تعتمد جزر كيريباتي نقطة الصفر المكانية، وتوقيت قرينتش نقطة الصفر الزمانية. وهناك من يجعل مكة المكرمة نقطة الصفر المكانية والزمانية. وتقوم نقطة الصفر الزمانية بتحديد التوقيت العالمي الموحد. وهناك من يرى ضرورة اختيار الموقع بناء على الرؤية بالعين المجردة. وهناك من يكتفي بأن تكون الرؤية محتملة.

سادسا- مهما حاولنا في التقويم الموحد فإنه سيخالف ما يجري في الطبيعة حتى مع استعمال التقنية (المناظير المقربة والحسابات)، وسيخالف القيود الشرعية (عدم تجاوز نسبة الخطأ ٢٤ ساعة في الشهر أي ٣.٣٪) فالهلال الذي يمكن رؤيته بالعين المجردة في موقع محدد (مطلع) لا يمكن رؤيته إلا بالمناظير المقربة في مواقع أخرى، ويستحيل رؤيته في مواقع ثالثة، وذلك لكروية الأرض.

سابعا - قد يتجاوز حجم الخطأ الأربع وعشرين ساعة. فقد تتأخر الرؤية في بعض المواقع إلى ٧٢ ساعة، مثل المناطق القطبية في الشمال والجنوب، وذلك اعتمادا على الموقع المختار للرؤية من الكرة الأرضية.

وصحيح أن المناطق القطبية تندرج تحت الحالات الاستثنائية، ولكن نسبة الخطأ ينبغي أن لا تتجاوز ٢٤ ساعة، في أكثر من ثلثي مساحة الكرة الأرضية، أي لا ينقص عن خطوط العرض درجة ٦٠ شمال وجنوب.

وأخيرا، عند استرجاع الأسئلة الرئيسة التي تم توزيعها لتيسير عملية تصنيف الآراء، وللتنبيه إلى خطأ أدلة الآراء المتطرفة، يجد الباحث أن البعض تجاهل الأسئلة، أو أظهر غضبه منها، وفي النادر كانت الإجابات مباشرة ومفيدة. وقد تم تصميم هذه الأسئلة بعد قراءة المئات من الصفحات، وتتمل فيما يلي:

هل هناك آية أو حديث يقول بصراحة أن رؤية الهلال يجب أن تتم بالعين المجردة؟

هل هناك آية أو حديث يقول بأنه يجب الاعتماد على معادلة محددة في الحساب الفلكي؟

هل هناك موقع واحد على الكرة الأرضية يحدث فيه المحاق، وهو عند جزر كيريباتي، في وسط المحيط الهادي، مثلا؟

والإجابة المتوقعة على جميع الأسئلة السابقة هي: **لآ**.

وفي ضوء الآراء الشرعية السابقة وأدلتها ومناقشاتها يمكن للمسلم أن يستخلص منها بأنه لا يمكننا إجبار المسلم على الصيام والاحتفال بالعيدين أو يحج حسب أي من التقاويم المحسوبة، مهما بذلنا فيها من جهد، سواء جاءت باسم التقويم الإسلامي أو الهجري أو... ولهذا فإنه إذا كان في الإمكان الانتفاع بمخترعات إخوتنا غير المسلمين والمسلمات، وبمنتجاتهم، طالما أنها لا تتعارض مع الإسلام، فإنه يمكننا الاستفادة من التقويم الميلادي، وتوقيت قرينتش في أنشطتنا اليومية. أما بالنسبة لأنشطتنا الدينية ولعباداتنا فنحتاج إلى تقويم مستقل، يخضع للتعاليم الربانية، مؤمنين بأن هناك دائما حكمة ربانية، وإن فاتنا إدراكها.

الخلاصة والتوصيات:

النظام الشمسي أكثر شمولية وفائدة وأكثر عونا على بناء نظام ثابت، يعين على التنبؤ بالتاريخ والفصول الأربعة. فقد اختاره الله الحكيم العليم نظاما يعين المزارعين وللرعاة والمسافرين وللتعرف على أوقات الصلوات. وشاءت رحمة الله أن يختار النظام القمري للصيام وللحج. فهو أكثر رحمة من النظام الشمسي لهذا الغرض، فلا يأتي شهر الصوم بصورة مستمرة في فصل محدد، مثل الصيف دائما أو الشتاء دائما، سواء لمن يعيشون في النصف الشمالي من الكرة الأرضية أو النصف الجنوبي. فهذا الخيار يعكس رحمة الله بعباده، سواء من جهة طول نهار الصوم أو درجة حرارته.

التعدد في هذه المسألة أكثر رحمة من الوحدة المفروضة المبنية على نظرية وهمية، وذلك لأن التقنين يتعارض مع الطبيعة، سواء طبيعة الإنسان أو القوانين الطبيعية.

تحديد مدى من الزمن أكثر رحمة من تحديد وقت محدد لأداء العبادات. ولعله لهذا منح الله عباده مدى من الوقت (من - إلى) للصلاة المقبولة، وفرصة للخطأ في حدود ٢٤ ساعة، أي نسبة ٣.٣ لتعيين شهر الصوم وأيام الحج، في الموقع الجغرافي المحدد.

جعل الله حركة الشمس معينا على التعرف على أوقات الصلوات المفروضة، وذلك لأنه سهل، ليس على الفلكي فقط، ولكن يمكن لكل إنسان أن يستفيد منه في التعرف على أوقات صلواته وجدولة أنشطته اليومية. ومن جهة أخرى، اختار الله لعباده التعرف على بداية شهر رمضان ونهايته ويوم الحج بحركة القمر في منطقة محددة. فالإنسان، حتى بدون مساعدة الفلكيين، يستطيع الاستفادة من هذا النظام القمري في تحديد يوم الصيام والإفطار وأيام الحج للاستعداد له.

ولما سبق فإنه في إمكان الفلكيين المسلمين تقسيم الكرة الأرضية إلى أقسام بناء على رؤية الهلال بالعين أو بالمناظير المقربة أو احتمال الرؤية بعد مغيب الشمس. واستعمال المنظار ونظرية احتمال الرؤية يقلل من عدد المطالع، وبالتالي

يقلل من عدد التقاويم المطلوبة لخدمة الأغراض الدينية، أي تحديد مواعيد العبادات الإسلامية السنوية.

وكما هو معلوم لكثير من علماء المسلمين أن الإسلام لا يحرم الاستفادة من الوسائل والأدوات التي صنعها إخوتنا وأخواتنا من غير المسلمين، مادامت لا تتعارض مع الإسلام. فالمعايير الحقيقية في هذا المجال لدرجة السهولة والإتقان، وليس لمن صنعها. فالمسلمون، في الواقع، غارقون في المعلومات والأنظمة والمنتجات الصناعية التي أوجدها غير المسلمين. وأي تقويم قمري أو شمسي يخدم أنشطتنا اليومية ومعاملاتنا بطريقة أفضل فإنه يمكننا الاستفادة منه لأنشطتنا الدنيوية. أما للأغراض الدينية فيجب أن يكون لنا تقويمنا المستقل الذي يستند إلى التعاليم الإسلامية. وإذا أمكن مواءمة التقاويم غير الدينية ليخدم أغراضنا الدينية فلا بأس، ولكن ليس العكس.

وكما تمت الإشارة إليه سابقا فإن التقويم الإسلامي الديني يتألف من عناصر أو أدوات ميسرة لجميع المخلوقات المكلفة، في جميع الظروف. فإن التقويم الرباني يتألف من: اليوم، والأسبوع، والشهر، والسنة، مع نسبة خطأ مضمونة في حدود أربع وعشرين ساعة في الشهر في الموقع المحدد. وتغطي على الأقل ثلثي سطح الكرة الأرضية، بعد استخراج المناطق القطبية الشمالية والجنوبية التي تخرج عن خطي العرض الشمالي والجنوبي بدرجة ٦٠.

وأما بالنسبة لليوم الحاسم في الحج، وهو يوم عرفة فليس هناك بديل للتقويم الخاص بمنطقة مكة المكرمة، وذلك لأنه لا يوجد جبل عرفة إلا واحد. وهو القريب من مكة المكرمة.

وتؤكد لجنة التقويم الهجري (HCC) بأن تحديد الرؤية للهلال لا يتم بطريقة جازمة مانعة كما ينبغي، ولكن يعتمد على عوامل متعددة، بما في ذلك السجلات المتوفرة في العالم. ولهذا يقترح الباحث أن يركز علماء الفلك المسلمون جهودهم على تطوير ما يتعلق بالقمر في علم الفك، وذلك بدلا من التكلف في "أسلمة" المعلومات والنظريات المتوفرة.

ولهذا فإن ادعاء أي هيئة فلكية أو فلكي بأن حساباته هي الصحيحة في تحديد شهر رمضان ويوم عرفة يعتبر افتراء على الله وإخضاعا لإرادة رب الكون التشريعية لمخلوقاته. ومن مخلوقاته السنن الكونية (النظام القمري والشمسي)، ومنها قرارات البشر، وإن كانوا فلكيين مسلمين. فقد منح خالق الكون عباده المسلمين فرصة الخطأ في تحديد المناسبتين ويسرهما لهم. فهي قضية شرعية، وليست فلكية صرفة، كما يحسب البعض، ولكنها تستفيد من الحسابات الفلكية عند اتخاذ القرارات الموحدة بين المجموعات الإسلامية المختلفة أو الدول.

سعيد صيني

تمت الصياغة الأخيرة في ٢١/ ٦/١٤٣٤هـ

فهرس محتويات الجزء الثاني

المقدمة ٣

الاتصال والإعلام..... ٥

"حرية التعبير" في الإسلام ٥

المعارضة والخلفاء الراشدون ١٠

هل نريد حرية شخصية لا تمنحها..... ١١

هل الانفتاح الفكري أو الانغلاق كله خير؟ ١٥

لا ثوابت إسلامية وقينان..... ١٧

وإن فقد بعض "رجال" الإعلام غيرتهم على أمهاتهم؟..... ٢٠

أهمية وظيفة رجال الإعلام ٢١

القضايا المصيرية ورجال الإعلام..... ٢٢

مهمة كليات الشريعة والقضاء والقانون ٢٤

معلومات لمستخدمي البريد الإلكتروني ٢٨

أي المنابر أعظم أثرا وأكثر خطرا؟..... ٢٨

المعلومات "السرية" ومريم السودانية والردة..... ٣٢

قضية مريم السودانية والردة..... ٣٦

شياطين الجن كانت مصفدة، وحقيقة الآخبار..... ٤٠

أهمية تهمة الإمام أحمد..... ٤٥

الشيخ فؤاد والقصص المنسوبة إلى العلماء..... ٤٧

أسباب الجدل حول تصرف منال الشريف ٥١

١١ سبتمبر المؤامرة التي انطلت على المسلمين..... ٥٣

حادثة ١١ سبتمبر والحوار بين الثقافات..... ٥٣

القرني والعضيدان. هل ما حدث سرقة أو نقل؟ ٥٦

المعلومات الأساسية ٥٧

المناقشة باختصار ٥٧
الطقوس الوثنية في الإسلام! والدكتور عبد الله ٥٩
تساؤلات منهجية في البحث الاستنباطي..... ٦٠
حكم التمثيل باختصار ٦٢
الشيخ فؤاد يعزز أدلة إباحة التمثيل!..... ٦٤
توحيد كتابة نطق الأسماء وشكلتها..... ٦٧
اختلاف الثقافة أو الدين وقادة الفكر ٧٠
اختلاف الثقافة أو الدين..... ٧٠
اختلاف الدين والوطن الواحد..... ٧٢
الفرق الدينية والوطن الواحد ٧٣
دور قادة الفكر والسياسة..... ٧٨
رسالة إلى اليائسة النجاح في الدنيا..... ٧٨
حصر الفتوى وتدريس الفلسفة ٧٩
حصر الفتوى وإلزاميتها ٧٩
قضية الجرأة في محاكمة الأجيال السابقة ٨٠
تدريس الفلسفة للأجيال اللاحقة ٨١
هل جاء الإنسان منتصبا في أحسن تقويم أم..؟ ٨٢
تعليق عابر على وعي المرأة بحقوقها ٨٤
السياسة والإدارة العامة ٨٥
القرني وتصوره للديموقراطية..... ٨٥
النظام السياسي في الإسلام..... ٨٥
ماذا عن المواطنة والتعددية في الدين؟..... ٨٩
ماذا عن العلاقات الإنسانية؟..... ٩١
الطرابيشي والعلمانية ومناقشة ٩٣
الخلافة والنظام الامبراطوري..... ٩٧
هل يعتمد التشريع الإسلامي فقط على الكتاب والسنة..... ٩٨
هل بعد هذا، يمكن القول بأن الإسلام (ديمقراطية) ٩٩
لم يكن ردة فعل لمقال أول أمير حاول الإصلاح في المملكة.....١٠٢

ما كتبته عن الديموقراطية يذكرني ١٠٤
السجال بين الأحمري والعمر ديمقراطية..... ١٠٥
مكونات الدولة التي تحتاج إلى نظام سياسي ١٠٦
مكونات الديموقراطية..... ١٠٦
هل يمكن أسلمة "الفلسفة" العلمانية ١١٢
الدين والعلم..... ١١٤
العلاقة بين العقل والدين الصحيح ١١٦
الحرية العلمانية والدين ١١٦
ضاعت "طاسة" المصطلحات ١١٨
مصطلح "الإسلام" ١١٩
مصطلح العلمانية..... ١٢١
نظرية "البيغ بانغ" ١٢٥
إلى أخي الحبيب محمد ١٢٦
تعريف العلمانية ١٢٧
تعريف مصطلح "الإسلام" ١٢٩
المقابلة بين الدين والدنيا ١٣٠
القرضاوي والحرية قبل الإلزام بالشريعة ١٣١
هل السيادة للأمة أم للشريعة؟..... ١٣٢
تعليقات على مقالات ثلاث في "السياسة الإسلامية"..... ١٣٧
العلمانية (اللادينية) والسلطة التشريعية ١٣٨
أثر العلمانية على المسيحيين والمسلمين ١٤٠
طبيعة الدين الإسلامي ١٤٢
قراءات على سجال هامش الحرية..... ١٤٦
"إذا الشعب يوما أراد فلا بد" وحقيقة القدر ١٤٩
المطلوب لتطوير المسلمين تكفير الإسلام..... ١٥٨
أشكرك إذ منحتني "كرسيا" عزّ منحي نصفه..... ١٦٠
سعيد صيني يستجيب ويحاول الفصل في الموضوع ١٦١
معذرة للابن إبراهيم لأنني لم أحقق رغبته بالضبط..... ١٦٣

قتل آلاف الأبرياء للتخلص من مفسدين معدودين؟ ١٦٥
الأحادية في التفكير ١٦٥
الترديد بدون تأمل ١٦٧
الرابطة الوطنية ١٧٠
يقول المثل عش رجبا ترى عجبا ١٧١
التقدم وإن رفضتها الأكثرية لآل الشيخ ١٧٦
الأفضل عدم إثقال كاهل الحكومة بالمسؤوليات البغيضة ١٧٧
الأمر بالمعروف حكر على رجال الحسبة! ١٨١
من القوى الواقعية التي يحسب الإسلام حسابها ١٨٨
هل يخلو القانون المتقن من مواد في العقوبات؟ ١٩٢
أين المشكلة الحقيقية؟ ١٩٤
ماذا يعني أطع الأمير وإن ضرب ظهرك؟ ١٩٥
تعليق على الأزرق والمواثيق الدولية ١٩٦
تعقيب على تعقيب الأخ إبراهيم ١٩٨
مؤامرة ١١ سبتمبر التي نجحت ضد المسلمين ٢٠١
القيادات الإسلامية وطمأنة القوى المسيطرة ٢٠٥
قراءة لأصل إسماعيل عليه السلام ٢٠٨
أصل العرب وأقسامهم ٢٠٨
نسب إسماعيل من جهة أبيه؟ ٢٠٩
نسب إسماعيل من جهة أمه ٢١٠
خلاصة المعلومات التاريخية ٢١٠
أي الأدلة أكثر قوة في تفضيل الأجناس؟ ٢١٠
خزعبلات عميش والسياسيون العرب ٢١٤
تعليقات عل الماشي على اللاحم ٢١٥
تعليق على "الدبلوماسية السعودية تحارب بلدها" ٢١٨
بيئة العمل، ودروس من الماضي، واسترداد الأراضي ٢١٩
بيئة العمل في المؤسسات الحكومية ٢٢٠
جهيمان من جديد ٢٢٢

استرجاع الأراضي الممتلكة بالحيلة ٢٢٦
ثلثي مواطني من أغنى الدول لا يملكون سكنا! ٢٢٧
شكرا يا وزارة العدل على تسخير ٢٣٢
وقفة دعاء لـ "لخواجات" ٢٣٧
إشاعة وزارة العدل تحاكم مواطنا عند أحد موظفيها ٢٣٧
﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ وحادثة الأحساء ٢٤٠
فهمُ بعضنا للإسلام سبب من أسباب ما يحدث في مصر ٢٤٥
ماذا يقول شيخنا؟ وما التساؤلات التي يثيرها؟ ٢٤٦
الإجابات باختصار ٢٤٧
ثبوت نصرة النبي للكافر ٢٤٧
هل إضافة السبت إلى الجمعة منكر؟ ٢٥٢
خاطرة حول العلاقة بين السعودية ومصر ٢٥٥
المحاكمة العلنية لتنظيم جدة ٢٥٧
المرافعة لإغلاق المحلات وقت الصلاة خاسرة ٢٥٧
التجارة والصناعة ٢٥٨
النظام واللائحة ٢٦١
رأي الشريعة ٢٦٢
ماذا يقول العقل والفطرة ٢٦٥
الهلال الجديد بين الرؤية والحساب ٢٦٧
فهرس محتويات الجزء الثاني ٢٨١